A/72/5/Add.2

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثانية والسبعون
الملحق رقم ٥ باء

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجَعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٧

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN: 0257-103X

المحتويات

الفصل		الصفحة
	كتابا الإحالة والتصديق	٤
الأول –	تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات	٧
الثاني –	التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات	٩
	موجز	٩
ألف –	الولاية والنطاق والمنهجية	١٣
باء –	الاستنتاجات والتوصيات	١٤
	١ – متابعة التوصيات السابقة	١٤
	٢ – الاستعراض المالي العام	١٤
	٣ – إدارة البرامج والمشاريع	١٧
	٤ – إدارة عمليات الشراء والعقود	٢٠
	٥ – إدارة القروض	٢١
	٦ – إدارة الموارد البشرية	٢٢
جيم –	الإقرارات المقدمة من الإدارة	٢٣
	١ – شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات	٢٣
	٢ – المدفوعات على سبيل الهبة	٢٣
	٣ – حالات الغش والغش المفترض	٢٤
دال –	شكر وتقدير	٢٤
	المرفقات	
الأول –	حالة تنفيذ التوصيات الصادرة حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٢٥
الثاني –	حالات الغش والغش المفترض: الإقرارات المقدمة من الإدارة	٣١
الثالث –	التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣٢
ألف –	مقدمة	٣٢
باء –	الأداء المالي	٣٢

جيم – أداء الميزانية ٣٧
دال – الوضع المالي ٣٨
هاء – المساءلة والحوكمة وإدارة المخاطر ٤٠
واو – إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة ٤١
زاي – نظرة تطلعية إلى عام ٢٠١٧ وما بعده ٤٢
الرابع – البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ..... ٤٣
أولا – بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ..... ٤٣
ثانيا – بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ..... ٤٥
ثالثا – بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ . ٤٦
رابعا – بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ..... ٤٧
خامسا – بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) ٤٨
الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٥ ..... ٤٩

كتابا الإحالة والتصديق

رسالة مؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة الإدارية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، والأمينة التنفيذية للصندوق، والمدير المساعد ومدير مكتب الخدمات الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكبير الموظفين الماليين/المراقب المالي بمكتب الخدمات الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

عملا بالبند ٢٦-٠١ من النظام المالي، يشرفنا أن نقدم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، التي نوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب.

وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

ونقر، نحن الموقعون أدناه، بما يلي:

الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية المدرجة في هذه البيانات المالية.

وأُعدّت البيانات المالية طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ مُعيّنة مبْنيّة على أفضل التقديرات والآراء التي خلُصت إليها الإدارة.

والإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول آمنة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تنفّذ، بصفة عامة، مع الفصل السليم بين الواجبات. ومراجعو الحسابات الداخليون في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذين يقدمون خدمات المراجعة الداخلية للحسابات إلى صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، يستعرضون باستمرار نظامي المحاسبة والرقابة. ويجري تنفيذ المزيد من التحسينات في مجالات محدَّدة.

والإدارة أتاحت لمجلس مراجعي الحسابات ولمراجعي الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إمكانيةَ الاطلاع الكامل على جميع السجلات المحاسبية والمالية دون عائق.

واستعرضت الإدارة التوصيات السابقة لمجلس مراجعي الحسابات ولمراجعي الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد نُقحت إجراءات الرقابة أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

ويشهد كل منا، بقدر علمنا ومعلوماتنا واعتقادنا، أن جميع المعاملات الفعلية جرى قيدها على النحو السليم في السجلات المحاسبية وبأنها معروضة بصورة سليمة في البيانات المالية المذيل بها هذا التقرير.

(*توقيع*) هيلين **كلارك**
مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/المديرة الإدارية
لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

(*توقيع*) جوديث **كارل**
الأمينة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

(*توقيع*) ينس **واندل**
المدير المساعد ومدير مكتب الخدمات الإدارية
في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(*توقيع*) دارشاك **شاه**
كبير الموظفين الماليين والمراقب المالي بمكتب
الخدمات الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موجهة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات إلى رئيس الجمعية العامة

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦.

(*توقيع*) شاشي كانت **شارما**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

لقد راجعنا البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وبيان الأداء المالي (البيان الثاني) وبيان التغيرات في صافي الأصول/حصص الملكية (البيان الثالث) وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركزَ المالي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في هذا التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الأساس المستند إليه الرأيُ

لقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وترد مسؤولياتنا بمقتضى تلك المعايير أدناه في الفرع المعنون ”المسؤوليات المنوطة بمراجعي الحسابات في عملية مراجعة البيانات المالية“. ونحن مستقلون عن صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية وفقا للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية، وقد وفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساسا نقيم عليه رأينا.

المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات عنها

يتحمل المدير الإداري للصندوق المسؤولية عن المعلومات الأخرى التي تشمل التقريرَ المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ المدرج أدناه في الفصل الرابع، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقريرنا عن مراجعتها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية المعلومات الأخرى، حيث إننا لا نعرب عن أي تأكيد بشأنها.

وفيما يتعلق بمراجعتنا للبيانات المالية، تتمثل مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى، وفي النظر، عند القيام بذلك، في ما إذا كانت هذه المعلومات الأخرى تتعارض بصورة جوهرية مع البيانات المالية أو مع ما ألممنا به من معلومات خلال عملية مراجعة الحسابات، أو ما إذا كان يبدو أنها تتضمن أخطاء جوهرية. وإذا ما خلُصنا، استنادا إلى عملنا المنجز، إلى وجود أخطاء جوهرية في المعلومات الأخرى، فإننا مطالبون بالإبلاغ عن ذلك. وليس هناك ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

المسؤوليات المنوطة بالإدارة وبالمكلفين بإدارة شؤون البيانات المالية

يتحمل المدير الإداري المسؤوليةَ عن إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضروريا لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

والإدارة مسؤولةٌ، عند إعداد البيانات المالية، عن تقييم قدرة الصندوق على الاستمرار في أعماله، وعن الكشف، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة بالاستمرارية في الأعمال وباستخدام الأساس المحاسبي لاستمرارية الأعمال، ما لم تعتزم الإدارة تصفية الصندوق أو وقف عملياته، أو ما لم يوجد بديل واقعي عن القيام بذلك.

والمكلفون بإدارة شؤون البيانات المالية مسؤولون عن الإشراف على عملية الصندوق للإبلاغ المالي.

المسؤوليات المنوطة بمراجعي الحسابات في عملية مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، وإصدار تقرير مراجعي حسابات يتضمن رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو درجة عالية من التأكد، ولكنه لا يضمن أن عملية مراجعة الحسابات المنجزة وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف دائما أخطاء جوهرية عند وجودها. وقد تنجم الأخطاء عن غش أو خطأ، وتُعتبر أخطاء جوهرية إذا كان يُتوقع بدرجة معقولة أن تؤثر، كل منها على حدة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية المتخذة من المستخدمين على أساس هذه البيانات المالية.

ومن منطلق مراجعة الحسابات بما يتفق مع المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نُعمِل تقديرنا المهني ونلتزم بالارتياب اللائق بمهامنا طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضا بما يلي:

- تحديدُ وتقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء كانت بسبب الغش أو الخطأ، ووضعُ وإنجاز إجراءات لمراجعة الحسابات تراعي تلك الاحتمالات، وجمع أدلة مستمدة من مراجعة الحسابات تكون كافية وملائمة لتشكّل الأساس المستند إليه في إبداء رأينا. واحتمال تعذر الكشف عن الأخطاء الجوهرية الناجمة عن الغش يفوق احتمال تعذر الكشف عن تلك الناجمة عن الخطأ، بما أن الغش قد ينطوي على التواطؤ أو التزوير أو الإغفال المتعمد للبيانات أو تقديم بيانات كاذبة أو تجاوز إجراءات الرقابة الداخلية.
- الإلمام بإجراءات الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات حتى يتسنى وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية إجراءات الرقابة الداخلية المعمول بها في الصندوق.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإقرارات ذات الصلة الصادرة عن الإدارة.
- التوصل إلى استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة للأساس المحاسبي لاستمرارية الأعمال، وبشأن ما إذا كان يوجد، استنادا إلى الأدلة المستمدة من عملية مراجعة الحسابات،

غموضٌ جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد يثير قدرا كبيرا من الشك في قدرة الصندوق على الاستمرار في أعماله. وإذا خلصنا إلى وجود غموض جوهري، نحن مطالبون بأن نوجّه الانتباه، في تقرير مراجعي الحسابات الذي نعدّه، إلى الإقرارات ذات الصلة في البيانات المالية، أو بأن نغير رأينا إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى الأدلة المستمدة من عملية مراجعة الحسابات والمجمعة حتى تاريخ تقرير مراجعي الحسابات الذي نعدّه. غير أنه قد ينجم عن أحداث أو ظروف في المستقبل توقف قدرة الصندوق على الاستمرار في أعماله.

- تقييم العرض العام للبيانات المالية وبنيتها ومضمونها، بما في ذلك الإقرارات، وما إذا كانت البيانات المالية تبيّن المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تجعل العرض أميناً.

ونتواصل مع المكلفين بإدارة شؤون البيانات المالية بشأن جملة مسائل منها النطاقُ المقرر لعملية مراجعة الحسابات وتوقيتُها، والنتائجُ الهامة لمراجعة الحسابات، بما في ذلك أي أوجه قصور جسيم في الرقابة الداخلية نقف عليها خلال مراجعتنا للحسابات.

التقرير عن المقتضيات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات الصندوق، التي انتهت إلى علمنا أو التي دقّقنا فيها في إطار مراجعتنا للحسابات، تتفق في جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (حسب ما ينطبق على الصندوق)، ومع السند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات الصندوق.

(*توقيع*) شاشي كانت **شارما**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(*توقيع*) موسى جمعة **أسد**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
(كبير مراجعي الحسابات)

(*توقيع*) كاي **شيلر**
رئيس الديوان الاتحادي الألماني لمراجعي الحسابات

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنشأت الجمعية العامة، بقرارها ٢١٨٦ (د-٢١) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بوصفه وكالة للاستثمار الإنتاجي تقدم الدعم إلى أقل البلدان نموا في العالم. ويعمل الصندوق على إيجاد فرص جديدة للفقراء أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال زيادة إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر ورأس المال الاستثماري. وتساعد برامج الصندوق أيضا على تمكين المرأة، وتهدف إلى حفز تدفقات رأسمالية أكبر من القطاع الخاص والحكومات الوطنية والشركاء الإنمائيين بهدف إحداث أقصى تأثير ممكن على صعيد تحقيق أهداف التنمية المستدامة (٢٠١٦-٢٠٣٠) بعد نهاية الفترة المعتمدة لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية (٢٠٠٠-٢٠١٥). ويوجد مقر الصندوق في نيويورك وهو يعمل في ٣٠ بلداً وإقليماً. وإضافة إلى ذلك، عمل الصندوق أيضاً في بلدان أخرى، وذلك أساسا من خلال مبادراته المواضيعية العالمية.

وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق واستعراض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وأُجريت مراجعة الحسابات في مقر الصندوق في نيويورك ومن خلال زيارات إلى مكاتبه القطرية في بنغلاديش ورواندا وموزامبيق.

نطاق التقرير

يغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقش مع إدارة الصندوق التي يورد التقرير آراءها على النحو المناسب.

وأُجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المالية المنتهية في هذا التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت المراجعة استعراضا عاما للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضا عمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. ويتطلب هذا البند من المجلس أن يبدي ملاحظات بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وإدارة عمليات الصندوق وتنظيمها بوجه عام. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقات عن حالة تنفيذ التوصيات المقدمة في السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أبدى المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للفترة المستعرضة، على النحو المبين في الفصل الأول.

الاستنتاج العام

لم يجد المجلس، عند مراجعته للسجلات المالية للصندوق، أي أخطاء أو إسقاطات أو بيانات مغلوطة جسيمة. غير أن المجلس لاحظ وجود متسع للتحسين في مجالات إدارة كل من البرامج والمشاريع والموارد البشرية والقروض. ويرى المجلس أن الصندوق بحاجة إلى تعزيز عملياته في هذه المجالات لضمان الكفاءة والفعالية في استخدام الموارد المقدمة من الجهات المانحة من أجل تنفيذ البرامج المزمعة.

الاستنتاجات الرئيسية والتوصيات

ترد الاستنتاجات الرئيسية بإيجاز فيما يلي:

إدارة البرامج والمشاريع

لدى المكتب القطري للصندوق في موزامبيق مشروعان، هما: مشروع الأمن الغذائي والتغذية، ومشروع من مشاريع مرفق العيش المتكيف مع المناخ المحلي يندرج في إطار البرنامج العالمي لمرفق العيش المتكيف مع المناخ المحلي. وتبلغ ميزانية مشروع مرفق العيش المتكيف مع المناخ المحلي ما قدره ٣,١٢ ملايين دولار، بينما تبلغ ميزانية مشروع الأمن الغذائي والتغذية ما قدره ٩,١٦ ملايين دولار، وكلا المشروعان معتمدان لفترة خمس سنوات تمتد من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨. ولدى المكتب القطري في رواندا مشروع قيد الإنجاز يتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة، ومن المقرر تنفيذه في الفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨ وتبلغ ميزانيته ٩٨٤ ٥٣٣ دولارا. ووجد المجلس، عند مراجعته حسابات هذين المشروعين، أوجه القصور المبينة أدناه.

عدم وجود خطط عمل سنوية معتمدة

لم يكن لدى المشروع المتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة في رواندا خطة عمل سنوية معتمدة. وعزى المكتب القطري عدم وجود خطة عمل معتمدة إلى عوامل من قبيل تأخر استلام التقارير النهائية من الوكالة الرائدة، وهي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حيث إن هذه التقارير هي الأساس المفروض الاستناد إليه في إعداد خطة العمل السنوية. ويرى المجلس أنه يجب على المكتب القطري أن يُعدّ خطط عمله السنوية لتيسير تعيين حدود الإنفاق السنوي المأذون به لمشاريعه، ولتنفيذ الأنشطة المقررة في وثيقة المشروع.

إدارة عمليات الشراء والعقود

إدارة بيانات البائعين

لاحظ المجلس أن البيانات المصرفية لما عدده ٤٣ بائعاً معتمداً تُشير إلى أن بعض الحسابات المصرفية تُستخدم من طرف أكثر من بائع واحد. إذ يتبيّن من البيانات أن كل حساب من الحسابات المصرفية العشرين المتاحة استُخدم من طرف بائعَيْن، بينما استخدم ثلاثة بائعين أحد الحسابات المصرفية المتاحة نفسه. وأُبلغ المجلس بأن الصندوق بصدد وضع آلية لمراجعة قاعدة بيانات البائعين وصقلها موضع التنفيذ، وستُنفذ الآلية كل ثلاثة أشهر. ويرى المجلس أن الإدارة بحاجة إلى وضع ضوابط وقائية، لأن استخدام بائعين للحساب المصرفي نفسه ينطوي على احتمال القيام بالمعاملات مع البائع غير المقصود وتسديد المدفوعات إليه.

التوصيات

فيما يتعلق بالاستنتاجات المبينة أعلاه، يوصي المجلسُ الصندوقَ بما يلي:

عدم وجود خطط عمل سنوية معتمدة

(أ) **ضمان إعداد واعتماد خطة عمل سنوية للمشروع المتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة في رواندا؛**

إدارة بيانات البائعين

(ب) **القيام بانتظام بمراجعة وتحديث البيانات المصرفية للبائعين بحيث لا يكون لبائعين متعددين رقم الحساب المصرفي نفسه.**

حقائق رئيسية	
٨,٨٠ ملايين دولار	الميزانية المعتمدة (الموارد الأساسية)[١]
١٠,٠٢ ملايين دولار	الإيرادات (الموارد الأساسية)
٨,٠١ ملايين دولار	المصروفات الفعلية (الموارد الأساسية). الموارد الأساسية دون سواها هي التي تدرج في الميزانية ويقرها المجلس التنفيذي. أما الموارد الأخرى (غير الأساسية) فلا تدرج في الميزانية.
٢٦,٢٠ مليون دولار	الميزانية المعتمدة للمنح والتحويلات
٢٠,٥٢ مليون دولار	المصروفات الفعلية المتكبدة عن المنح والتحويلات
١٣٦	إجمالي عدد الموظفين
١٧,٩١ مليون دولار	تكاليف الموظفين

(١) يُقصد بالموارد الأساسية الموارد غير المخصصة التي لا تنطبق عليها قيود وضعتها الجهات المانحة.

ألف – الولاية والنطاق والمنهجية

١ – أنشأت الجمعية العامة، بقرارها ٢١٨٦ (د-٢١)، صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بوصفه وكالة للاستثمار الإنتاجي تقدم الدعم إلى أقل البلدان نموا في العالم. ويعمل الصندوق على إيجاد فرص جديدة للفقراء أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال زيادة إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر ورأس المال الاستثماري. وتساعد برامج الصندوق أيضا على تمكين المرأة، وتهدف إلى حفز تدفقات رأسمالية أكبر من القطاع الخاص والحكومات الوطنية والشركاء الإنمائيين بهدف إحداث أقصى تأثير ممكن على صعيد تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويوجد مقر الصندوق في نيويورك وهو يعمل في ٣٠ بلداً وإقليماً. وإضافة إلى ذلك، يعمل الصندوق أيضاً في بلدان أخرى، وذلك أساسا من خلال مبادراته المواضيعية العالمية.

٢ – وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية للصندوق واستعرض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) الصادر في عام ١٩٤٦. وأُجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4)، والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمتثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ – وأُجريت المراجعة أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المالية المنتهية في هذا التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت هذه المراجعة تقييما لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تُكبّدت للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صنفت وسجلت بشكل سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المنطبقة أيضا على الصندوق. وشملت المراجعة استعراضا عاما للأنظمة المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٤ – وإضافة إلى مراجعة الحسابات والبيانات المالية، أجرى المجلس استعراضات لعمليات الصندوق بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. ويتطلب هذا البند من المجلس أن يبدي ملاحظات بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وإدارة عمليات الصندوق وتنظيمها بوجه عام.

٥ – وينسق المجلس مع مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تخطيط عمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها، وذلك لتفادي بذل جهود مزدوجة ولتحديد مدى إمكانية الاعتماد على عمل المكتب. ويتعلق هذا التقرير بعمليات مراجعة الحسابات التي أجريت في المكاتب القطرية التي جرت زيارتها وفي مقر الصندوق.

٦ – ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة الصندوق، وأُدرجت آراؤها في هذا التقرير حسب الاقتضاء.

باء – الاستنتاجات والتوصيات

١ – متابعة التوصيات السابقة

٧ – لاحظ المجلس أنه من بين التوصيات العشر الصادرة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نُفّذت ست توصيات (٦٠ في المائة) تنفيذاً كاملا، وكانت توصيتان (٢٠ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ، ولم تُنفذ توصية واحدة (١٠ في المائة)، بينما تجاوزت الأحداث توصية واحدة (١٠ في المائة). وترد التفاصيل عن حالة تنفيذ هذه التوصيات في المرفق الأول لهذا التقرير.

٨ – وتتعلق التوصية التي تجاوزتها الأحداث بتنفيذ نظام إدارة القروض (PamiraBanker) حيث أُوقف مشروع تطوير النظام بعد أن خلُص تقييم إلى أن الاستمرار في المشروع لن تتأتىّ منه جدوى تتناسب مع تكلفته.

٢ – الاستعراض المالي العام

الإيرادات والمصروفات

٩ – تشمل إيرادات الصندوق التبرعات وإيرادات الاستثمار وغيرها من الإيرادات. وخلال عام ٢٠١٦، بلغ مجموع الإيرادات ٥٣,١٣ مليون دولار (عام ٢٠١٥: ٥٨,٤٢ مليون دولار) وبلغ مجموع المصروفات ٦٣,٤٥ مليون دولار (عام ٢٠١٥: ٦٦,٧٣ مليون دولار)، مما نجم عنه عجز قدره ١٠,٣٢ ملايين دولار (عام ٢٠١٥: ٨,٣٢ ملايين دولار). وبلغ مجموع التبرعات المقدمة إلى الصندوق ٥١,٩٧ مليون دولار، أي ما يعادل ٩٧,٨ في المائة من مجموع الإيرادات (بعد خصم التبرعات غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة).

١٠ – وانخفضت التبرعات بمبلغ ٥,٦٣ ملايين دولار (٩,٨ في المائة) بالمقارنة مع تبرعات عام ٢٠١٥ البالغة ٥٧,٦٠ مليون دولار، مما يعكس تدنيّ دعم الجهات المانحة للمشاريع. وشمل مبلغ التبرعات الموارِدَ العادية البالغة ٩,٤٣ ملايين دولار (١٨,١ في المائة)، وتقاسمَ التكاليف البالغة قيمته ٣٣,٠٨ مليون دولار (٦٣,٦ في المائة)، وصناديق استئمانية قيمتها ٨,١٣ ملايين دولار (١٥,٦ في المائة)، وخدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة البالغة قيمتها ١,٣٤ مليون دولار (٢,٦ في المائة). ومستويات هذه التبرعات مبيّنة في الشكل الثاني – أولا.

الشكل الثاني – أولا

مقارنة التبرعات حسب الموارد العادية والموارد الأخرى

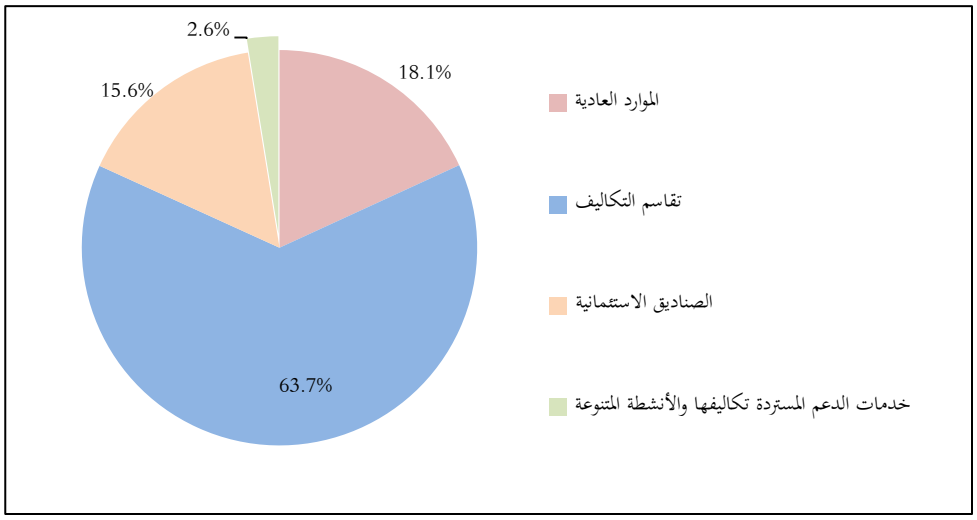

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية للصندوق لعام ٢٠١٦.

١١ – وانخفضت المصروفات المبلغ عنها لعام ٢٠١٦ انخفاضا طفيفا نسبته ٥ في المائة، حيث تراجعت من ٦٦,٧٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥ إلى ٦٣,٤٥ مليون دولار في عام ٢٠١٦. وكان توزيع المصروفات حسب العنصر كما يلي: بلغت مصروفات تقاسم التكاليف ٤٧,١٢ مليون دولار (٧٥ في المائة)؛ وبلغت مصروفات الموارد العادية ٧,٨٣ ملايين دولار (١٢ في المائة)؛ وبلغت مصروفات الصناديق الاستئمانية ٨,١٢ ملايين دولار (١٣ في المائة). وتوزيع المصروفات حسب العنصر يأخذ في الاعتبار أيضا مبلغاً قدره ٣,٦٦ ملايين دولار يندرج ضمن عنصر مصروفات خدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة، بعد خصم تكاليف مستردة تبلغ ٣,٢٩ ملايين دولار.

١٢ – ويشير تصنيف المصروفات حسب طبيعتها إلى إنفاق ٢٠,٥٣ مليون دولار (٣٢,٣٦ في المائة) على المنح والتحويلات الأخرى، و ١٧,٩١ مليون دولار (٢٨,٢٣ في المائة) على تكاليف الموظفين، و ٨,٦٨ ملايين دولار (١٣,٦٨ في المائة) على مصروفات التشغيل العامة (بعد خصم تكاليف مستردة تبلغ ٣,٢٩ ملايين دولار)، و ١٤,٦٥ مليون دولار (٢٣,٠٩ في المائة) على الخدمات التعاقدية، و ١,٦٧ مليون دولار (٢,٦٤ في المائة) على اللوازم والمواد الاستهلاكية والمصروفات الأخرى والاستهلاك وتكلفة التمويل. وترد مقارنة بين الإيرادات والمصروفات حسب العنصر في الشكل الثاني – ثانيا.

الشكل الثاني – ثانيا

مقارنة بين الإيرادات والمصروفات

(*بملايين دولارات الولايات المتحدة*)

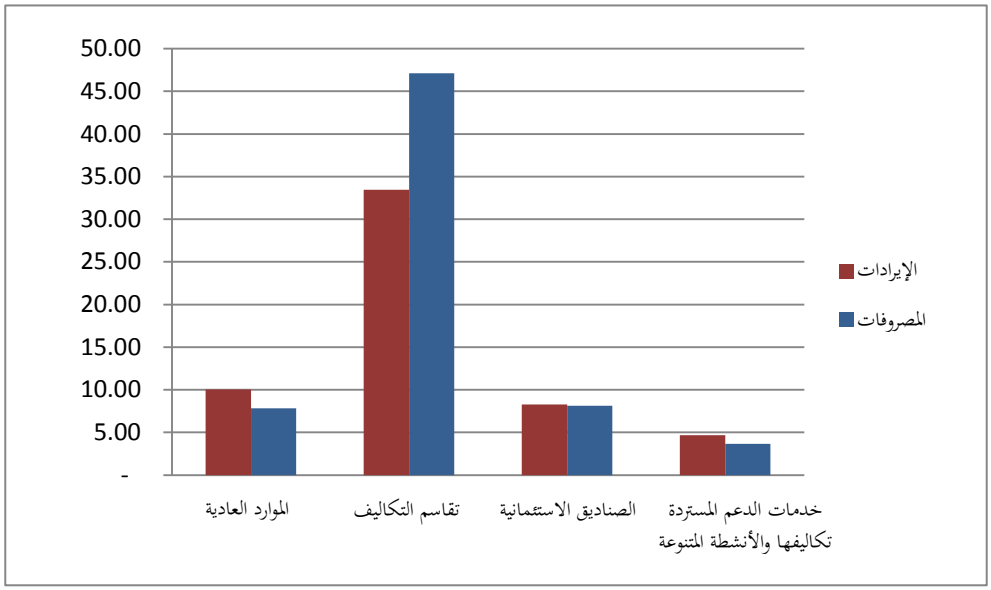

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية للصندوق لعام ٢٠١٦.

تحليل النسب

١٣ – يتبيّن من التحليل الذي أجراه المجلس للنسب المالية الرئيسية للصندوق (انظر الجدول الثاني–١) أن انخفاضا طفيفا طرأ في نسبة الأصول إلى الخصوم في عام ٢٠١٦ مقارنة بعام ٢٠١٥. بينما تحسّنت النسب الأخرى، مما يعني مركزا ماليا أقوى من حيث السيولة. ونجم الانخفاض الطفيف في نسبة الأصول إلى الخصوم عن انخفاض الاستثمارات الطويلة الأجل نتيجة انخفاض الموارد المتاحة للاستثمار في العام الحالي بالمقارنة مع عام ٢٠١٥.

الجدول الثاني–١

تحليل النسب

بيان النسبة	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦*	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
نسبة السيولة المتداولة[أ]		
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	٢٧,٠	١٨,٠
مجموع الأصول: مجموع الخصوم[ب]		
الأصول: الخصوم	٩,٨	١٠,٣
نسبة النقدية[ج]		
النقدية + الاستثمارات: الخصوم المتداولة	٢٠,٤	١٥,٦

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
نسبة السيولة السريعة[د]		
النقدية + الاستثمارات + الحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة	٢٦,٦٣	١٧,٦٧

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية للصندوق لعام ٢٠١٦.

(أ) تشير النسبة العالية، المعرفة بأنها أكبر من ١:١، إلى قدرة الكيان على سداد التزاماته القصيرة الأجل.

(ب) النسبة المرتفعة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، فهي تقيس مقدار النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظا من نسبة السيولة المتداولة لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويشير ارتفاع نسبة السيولة السريعة إلى مركز مالي أعلى سيولة.

١٤ - وبلغت الأصول المتداولة للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما مقداره ٨٠,٢٩ مليون دولار، أي أنها تجاوزت بمقدار ٢٧ مرة الخصوم المتداولة البالغة ٢,٩٧ مليون دولار، مما يدل على قدرة الصندوق الكبيرة على الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل. وتجاوز كذلك مجموع الأصول البالغ ١٠٧,٨ مليون دولار مجموع الخصوم البالغ ١٠,٩٩ مليون دولار، مما يدل على سلامة المركز المالي. والزيادة في نسبة السيولة المتداولة ونسبة السيولة السريعة تُعزى أساسا إلى زيادة هائلة بمقدار ١٤,١ مليون دولار (٥٦٤ في المائة) في المبالغ المستحقة القبض المتعلقة بالمعاملات التبادلية، وإلى انخفاض طفيف في الالتزامات الحالية بمقدار ٢٣ في المائة.

١٥ - ويحتفظ الصندوق، وفقا لنظامه المالي وقواعده المالية، باحتياطيات في حساباته بمستوى يبلغ ٢٠ في المائة على الأقل من التزامات المشاريع. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان الصندوق يحتفظ باحتياطي قدره ١٤,٠٧ مليون دولار، وهو احتياطي ضمن المستوى المطلوب وإن كان يقل قليلا عن الاحتياطي البالغ ١٤,٣٩ مليون دولار المبلغ عنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٣ - إدارة البرامج والمشاريع

١٦ - في إطار مراجعة الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، زار المجلس المكاتب القطرية للصندوق في رواندا وبنغلاديش وموزامبيق. وفي المكتب القطري في رواندا، لاحظ المجلس أنه كان لدى الصندوق مشروعان. وكان أحد المشروعين، المقرر إنجازه في الفترة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨، قيد الإنجاز بميزانية قدرها ٥٣٣ ٩٨٤ دولارا. وكان المشروع الثاني قد أُغلق من الناحية التشغيلية. وكان لدى المكتب القطري في بنغلاديش تسعة مشاريع قيد الإنجاز بميزانية إجمالية قدرها ٢,٧٦ مليون دولار. وكان لدى المكتب القطري في موزامبيق مشروعان من المقرر إنجازهما في الفترة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨ بميزانية إجمالية قدرها ١٢,٢٨ مليون دولار.

١٧ - ووجد المجلس، عند مراجعته حسابات هذه المشاريع، أوجه القصور المبينة أدناه.

توقيع كبير مسؤولي الصندوق على وثائق المشاريع

١٨ - يُنجز المشروع الجاري في رواندا، والمتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة، بالاشتراك بين المكتب القطري للصندوق، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة العمل الدولية، ومركز التجارة الدولية، خلال الفترة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨. والشركاء في التنفيذ هم وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي، ووزارة الزراعة والموارد الحيوانية، ووزارة التجارة والصناعة، ووزارة شؤون جماعة شرق أفريقيا في رواندا.

١٩ - وتبيّن للمجلس أن منظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة التنمية الصناعية، والبرنامج الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ووزارة المالية والتخطيط الاقتصادي، ووزارة الزراعة والموارد الحيوانية، ووزارة التجارة والصناعة، ووزارة شؤون جماعة شرق أفريقيا في رواندا، والمجلس الإنمائي لرواندا وقّعوا وثيقة المشروع في عام ٢٠١٥، غير أن الأمين التنفيذي للصندوق لم يوقّع ليُصدق على وثيقة المشروع المشترك حتى نيسان/أبريل ٢٠١٧. ويتعارض ذلك مع سياسات وإجراءات البرنامج الإنمائي البرنامجية والتشغيلية التي تسري على الصندوق وتقتضي توقيع وثائق المشاريع قبل بدء إنجازها. والوكالات الأخرى التي لم توقع وثائق المشروع هي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة العمل الدولية، ومركز التجارة الدولية.

٢٠ - وأوضحت الإدارة أن الصندوق سيُجري استعراضا كاملا للحالة وسيكفل اتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك اتخاذ تدابير لضمان وجود الضوابط المناسبة.

٢١ - ويوصي المجلس بأن يكفل الصندوق وجود الضوابط اللازمة حتى يتم في المستقبل توقيع وثائق المشاريع المشتركة قبل بدء إنجازها.

عدم وجود خطط عمل سنوية معتمدة

٢٢ - في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٦، أبلغ المشروع المتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة في رواندا أن مجموع نفقاته بلغ ٩٥٩ ٨٩ دولارا. لكن المشروع نُفّذ دون اعتماد خطط عمل سنوية له. ووفقا للجزء ٢-٤-١ من دليل تشغيل الصندوق، تُجسّد خطة العمل السنوية النتائجَ والموارد المتفق عليها في وثيقة المشروع في شكل عناصر واقعية عملية، وتيُسّر عملية إدارة المشروع أثناء إنجازه. ويرى المجلس أنه سيصعب، بدون خطة العمل السنوية، تتبّعُ النفقات وإدارةُ المشروع من جوانب أخرى مثل الرصد والإبلاغ والتقييم ومراجعة الحسابات ومراقبة تخصيص الموارد وفقا لحدود الإنفاق السنوي المأذون به للمشروع.

٢٣ - ويرى المجلس أن المكتب القطري بحاجة إلى إعداد خطط عمل سنوية، لأنها ستمكّنه من تخصيص الموارد وفقا لحدود الإنفاق السنوي المأذون به للمشاريع.

٢٤ - ووافق الصندوق على توصية المجلس الداعية إلى كفالة أن يتم في الوقت المناسب إعداد واعتماد خطة عمل سنوية للمشروع المتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة في رواندا.

بطء وتيرة تنفيذ ميزانيات المشاريع

٢٥ - تُقدّر ميزانية المشروع المتعلق بتقديم الدعم لإعداد وتنفيذ برنامج سلاسل القيمة في رواندا بنحو ٩٨٤ ٥٣٣ دولارا لتغطية الأنشطة المتعلقة بالناتج ٢-٣ من وثيقة البرنامج (٢٠١٣-٢٠١٨). غير أنه خلال الفترة من ٢٠١٤ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، لم تُستلم إلا ٠٠٠ ١٢٤ دولار لفائدة البرنامج ككل. ومن المبلغ المستلم، لم تُنفق سوى ٩٥٩ ٨٩ دولارا (١٦,٨٤ في المائة من ميزانية المشروع، أو ٧٢,٥٤ في المائة من المبلغ المستلم)، حيث أُنفقت ٥٣٩ ١٢ دولارا في السنة الأولى و ٤٢٠ ٧٧ دولارا في السنة الثانية. وتُشير أنماط دفع الأموال وإنفاقها في السنتَين الأوليين من تنفيذ المشروع إلى بطء في تنفيذ الأنشطة المقررة في رواندا.

٢٦ - وعزى الصندوق بطء وتيرة التنفيذ إلى التأخر في دفع الأموال المقررة للمشاريع في الميزانية. وذكر الصندوق أيضا أن لا سلطة له على توزيع الأموال، بما أن البرنامج الإنمائي هو من يتولى إدارة هذه الأموال ولا يمكن للبرنامج توزيع الأموال إلا بعد استلامها من الجهات المانحة. وأبلغ الصندوق المجلسَ أنه بصدد وضع الصيغة النهائية لوثيقة برنامجية تُركز بقدر أكبر على الإدماج المالي، وعنوانها ''برنامج الإدماج المالي لرواندا''، وأنه سيَجري لاحقا بذل جهود كبيرة لحشد الموارد في إطار هذا البرنامج، وذلك بعد عام ٢٠١٦. وأبلغ الصندوق المجلسَ أيضا بأنه حقق نسبة إنجاز تبلغ ٨٤ في المائة على نطاق الصندوق ككل، مقابل نسبة إنجاز بلغت ٧٣ في المائة في عام ٢٠١٥.

٢٧ - ويرى المجلس أن على المكتب القطري للصندوق في رواندا، حتى يقوم بعملياته بسلاسة ويندمج على النحو الصحيح في إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية[٢] ووثيقة البرنامج القطري، أن يشارك بنشاط في حشد الموارد بالاشتراك مع آخرين أو بمفرده ليدعم تحقيق النتائج المدرجة في خططه الفردية والمشتركة.

٢٨ - ويُوصي المجلس بأن يكفل الصندوق أن يُعجّل المكتب القطري في رواندا بوضع الصيغة النهائية لوثيقة برنامج الإدماج المالي لرواندا وأن يستخدمها، حتى يتسنى حشد المزيد من الموارد وتنفيذ المشاريع على النحو المتوقع.

عدم تفعيل وتحديث سجلات الرصد والحالات والمخاطر في نظام أطلس

٢٩ - نظام أطلس نظامٌ للتخطيط المركزي للموارد يستخدمه الصندوق لمساعدته في تحقيق النتائج المتوخاة. ومن البرامج الرئيسية التي يتضمنها نظام أطلس نظامٌ للتخطيط والميزنة والإبلاغ، ومشروع شبكي متكامل، ونظام لإدارة الموارد المالية والبشرية، ونظام للتتبع والتسوية. وتقتضي السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، فيما يخص تنفيذ المشاريع، أن يُفعَّل في نظام أطلس سجلّ للحالة (وهو السجل الذي يمكّن من مراجعة حسابات المشاريع) وسجلّ للمخاطر (يستند إلى المخاطر

(٢) يؤدي إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية دورا أساسيا في مساعدة منظومة الأمم المتحدة على التعرف على الفرص المتاحة في مجال البرمجة المشتركة، ويزيد بذلك إلى أقصى حد الأثر الناجم عن أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية ويُحقّق نتائج محددة. ويضع الإطار أيضا خططا للرصد والتقييم تُساعد منظومة الأمم المتحدة والحكومات والشركاء الإنمائيين في تتبّع التقدم المحرز نحو تحقيق المؤشرات الجماعية المتفق عليها وفقا للأهداف الإنمائية للأمم المتحدة. ويجري بعدئذ ربط الإطار بالأولويات القطرية، وهو ما يفضي إلى إعداد وثيقة البرنامج القطري.

الأولية). ويجب على مدير للمشاريع أن يُحدث سجل المخاطر عن طريق تفقّد البيئة الخارجية التي قد تؤثر على تنفيذ المشروع. ويتعيّن على المدير أن يرصد المشاكل المحتملة وأن يقدم حلولا لها أو يطلب القيام بتغييرات. وينبغي تفعيل سجل المخاطر الخاص بالمشروع، وتحديثه بانتظام، لكفالة الاستمرار في التعلم والتأقلم داخل المنظمة، ولتيسير إعداد التقرير عن الدروس المستفادة عند نهاية المشروع. ويلزم أيضا تفعيلُ خطة لجدول الرصد في نظام أطلس وتحديثُها ليتسنى تتبع الأعمال الرئيسية للإدارة والأحداث.

٣٠ - تبيّن للمجلس، من استعراضٍ لتسعة مشاريع جارية في بنغلاديش ومشروعين (أحدهما جار والآخر مغلق من الناحية التشغيلية) في رواندا، أن سجلات الرصد والحالات[٣] والمخاطر الخاصة بجميع المشاريع لم تُفعّل وتُحدث في نظام أطلس ليتسنى تتبع الأعمال الرئيسية للإدارة والأحداث.

٣١ - وأوضح الصندوق أنه أنشأ برنامجا لاستقصاء معلومات تصريف الأعمال ليُوفّر معلومات أساسية تدعم مهام تخطيط المشاريع ورصدها واتخاذ القرارات. ويُتيح هذا البرنامج للمكتب القطري أن يرصد على السواء المعلومات المالية للمشاريع وتنفيذَها وإدارةَ المخاطر المحدقة بالمشاريع، وتُدرج فيه أيضا لأغراض مراجعة الحسابات المسائلُ ذات الصلة بالمشاريع. واستُخدم البرنامج في مرحلة تجريبية بالنسبة لبعض المشاريع في عام ٢٠١٦ وأدّى عمله بنجاح. ومن المقرر أن يبدأ الصندوق المرحلة المقبلة التي تشمل إصدار تعليمات إلى جميع مديري المشاريع بتسجيل جميع المعلومات عن المشاريع في برنامج لاستقصاء معلومات تصريف الأعمال يغطي المخاطر والحالات والرصد، حتى يستفيد كل من مديري المشاريع والإدارة العليا من استخدام المعلومات لأغراض الرصد واتخاذ القرارات.

٣٢ - ويحيط المجلس علما بتفسيرات الإدارة، غير أنه قلق من أن التأخر في تفعيل وتحديث سجلات المخاطر والحالات والرصد في نظام أطلس سيؤثر في تحديث المعلومات عن المشاريع في نظام التخطيط المؤسسي. ونتيجة لذلك، سيتعذر على الإدارة في نهاية المطاف التعرف على المخاطر واتخاذ الإجراءات المناسبة في الوقت المناسب.

٣٣ - ووافق الصندوق على توصية المجلس بأن يكفل تفعيل سجلات المخاطر والحالات والرصد لجميع المشاريع في المكتبين القطريين في رواندا وبنغلاديش في نظام أطلس في الوقت المناسب بوصفها المصدر الرئيسي للمعلومات عن المشاريع.

٤ - إدارة عمليات الشراء والعقود

إدارة بيانات البائعين

٣٤ - يقتضي الإجراء المتعلق بإدارة البائعين من إجراءات التشغيل الموحدة، فيما يخص تغيير البائعين، بألا يُخصص سوى حساب مصرفي صالح واحد لكل بائع، وبأن تُدخَل البيانات المصرفية الجديدة في الخانات نفسها حيث كانت معلومات الحساب البنكي القديمة مسجلة لتحل محلّها.

٣٥ - واستعرض المجلس بيانات البائعين في نظام أطلس في ٤ أيار/مايو ٢٠١٧، وتبيّن له من البيانات المصرفية لما عدده ٤٣ بائعا معتمدا أن بعض الحسابات المصرفية تُستخدم من طرف أكثر من

(٣) الغرض من التبويب المسمى ''الحالة'' في نظام أطلس هو تسجيل الأنشطة والمؤشرات أو المشاكل التي قد تفضي إلى أن يواجه مشروع معيّن مخاطر.

بائع. إذ تشير البيانات إلى أن كل حساب من الحسابات المصرفية العشرين المتاحة استُخدم من طرف بائعَيْن، بينما استخدم ثلاثة بائعين أحد الحسابات المصرفية المتاحة نفسه.

٣٦ - وأبلغت الإدارة المجلسَ أن نظام أطلس للتخطيط المركزي للموارد الذي يستخدمه الصندوق لا يتضمن آلية للتحقق من استخدام بائعين للحسابات المصرفية نفسها، ولكنها ستُجري استعراضا للبائعين وستنفذ آلية لصقل البيانات كل ثلاثة أشهر للإبقاء على قاعدة بيانات البائعين مصقولة.

٣٧ - ويحيط المجلس علما بتفسيرات الإدارة، غير أنه يرى أن الصندوق بحاجة إلى وضع ضوابط وقائية، لأن استخدام بائعين للحساب المصرفي نفسه ينطوي على احتمال القيام بالمعاملات مع البائع غير المقصود وتسديد المدفوعات إليه.

٣٨ - **ويوصي المجلس الصندوقَ بمراجعة المعلومات المصرفية للبائعين وتصحيحها بانتظام حتى لا يكون لدى بائعين متعددين أرقام الحسابات المصرفية نفسها.**

٥ - إدارة القروض

نظام إدارة القروض

٣٩ - أعرب المجلس في تقريره السابق الصادر في عام ٢٠١٥ (A/71/5/Add.2) عن القلق إزاء حالات التأخير في إنجاز المشروع المتعلق بإنشاء نظام لإدارة قروض الصندوق (PamiraBanker) وإزاء تغيير جداوله الزمنية. وبدأ هذا المشروع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بتكلفة أولية قدرها ٢٥٠ ٨٠ دولارا، ارتفعت بعدئذ لتبلغ ٠٠٠ ٩٩ دولار نتيجة لإدخال تغييرات على الجدول الزمني لإنجاز المشروع. وساور المجلس القلق من أن الصندوق لن يحقق فوائد من أتمتة عملية إدارة القروض بسبب التأخر في بدء تشغيل النظام، وبالنظر إلى تغير التكنولوجيا المتواصل.

٤٠ - وأوقف الصندوقُ المشروعَ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، رغم النفقات التي سبق تكبدها في إنشاء نظام باميرا بَانكر (PamiraBanker). ولاحظ المجلس في أيار/مايو أن الصندوق بصدد استبدال نظام باميرا بَانكر بنظام مختلف. ولاحظ المجلس كذلك أن سياسة الصندوق المتعلقة بالقروض لا تزال تشير إلى برمجية باميرا بَانكر بوصفها برمجية الصندوق الرسمية لإدارة القروض.

٤١ - وأوضح الصندوق أن النظام أُوقف بسبب استحالة استيعاب البرمجية لما يتطلبه الصندوق. وأوضح الصندوق أيضا أن المشروع لم يُدَر بشكل جيد وأن المتطلبات منه لم تُحدّد جيداً. ونتيجة لذلك، ظل الصندوق يتكبد تكاليف إنشاء النظام بينما لم يكن من المؤكد أن الغايات منه ستتحقق. وقرّر الصندوق بدء مشروع جديد مختلف، مع مراعاة الدروس المستفادة من المشروع السابق لضمان النجاح.

٤٢ - ويُنوّه المجلس بسعيِ الإدارة إلى وقف المشروع لتجنب تكبد المنظمة المزيد من التكاليف، وباعتزامِه استغلال الدروس المستفادة من المشروع السابق، غير أنه يرى أن فشل المشروع يُبرز أوجه القصور التي تعتري التحضير للمشاريع. فتحديدُ مواصفات واضحة للمشروع، ووضعُ خطة لإدماجه في نظام أطلس حتى يتلقى الدعم المناسب، كان من شأنهما أن يقلّلا من احتمال فشل المشروع. وما يُثير قلق المجلس أيضا أن سياسة الصندوق المتعلقة بالقروض لا تزال تشير إلى نظام باميرا بَانكر بوصفه نظام الصندوق لإدارة القروض، وأن التحضير للمشروع الجديد المتعلق بإدارة القروض غير كاف بحيث يؤكد

أن الإدارة تستغل على أفضل وجه الدروس المستفادة. ويرى المجلس أن الصندوق بحاجة إلى استخدام مبادئ توجيهية شاملة لإدارة المشاريع مثل تلك التي يستخدمها البرنامج الإنمائي، حتى يتسنى تفادي أوجه القصور التي اعترت تنفيذ المشروع الأول.

٤٣ - **ويوصي المجلس الصندوقَ بما يلي: (أ) تحديث السياسة المتعلقة بالقروض لإزالة الإشارة إلى نظام باميرا بَانكر بوصفه نظام الصندوق لإدارة القروض؛ و (ب) توثيق مواصفات المتطلبات من النظام، مع مراعاة الحاجة إلى إدماجه في نظام أطلس، حتى تُستخدم هذه المواصفات كمرجع في اقتناء النظام الجديد لإدارة القروض.**

٦ - إدارة الموارد البشرية

إدارة أرصدة الإجازات السنوية وخطط الإجازات

٤٤ - تُشير السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية إلى أن البرنامج الإنمائي يمنح موظفيه استحقاقات الإجازة السنوية ليُوفر لهم فترات انقطاع عن العمل بمرتب كامل لأسباب شخصية ولأغراض الصحة والراحة والاستجمام. ورهنا بمتطلبات العمل، يُنتظر من الموظفين استخدام رصيد إجازتهم في الفترة التي جمّعوه فيها. وإضافة إلى ذلك، تُوضح السياسة المتعلقة بالإجازة السنوية أن من الضروري تخطيط الإجازات مسبقا لضمان قدرة المكتب على تأدية عمله بكفاءة في جميع الأوقات، ولإتاحة أطول فترة إشعار ممكنة للموظفين حتى يخططوا إجازتهم.

٤٥ - وتبيّن للمجلس، من استعراضه تقارير عام ٢٠١٦ الشهرية عن أرصدة الإجازات، أنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ كان ٢٧ (١٩ في المائة) من ١٣٦ موظفا قد جمّعوا أرصدة إجازات تراوحت بين ٦٠ يوما و ٨٢ يوما ونصف. ونتيجة لذلك، تبدّدت في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧ أرصدةُ الإجازات التي تجاوزت ٦٠ يوما. وإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أنه لم يكن لدى الصندوق خطط إجازات للسنة المستعرضة.

٤٦ - وذكرت الإدارة أنه لم تصلها من الموظفين أي إفادات بالانزعاج لعدم تمكنهم من أخذ إجازة. وأوضحت الإدارة أيضا أن تخطيط الإجازات غير مركزي، فهو متروك للوحدات، ويُشجع كل مدير على تخطيط غياب الموظفين مع مراعاة أولويات فريق العمل، ومواعيد العمل وظروفه المحلية. وإضافة إلى ذلك، فوجود خطة للإجازات السنوية على صعيد المؤسسة ككل لا يعتبر أمرا عمليا، بما أن موظفي الصندوق يعملون في مراكز عمل شتى يتجاوز عددها ٣٠ مركز عمل تختلف فيها فترات العمل الأسبوعية ومواعيد العطل.

٤٧ - ويحيط المجلس علما بتفسيرات الإدارة، ويُشير إلى أنه وجد أن خطط الإجازات كانت موضوعة على مستوى الوحدة. ويرى المجلس أنه يتعين على الصندوق الامتثال إلى سياساته بضمان وضع خطط الإجازات، وبمعالجة الأسباب الكامنة وراء تزايد عدد أيام الإجازة غير المستعملة.

٤٨ - **ويوصي المجلس الصندوق بأن يضع خطط الإجازات ويُعدِّلها دوريا لتعكس ما يطرأ من تغيير، وأن يحدد ويعالج الأسباب الكامنة وراء تزايد عدد أيام الإجازة غير المستعملة، حتى يضمن حسن إدارة الموظفين بما يتفق مع المقتضيات المتعلقة بإجازات الموظفين الواردة في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.**

مركز تنمية المواهب (نظام إدارة التعلم)

٤٩ - تُقدم، في إطار نظام إدارة المواهب (المعروف سابقا باسم نظام إدارة التعلم)، دورات تدريبية من الإلزامي أن يُتمّها جميع موظفي الصندوق. ومن هذه الدورات ما يلي: دورة ''الإجراءات الأمنية الأساسية في الميدان: سلامة الموظفين وصحتهم ورفاههم''، و ''الدورة التدريبية المتقدّمة بشأن الأمن في الميدان''، ودورة ''منع المضايقة والتحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة في مكان العمل''، و ''أنا ملمّ بالمنظور الجنساني''، و ''الأخلاقيات والنزاهة في الأمم المتحدة''، و ''مسؤوليات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان''، والإطار القانوني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية. ويتعيّن تلقّي الدورات التدريبية الإلزامية، مثل الدورة المتعلقة بالإجراءات الأمنية الأساسية في الميدان والدورة التدريبية المتقدّمة بشأن الأمن في الميدان، خلال الأشهر الثلاثة الأولى من بدء العمل.

٥٠ - ويتبيّن من حالة إتمام الدورات التدريبية الإلزامية في نظام إدارة التعلم حتى ١٢ أيار/ مايو ٢٠١٧، استنادا إلى ١٣٦ سجلا من سجلات الموظفين المتعلقة بالتدريب استعرضَها المجلس، أن الأعداد التالية من الموظفين لم تُتمّ دوراتها: ٢٥ موظفا (الدورة المتعلقة بالإجراءات الأمنية الأساسية في الميدان) ٣٢ موظفا (الدورة التدريبية المتقدّمة بشأن الأمن في الميدان)، ٢٠ موظفا (الدورة المتعلقة بمنع المضايقة)، ١٦ موظفا (الدورة المتعلقة بالمنظور الجنساني)، ١١ موظفا (الدورة المتعلقة بالأخلاقيات والنزاهة)، ٣٩ موظفا (الدورة المتعلقة بالإطار القانوني)، ٣٩ موظفا (الدورة المتعلقة بالمسؤوليات في مجال حقوق الإنسان).

٥١ - وأكّد الصندوق للمجلس أن الإدارة ستواصل بذل الجهود لتحقيق معدل إتمام كامل للدورات الإلزامية بالنسبة للموظفين الحاليين، وبالنسبة كذلك للموظفين المعينين حديثا خلال الأشهر الثلاثة الأولى من تعيينهم، على النحو الذي تقتضيه السياسات المعمول بها. وذكر الصندوق أيضا أنه اتخذ في عام ٢٠١٦ تدابير حسّنت معدلات إتمام الدورات بالمقارنة مع السنوات السابقة.

٥٢ - ويحيط المجلس علما بتفسيرات الإدارة، غير أنه يرى أن الدورات التدريبية الإلزامية هي دورات هامة لأنها تعزز معارف الموظفين التي من شأنها الحدُّ من المخاطر على الأمن والسلامة، وتهيئةُ بيئة عمل يسودها الانسجام وخالية من الترهيب والعداوة والإيذاء وأي شكل من أشكال المضايقة والانتقام، والترويجُ لأهمية المساواة بين الجنسين لينجح الصندوق في عمله.

٥٣ - **ويوصي المجلس بأن يكفل الصندوق أن يُتمّ جميع الموظفين الدورات التدريبية الإلزامية في الوقت المحدد.**

جيم - الإقرارات المقدمة من الإدارة

١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٥٤ - أبلغت الإدارةُ المجلسَ أن شطوبات الصندوق، وفقا لأحكام القاعدة المالية ١٢٦-١٣، بلغت ٣٩ ٧٠٢ دولار في عام ٢٠١٦.

٢ - المدفوعات على سبيل الهبة

٥٥ - لم تُقدم مدفوعات على سبيل الهبة خلال الفترة المستعرضة حسب ما أكدته الإدارة.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٥٦ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يُخطط المجلس عملياته لمراجعة البيانات المالية على نحو يُنتظر منه بدرجة معقولة كشفُ الأخطاء الجوهرية والاختلالات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). غير أنه ينبغي عدم التعويل على مراجعتنا للحسابات في كشف جميع الأخطاء أو الاختلالات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

٥٧ - وأثناء مراجعة الحسابات، يُوَجِّه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات الموضوعة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو وُجِّه انتباهها إليها. ويستفسر المجلس أيضا من الإدارة عما إذا كانت على علم بأي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في حدوثها ويشمل ذلك الاستفسارات الموجهة إلى مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات. والاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات تُدرج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في التقرير عن مراجعة الحسابات.

٥٨ - وفي عام ٢٠١٦، لم يجد المجلس أي حالات غش باستثناء حالة غش وحالة غش مفترض أبلغت الإدارة عنهما وأفصحت بهما. وأبلغ الصندوقُ المجلسَ عن حالة واحدة من حالات الغش أو الغش المفترض في عام ٢٠١٦، ولم تُحدد بعد تقديرات الخسائر الناجمة عنها (ترد التفاصيل في المرفق الثاني لهذا التقرير). ويرى المجلس أنه يتعين على الصندوق إجراء استعراض مستفيض للظروف التي أدت إلى وقوع تلك الحالة، وتحديد الثغرات المحتملة، ووضع استراتيجية شاملة لمكافحة الغش بهدف التقليل إلى أدنى حد من مخاطر الغش وما يرتبط بها من خسارة.

دال - شكر وتقدير

٥٩ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما تلقاه موظفوه من تعاون ومساعدة من الأمينة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية ومن العاملين بالصندوق.

(*توقيع*) شاشي كانت **شارما**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(*توقيع*) موسى جمعة **أسد**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
(كبير مراجعي الحسابات)

(*توقيع*) كاي **شيلر**
رئيس الديوان الاتحادي الألماني لمراجعي الحسابات

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

المرفق الأول

حالة تنفيذ التوصيات الصادرة حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	رد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نُفِّذت	حالة التوصية بعد التحقق: فيد التنفيذ لم تُنفَّذ بحوزتها الأحداث
١	عام ٢٠١٤ A/70/5/Add.2، الفصل الثاني	٣١	**إقفال المشاريع من الناحية التشغيلية وبدء المشاريع الجديدة** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التعجيل بعملية الإقفال التشغيلي لجميع المشاريع بناء على تواريخ انتهاء تلك المشاريع وإجراء استعراضات في مواعيدها لحالة المشاريع في نظام أطلس بغية الامتثال للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) تعجيل لجنة الاستثمار والبرنامج الإنمائي وصندوق المشاريع الإنتاجية بعملية إقرار الميزانيات في بداية المشاريع لإتاحة الفرصة لمكتب الصناديق الاستئمانية المتعددة الشركاء لإقرار الميزانيات بسرعة من أجل تيسير تنفيذ المشاريع في مرحلتها الثانية.	بالنسبة للشق (أ)، تمكّن الصندوق، حسب ما أُفيد، من أن يغلق من الناحية المالية ما نسبته ٩٣ في المائة من المشاريع. وأُحيلت التفاصيل إلى مراجعي الحسابات في النظام الشامل لقاعدة بيانات مراجعة الحسابات والتوصيات. أما بالنسبة للشق (ب)، فلا توجد في الوقت الراهن أي مشاريع أُنجزت مرحلتها الأولى وبصدد الانتقال إلى مرحلتها الثانية.	يحيط المجلس علما بالتدابير التي اتخذتها الإدارة، ويرى أن التوصية قد نُفِّذت.	✓	
٢	عام ٢٠١٤ A/70/5/Add.2، الفصل الثاني	٣٦	**المشاريع الخاملة وغير المغلقة** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) الاتصال بالجهات المانحة من أجل الموافقة على إنشاء آليات في اتفاقات الصناديق الاستئمانية المقبلة من أجل التصرف في أي أرصدة متبقية؛ (ب) وضع جداول زمنية واتخاذ جميع التدابير اللازمة لردّ مبلغ ١,٣ مليون دولار متوزع في ٢٢ صندوقا من الصناديق الاستئمانية الخاملة أو إعادة برمجته؛ (ج) التعجيل بعملية الإقفال المالي لجميع المشاريع المقفلة تشغيليا والمعلقة منذ فترة طويلة، واستعراض حالة المشاريع في نظام أطلس في الوقت المناسب من أجل الامتثال للسياسات والإجراءات في الإقفال	بالنسبة للشق (أ)، يسّر الصندوق ردّ الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المانحة، وحصل فيما يتعلق ببعض المشاريع على إذنٍ من الجهات المانحة بإعادة توزيع الموارد غير المستخدمة لفائدة مشاريع أخرى. ومستقبلا، سيُنفذ الصندوق الأحكام المنصوص عليها في اتفاق تقاسم التكاليف فيما يتعلق بردّ الأموال غير المستخدمة. وبالنسبة للشق (ب)، فمن الصناديق الاستئمانية التي حُدّد أنها خاملة وعددها ٢٢ صندوقا، أصبح ما عدده ١٩ صندوقا (٨٥ في المائة) مغلقا في الوقت الراهن في نظام أطلس وغُيّرت حالته إلى ”خامل“ و ”دون رصيد“. وفيما يتعلق بالرصيد غير المردود البالغ ١,٣ مليون دولار، تمكّن الصندوق من إعادة برمجة وردّ مبالغ منه قدرها ٥٦٢ ٠٠٠ دولار. وبالنسبة لما تبقى، تواصل الصندوق مع الجهات	فيما يتعلق بالشق (أ)، لاحظ المجلس أن الأموال غير المستخدمة المستحقة للجهات المانحة قد أُعيد برمجتها أو رُدّت إلى مانحيها. وبالتالي، تُغلق التوصية. وبالنسبة للشق (ب)، استعرض المجلس التدابير التي اتخذها الصندوق فيما يتعلق بالصناديق الاستئمانية الخاملة المتبقي فيها رصيد. ولاحظ المجلس أن ٨٥ في المائة من الصناديق قد أُغلقت بالفعل، وأن مبالغ كبيرة من الأموال المودعة فيها أُعيدت برمجتها أو رُدّت إلى مانحيها. وبالتالي، تُغلق التوصية.	✓	

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	رد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نفّذت	فيد التنفيذ لم تُنفَّذ بعد	تجاوزتها الأحداث
			التشغيلي والمالي للمشاريع.	المانحة وهو ينتظر تلقى تأكيد بشأن الخطوة التالية. وفيما يتعلق بالشق (ج)، تمكّن الصندوق من أن يغلق من الناحية المالية ما نسبته ٩٣ في المائة من المشاريع. وأُحيلت التفاصيل إلى مراجعي الحسابات للتحقق منها.	وبالنسبة للشق (ج)، تحقّق المجلس من التدابير التي اتخذتها الإدارة، وأغلق هذه التوصية.			
٣	عام ٢٠١٤ A/70/5/Add.2، الفصل الثاني	٥٠	**حساب الاحتياطي والافتراضات المتعلقة به** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بإجراء تحليل من أجل: (أ) إثبات مبلغ الاحتياطي بالنسبة المئوية، لإنشاء احتياطيه تماشيا مع استراتيجية تخفيف المخاطر أو العنصر الإطاري؛ و (ب) تحديد طريقة حساب الاحتياطيات اللازمة لتخفيف المخاطر المرتبطة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستئمانية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالنفقات والمخاطر الهيكلية والمخاطر المتعلقة بالمسؤولية القانونية، وعرضها على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.	عيّن الصندوق خبيرا استشاريا ليقوم بما يلي: (أ) إثبات مبلغ الاحتياطي التشغيلي للصندوق من حيث منهجية الحساب تمشيا مع إطار المنظمة لإدارة المخاطر؛ و (ب) تحديد طريقة حساب الاحتياطيات اللازمة لتخفيف المخاطر المرتبطة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستئمانية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالنفقات والمخاطر الهيكلية والمخاطر المتعلقة بالمسؤولية القانونية، لتُعرض على المجلس التنفيذي للموافقة عليها. وتضمن التقرير النهائي للخبير الاستشاري التوصيات الرئيسية التالية لينظر فيها المجلس التنفيذي: • ينبغي للصندوق أن يحدّث منهجية حساب الاحتياطي الخاص بالأنشطة الممولة من الموارد العادية (الأنشطة الأساسية) لأن الصيغة الحسابية لا تأخذ في الاعتبار نموذج العمل الحالي في الصندوق. ويُقترح حسابه على أنه ٥٠ في المائة (أي ما يعادل ستة أشهر) من متوسط النفقات، على أساس التدفق النقدي، من الموارد الأساسية على مدى السنوات الثلاث السابقة. • ينبغي للصندوق أن يخصص احتياطيا للأنشطة الممولة من الموارد الأخرى (الأنشطة غير الأساسية). وفيما يتعلق بالمخاطر الهيكلية والمخاطر المتعلقة بالمسؤولية القانونية، اقترح الخبراء الاستشاريون تخصيص نسبة ٠,٦٦٧ في المائة من موارد الصندوق للأنشطة غير الأساسية البالغة ٥٨ مليون دولار (أي ما يعادل ٣٨٧ ٠٠٠ دولار (مقربة إلى	لاحظ المجلس التقدم الذي أحرزه الصندوق في هذا المجال. وفيما يتعلق بالشقين (أ) و (ب) من التوصية، اطّلع المجلس على الموجز التنفيذي لتقرير الخبير الاستشاري الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٦ وعلى مرفق العرض. وقد أوصى هذا التقرير الصندوقَ بإجراء تغييرات في مبالغ الاحتياطيات من حيث النسبة المئوية، بحيث يُنشئ احتياطيه تماشيا مع استراتيجية تخفيف المخاطر أو العنصر الإطاري، وأوصاه أيضا بتغيير طريقة حساب احتياطياته. ويعتبر المجلس هذه التوصية قيد التنفيذ، في انتظار أن يوافق المجلس التنفيذي في عام ٢٠١٧ على ما عُرض عليه. ويتعين على الصندوق أن يتواصل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وأن يبلغ مجلس مراجعي الحسابات حالما يقر المجلس التنفيذي تقرير الخبير الاستشاري ليسمح للصندوق بتنفيذ التغييرات المقترحة.	✓		

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	رد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نفِّذت	فيد التنفيذ لم تُنفَّذ	بجاوزتها الأحداث
				مبلغ ثابت قدره ٠٠٠ ٤٠٠ دولار)) لتكون جزءا من الاحتياطي المخصص للأنشطة غير الأساسية الأخرى. ونظراً إلى أنه طُلب في التوصية الصادرة عن مراجعي الحسابات تنقيحُ المنهجية وعرضها على المجلس التنفيذي ليوافق عليها، انتهى الصندوق فعليا من إجراء الاستعراض وسيعرض المنهجية المنقحة على المجلس التنفيذي للموافقة على تغيير في حساب الاحتياطي التشغيلي. وبما أنه لا سلطة للصندوق على الإجراء التالي المفروض أن يتخذه المجلس التنفيذي، فإنه يعتبر أن هذه التوصية قد نُفِّذت.				
٤	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	١٨	**إدارة البرامج والمشاريع** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) إجراء تقييم لجميع الشركاء المنفذين قبل الشروع في مرحلة تنفيذ المشروع؛ و (ب) ضمان إجراء تقييم القدرات عندما يطرأ تغيير على طريقة التنفيذ.	بالنسبة للشق (أ)، أجرى الصندوق تقييمات للقدرات من أجل المشاريع التي تُنفذ في إطار طرائق التنفيذ الوطني. وقُدمت إلى مراجعي الحسابات عينات من التقارير عن تقييمات القدرات المنجزة في موزامبيق وبنغلاديش. وبالنسبة للشق (ب)، لم تطرأ تغييرات جديدة على طريقة التنفيذ، حيث لم تتغير طرائق التنفيذ المباشر لتصبح طرائق تنفيذ وطني.	تلقى المجلس تقريرين من الإدارة وتحقق منهما. غير أن التقريرين تناولا تقييمات، على المستوى الكلي، للنهج المنسق المتبع في التحويلات النقدية، وأُجريت التقييمات في بنغلاديش وموزامبيق على الصعيد القطري/الصعيد الوطني. غير أن ما طلبه مجلس مراجعة الحسابات في توصيته هو إجراء تقييمات، على المستوى الجزئي، للنهج المنسق المتبع في التحويلات النقدية، بالنسبة للشركاء المنفذين الذين يعملون مع الصندوق في المكاتب القطرية في تنفيذ مختلف المشاريع.	✓		
٥	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٢٣	**التأخر في إقفال المشاريع** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي (أ) التعجيل بنقل أصول المشاريع واعتماد التقارير النهائية الموحدة عن الإنجاز؛ و (ب) استكمال رد المبالغ إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب حتى يتسنى إقفال	سيعجّل الصندوق بنقل أصول المشاريع والفروغ من جميع الأنشطة المطلوبة لإغلاق المشاريع وفقا للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.	لم يُحدّث بعد تقييمُ حالة التنفيذ.	✓		

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	رد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نفّذت	فيد التنفيذ	لم تُنفَّذ بحاوزتها الأحداث
			المشاريع ماليا في غضون ١٢ شهرا بعد إقفالها تشغيليا.					
٦	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٢٩	**التأخر في اعتماد التقارير الموحدة عن الإنجاز** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعجّل باعتماد التقارير الموحدة عن الإنجاز لكي يتسنى للشركاء المنفذين والصندوق إعدادُ تقارير ربع المدة الموحدة عن الإنجاز في الوقت المناسب واعتمادُها امتثالا للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.	أخطرت وحدةُ الشؤون المالية بمقر الصندوق جميعَ جهات تنسيق المشاريع بأنه يتعين، فور الانتهاء من عمليات الإغلاق ربع السنوية، طبعُ واستعراض وتوقيع التقارير الموحدة عن الإنجاز المنجزة في إطار طريقة التنفيذ الوطني. وزُوّد المجلس بعينة من التقارير الموحدة عن الإنجاز المقدمة من المكتب القطري في بنغلاديش، وبنسخة من المراسلة ذات الصلة.	يقر المجلس التقدم الذي سجلت الإدارة أنها أحرزته في تنفيذ التوصية. واستعرض المجلس عينةً من تقارير الإنجاز الموحدة عن عام ٢٠١٦ لمكتب قطري واحد، والبريدَ الإلكتروني التوجيهي الموجّه من المقر إلى المكاتب القطرية والمتعلق بضرورة ضمان توقيع التقارير الموحدة عن الإنجاز في الوقت المناسب. وإضافة إلى ذلك، تبيّن من أعمال التحقق المنجزة في المكاتب القطرية التي تمت زيارتها في عام ٢٠١٦ أن التوصية قيد التنفيذ.	✓		
٧	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٣٤	**عدم اتساق نتائج المشاريع** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) ضمان تنقيح النتائج، في الوقت المناسب، في وثيقة المشروع وخطط العمل السنوية وربطِها بالنتائج في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛ و (ب) إنفاذ آلية ضمان الجودة باستعراض المعلومات الواردة في إطار عمل المساعدة الإنمائية ووثيقة المشروع وخطة العمل السنوية لضمان الاتساق.	أُدخلت إجراءات تصحيحية على مشروع برنامج جعل فرص الحصول على التمويل أكثر شمولا للفقراء، وذلك لجعل وثيقة هذا المشروع متسقة مع إطار عمل الأمم المتحدة المنقح للمساعدة الإنمائية. وقامت الإدارة بترتيبات لرصد الجدول الزمني للإطار/وثيقة البرنامج القطري، وتنبيه الأفرقة الإقليمية والقطرية إلى ما يطرأ في المستقبل من تغييرات على الممارسات. ووُضع هيكل جديد لجهات التنسيق القطرية حتى يتسنى المواءمة بين الإطار ووثيقة البرنامج القطري في الوقت المناسب. وتتبيّن بوضوح، من الصيغتين الجديدتين للبرنامج القطري وخطة العمل السنوية المقدمتين عقب صدور استنتاجات عملية مراجعة الحسابات، شدةُ اتساق هاتين الصيغتين مع النتائج الواردة في الإطار.	يُعتبر الشق (أ) منفذا بما أن المجلس لم يجد عند القيام بعملية مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٦ أي اختلالات من حيث الاختلافات بين خطط العمل السنوية وإطار المساعدة الإنمائية أو من حيث ترابط النتائج. ويُعتبر الشق (ب) منفذا بما أن المجلس لم يجد، عند القيام بعملية مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٦، أي اختلالات من حيث الاتساق في المعلومات الواردة في الإطار ووثائق المشاريع وخطط العمل السنوية.	✓		
٨	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٣٨	**عدم إجراء الاستعراض النهائي** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن (أ) يمتثل للسياسات والإجراءات	اتخذت الإدارة تدابير لضمان حسن سير عمليات استعراض المشاريع وفقا للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، ولرصد الامتثال (بدعم من وحدة دعم إدارة البرامج)	تعتبر التوصية منفذة وفقا لخطة العمل، ولم يقف المجلس في عام ٢٠١٦ على اختلالات من قبيل موضوع التوصية. ففيما	✓		

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	ردّ صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نُفِّذت	فيد التنفيذ	لم تُنفَّذ بحلول الأحداث
			البرنامجية والتشغيلية في إجراء الاستعراضات النهائية للمشاريع وأن يستفيد من الدروس المستخلصة في الوقت المناسب في المستقبل؛ و (ب) يُدرج الدروس المستخلصة في وثائق البرامج المقبلة.	متى يُبلّغ عن إغلاق مشروع. ونُقّحت القائمة المرجعية (المُعدّة) للجنة تقييم المشاريع والمتعلقة بإجراءات التشغيل الموحدة ليتسنى رصد استعراضات المشاريع النهائية وإدراج الدروس المستفادة في عمليات تقييم المشاريع. وكانت الحالة التي نظر فيها استعراض مشروع أُجري مؤخرا، بينما جرت وقائع الاستعراض النهائي للمشروع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، هي المشروع الخاص بجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والمتعلق بالبرنامج الوطني للحوكمة وإصلاح الإدارة العامة: تعزيز القدرات وعملية تقديم الخدمات في الإدارات المحلية (٢٠١٢-٢٠١٦).	يتعلق بالشق (أ)، أحاط المجلس علما بتقرير التقييم النهائي لمشروع في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛ وفيما يتعلق بالشق (ب)، أُدرجت الدروس المستفادة في وثائق البرامج المقبلة.			
٩	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٤٣	**إدارة المشاريع – نظام إدارة القروض** أوصى المجلسُ الصندوقَ بأن: (أ) يحدد ويوثق جميع المتطلبات من نظام إدارة القروض على أساس سياسة القروض؛ و (ب) يعيد النظر في تفاصيل خطة المشروع ويقوم بتحديثها استنادا إلى المتطلبات المحددة، بما في ذلك الأطر الزمنية؛ و (ج) يرصد تنفيذ أنشطة المشروع تجنبا لمزيد من التأخير.	في عام ٢٠١٦، عمِل الصندوق مع مكتب إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على إنشاء برنامج لإدارة المنح في نظام أطلس. ويُتيح البرنامج إدارةَ عملية دفع المنح بمجملها، ويحفظ جميع المعلومات عن المنح وعن أدائها في جميع مراحلها، حيث يربط تفاصيل الحسابات المستحقة الدفع (عدد قسيمة المنحة) بالمعلومات المتوفرة عن المنحة في هذا البرنامج. وعمِل الصندوق مع مكتب إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تحديد مواصفات البرنامج التقنية، حيث وقّعت الأطراف المعنية، على النحو الواجب، لتُقرّ المواصفات التقنية للبرنامج ونطاق عمله. وأنشأ الصندوق أيضا لوحة متابعة لتحليل معلومات الأعمال لرصد أداء المنح، وأرفق بها دليلا يتضمن خطوات مفصلة لكيفية استخدام البرنامج لتيسير الاسترشاد.	أحاط المجلس علما بردود الإدارة، غير أن هذه الردود وملحقاتها تتعلق ببرنامج الصندوق لإدارة المنح، في حين أن ما أوصى به المجلس يتعلق تحديدا بنظام إدارة القروض. وفُهم من المناقشة التي جرت بين الصندوق والمجلس في ٩ أيار/مايو ٢٠١٧ أن الأحداث تجاوزت توصيات مراجعي الحسابات وخطة عمل الصندوق المتعلقة بهذه المسألة لأن التوصيات تتعلق بنظام إدارة القروض الذي قرّر الصندوق عدم استخدامه منذ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥. وفي هذا الصدد، اقترح المجلس أن يحدّث الصندوقُ مرة أخرى حالة التنفيذ في النظام الشامل لقاعدة بيانات مراجعة الحسابات والتوصيات حتى يُوضح ما طرأ فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات وخطة العمل المتفق عليها التي كانت تهدف إلى تحسين نظام إدارة القروض، ويربط بين تلك المسائل والحالة الراهنة.			✓

الرقم	تقرير مراجعة الحسابات	الفقرة التي وردت فيها التوصية	موجز التوصية الصادرة عن المجلس	رد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	تقييم المجلس	حالة التوصية بعد التحقق: نفِّذت	فيد التنفيذ	لم تُنفَّذ	تجاوزتها الأحداث
١٠	عام ٢٠١٥ A/71/5/Add.2، الفصل الثاني	٤٩	**تقييم اضمحلال قيمة القروض والمخاطر المتعلقة بها وشطبها** وافق الصندوق على توصية المجلس بأن (أ) يبذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالقروض غير المسددة منذ فترة طويلة ويحافظ على الأدلة المناسبة لدعم الإجراءات المتخذة بشأن القروض، بما في ذلك شطب القروض التي يكون تحصيلها غير مؤكد؛ و (ب) يكفل استعراض بدل اضمحلال قيمة القروض كل سنة للتأكد من ملاءمته وإثباته بأدلة مناسبة بخصوص النهج المتبع.	سيقوم الصندوق بما يلي: (أ) إجراء استعراض لإمكانية استرداد القروض وتوثيق هذا الاستعراض، ورصد مخصصات لتغطية اضمحلال القيمة عند الاقتضاء، و (ب) بذل العناية الواجبة وتنفيذ عملية الشطب إذا توفرت الأدلة الكافية على أن احتمال استرداد القروض احتمال بعيد المنال.	التوصية قيد التنفيذ. فبالنسبة للشق (أ)، لم يتوصل مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات إلى استنتاج بعد بشأن شطب القروض. وإضافة إلى ذلك، لم توافق الإدارة بعد على عمليات الشطب. أما الشق (ب) فنُفِّذ، حيث قام الصندوق، استنادا إلى المراجعة النهائية للحسابات لعام ٢٠١٦، برصد ٣٥٥ ٤٤٢ دولارا لتغطية اضمحلال القيمة بالنسبة لقرضَيْن من غير المؤكد استردادهما.		✓		
المجموع						٦	٢	١	١
النسبة المئوية						٦٠	٢٠	١٠	١٠

المرفق الثاني

حالات الغش والغش المفترض: الإقرارات المقدمة من الإدارة

الحالة الواردة في عام ٢٠١٦ والتي لم يفصل فيها بعد

المنطقة	*تاريخ الإبلاغ أو الاكتشاف*	*طبيعة الحالة*	*المبلغ موضع الغش*	*بيان الحالة*
الدول العربية	١١ شباط/فبراير ٢٠١٦	غش في المشتريات	..	يُزعم أن أحد الموظفين قام بمخالفات في تنفيذ برنامج

الفصل الثالث

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

ألف – مقدمة

١ – وفقا للبند ٢٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (اللذان يتألفان من النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمرفق ١ لهما الذي ينطبق على الصندوق)، تقدم مديرة البرنامج الإنمائي/المديرة الإدارية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية فيما يلي بيانات الصندوق المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢ – ويُقدَّم تقرير مجلس مراجعي الحسابات، مشفوعا برأيه المتعلق بالبيانات المالية، وتعليقات الصندوق على الملاحظات الموضوعية، وفقا للبند ٤-٤ من النظام المالي.

٣ – وتتمثل ولاية صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية الأصلية التي حددتها الجمعية العامة في مساعدة البلدان النامية على إنماء اقتصاداتها بتكملة الموارد الحالية المتوفرة في مجال مساعدة المشاريع الإنتاجية، بمنح وقروض (انظر القرار ٢١٨٦ (د-٢١) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦). وقد استُكملت الولاية في عام ١٩٧٣ كي تخدم أقل البلدان نموا، أولا وقبل كل شيء، بدون أن تقتصر عليها. وللصندوق ولاية مالية فريدة من نوعها داخل منظومة الأمم المتحدة. فهو يوفر رأس المال الاستثماري والدعم التقني للقطاعين العام والخاص على حد سواء. ومما يجعل ولايته مكملة لولايات وكالات أخرى من وكالات الأمم المتحدة قدرته على توفير تمويل رأس المال، في صورة منح وقروض وتعزيز الائتمان وتوفير الخبرة التقنية في إعداد حوافظ مشاريع بناء القدرات المستدامة والمرنة ومشاريع الهياكل الأساسية. ويجعل ذلك أيضا الصندوق مهيأ للعمل كمستثمر في المراحل المبكرة لإزالة المخاطرة من الفرص التي يمكن فيما بعد أن يوسع الشركاء من المؤسسات المالية من نطاق تطبيقها وأن تفعل ذلك أيضا المؤسسات الخيرية والمستثمرون من القطاع الخاص، بصورة متزايدة.

باء – الأداء المالي

٤ – بلغ مجموع إيرادات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في عام ٢٠١٦ ما قدره ٥٣,١ مليون دولار (مقابل ٥٨,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥) مقارنة بمصروفات مجموعها ٦٣,٤ مليون دولار (مقابل ٦٦,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٥)، مما أسفر عن عجز قدره ١٠,٣ ملايين دولار (مقابل عجز مقداره ٨,٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٥). ولتغطية العجز في السنة، تسحب الأموال من أرصدة موارد الفائض المتراكم غير المنفق غير الرئيسية.

تحليل الإيرادات

الإيرادات – حسب طابعها

٥ – بلغ مجموع إيرادات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في عام ٢٠١٦ ما قدره ٥٣,١ مليون دولار، جاء ٥٢,٠ مليون دولار من هذا المبلغ (٩٧,٨ في المائة) من التبرعات، ومبلغ صاف قدره ٠,٩ مليون دولار (١,٧ في المائة) من إيرادات الاستثمار، من قبيل الفوائد من القروض

والفائدة المكتسبة من الاستثمارات النقدية، ومبلغ قدره ٠,٣ مليون دولار (٠,٥ في المائة) من إيرادات أخرى.

الشكل الثالث – أولا

تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٦ – حسب طابعها

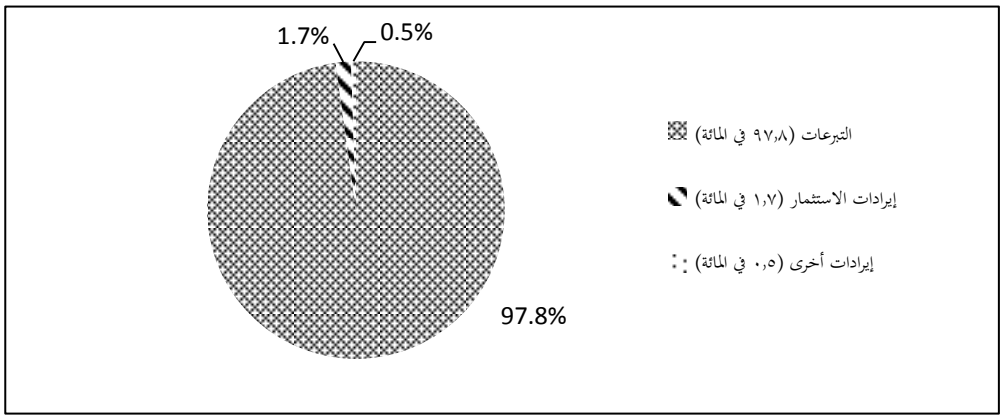

الإيرادات – حسب القطاع

٦ – يبين تحليل الإيرادات[٤] حسب القطاع أن تقاسم التكاليف يشكّل أكبر مصدر للإيرادات، حيث وفّر ما نسبته ٥٩ في المائة من إيرادات الصندوق في عام ٢٠١٦، تليه الموارد العادية (١٨ في المائة)، والصناديق الاستئمانية (١٥ في المائة)، وخدمات الدعم المستردّة تكاليفها والأنشطة المتنوعة (٨ في المائة).

الشكل الثالث – ثانيا

تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٦ – حسب القطاع

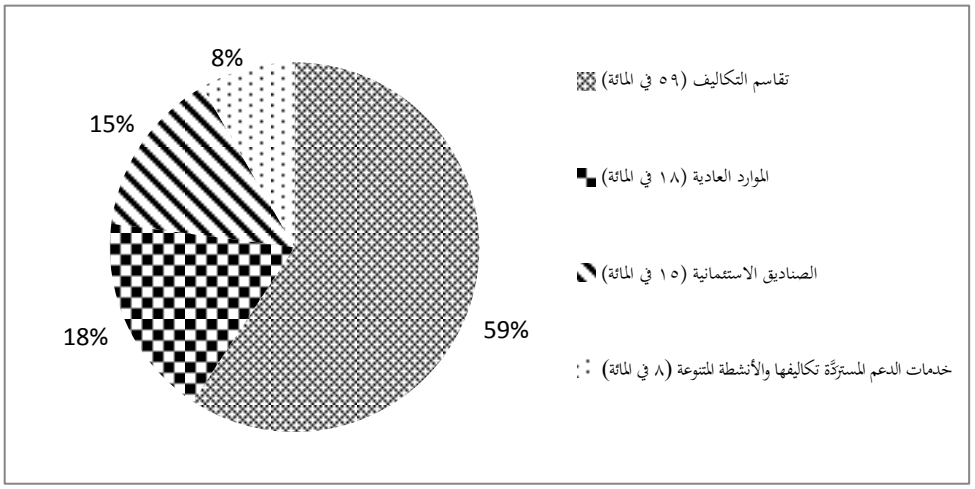

(٤) لا تشمل الإلغاء بالنسبة للمعاملات فيما بين الصناديق.

٧ - انخفض مجموع الإيرادات بمقدار ٩,١ في المائة في عام ٢٠١٦ بحيث بلغ ٥٣,١ مليون دولار بعد أن كان ٥٨,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥. وكان انخفاض الإيرادات واضحا في جميع القطاعات، وهي: تقاسم التكاليف (٨ في المائة)، والصناديق الاستئمانية (١٣ في المائة)، وخدمات الدعم المستردَّة تكاليفها (٩ في المائة)، والموارد العادية (١٦ في المائة).

تحليل المصروفات

المصروفات - حسب طابعها

٨ - بلغت مصروفات الصندوق في عام ٢٠١٦ ما قيمته ٦٣,٤ مليون دولار. وكما يبين الشكل الثالث - ثالثا، فقد كانت أكبر فئة من فئات المصروفات حسب طابعها هي المنح والتحويلات الأخرى (٢٠,٥ مليون دولار، أي ٣٢ في المائة). والفئات المتبقية هي تكاليف الموظفين (١٧,٩ مليون دولار، أي ٢٨ في المائة)، ومصروفات التشغيل العامة (٨,٧ ملايين دولار، أي ١٤ في المائة)، والخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات (١٤,٧ مليون دولار، أي ٢٣ في المائة)، واللوازم والمواد الاستهلاكية والاستهلاك والمصروفات الأخرى (١,٦ مليون دولار، أي ٣ في المائة).

الشكل الثالث - ثالثا

تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٦ - حسب طابعها

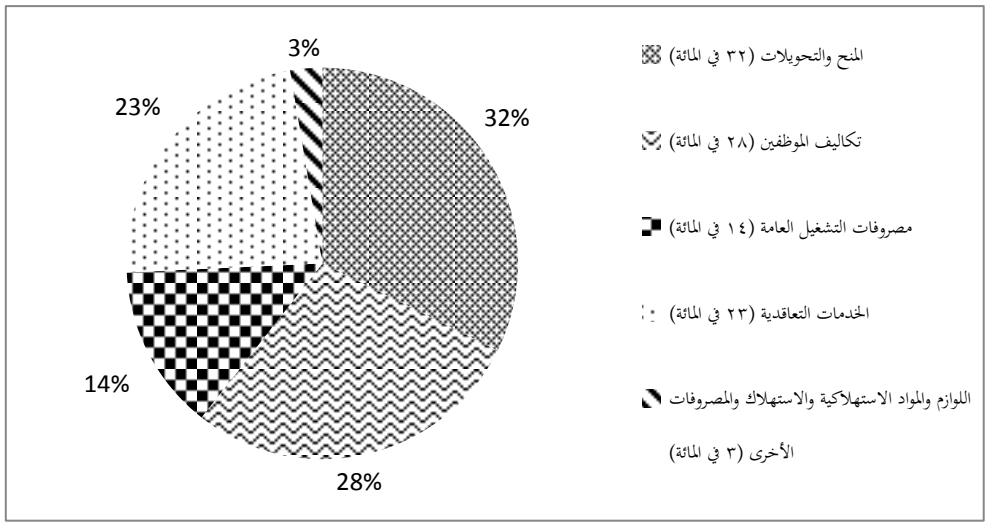

المصروفات - حسب القطاع

٩ - من أصل مجموع المصروفات[(١)]، كانت نسبة ٧١ في المائة متعلقة بتقاسم التكاليف، و ١٢ في المائة بالموارد العادية، و ١٢ في المائة بالصناديق الاستئمانية، و ٥ في المائة بخدمات الدعم المستردَّة تكاليفها والأنشطة المتنوعة (انظر الشكل الثالث - رابعا).

الشكل الثالث – رابعا

تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٦ – حسب القطاع

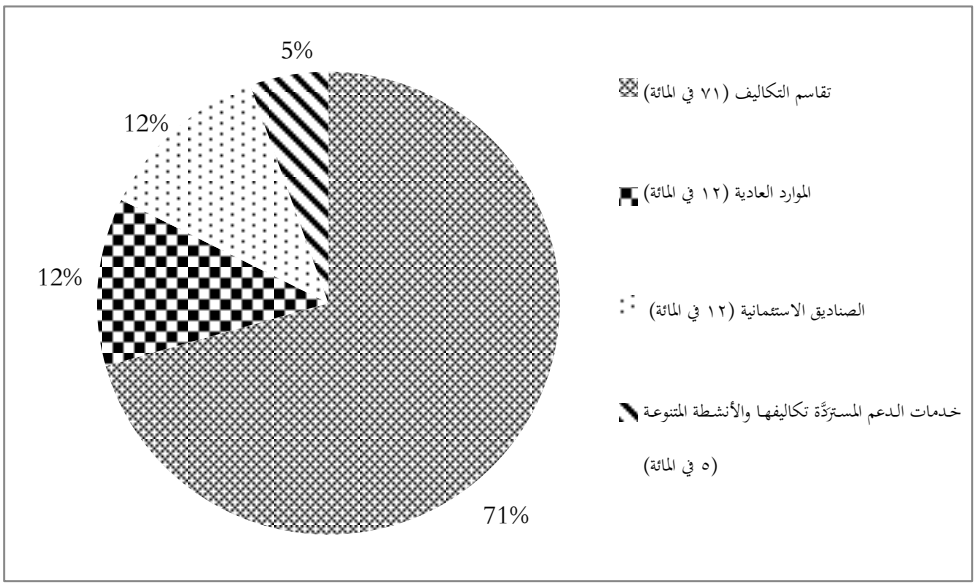

المصروفات – حسب تصنيفات التكاليف

١٠ – من أصل مجموع النفقات[1] البالغة ٦٦,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٦، أُنفق مبلغ ٦٠,٠ مليون دولار على الأنشطة البرنامجية، ومبلغ ٣,٢ ملايين دولار على فعالية التنمية، ومبلغ ٣,٥ ملايين دولار على الإدارة (انظر الشكل الثالث – خامسا).

الشكل الثالث – خامسا

تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٦ – حسب تصنيفات التكاليف

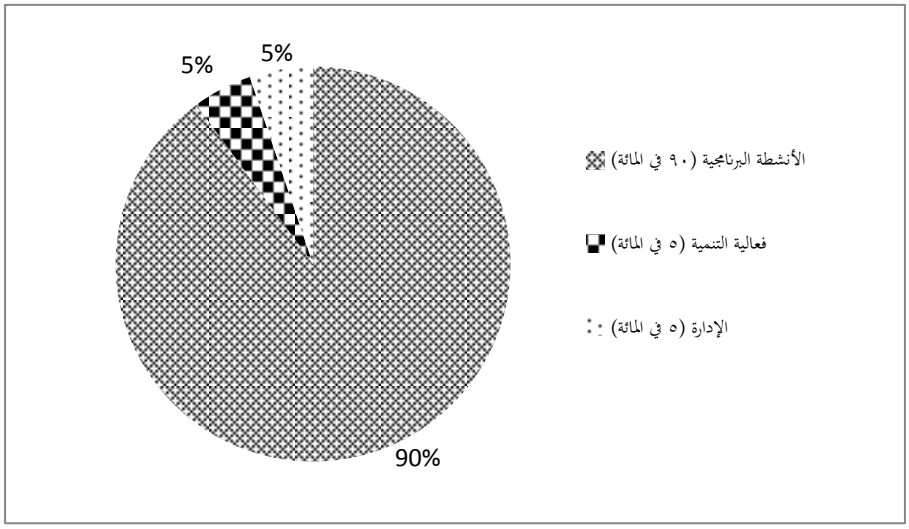

المصروفات المتعلقة بالبرامج

١١ - فيما يتعلق بفئات المصروفات التي تُعزى إلى الأنشطة البرنامجية التي يضطلع بها الصندوق، تألف مبلغ ٦٠,٠ مليون دولار من مجموع مصروفات الصندوق من مصروفات برنامجية، وهو ما يعكس الطابع الإنمائي لعمليات الصندوق. وحسب فئة الإنفاق، شكلت المصروفات البرنامجية ما نسبته ٩٧ في المائة من مجموع الخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات، وما نسبته ٧٢ في المائة من تكاليف الموظفين، وما نسبته ٨٧ في المائة من تكاليف اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة، وما نسبته ٨٦ في المائة من مصروفات التشغيل العامة[٥]، وما نسبته ٩٩,٩ في المائة من المنح والتحويلات الأخرى، وما نسبته ٨٩ في المائة من الاستهلاك والمصروفات الأخرى.

الشكل الثالث - سادسا

نسبة المصروفات البرنامجية إلى مجموع المصروفات - حسب طابعها

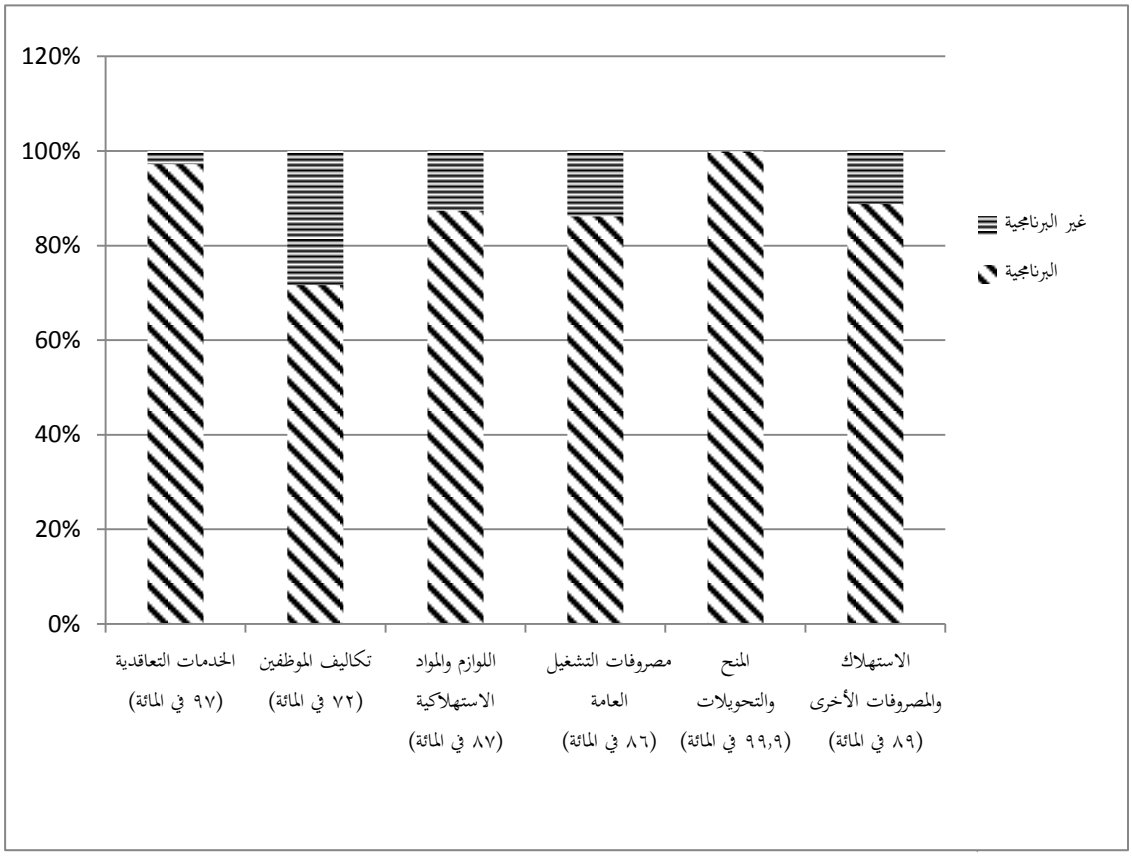

الأداء المالي - حسب القطاع

١٢ - بالنسبة لعام ٢٠١٦، سجّل تقاسم التكاليف عجزا قدره ١٣,٧ مليون دولار، بينما حققت الموارد العادية والصناديق الاستئمانية وخدمات الدعم المستردَّة تكاليفها والأنشطة المتنوعة فائضا قدره

(٥) يشمل الإلغاء بالنسبة للمعاملات فيما بين الصناديق.

٢,٢ مليون دولار و ٠,٢ مليون دولار و ١,٠ مليون دولار، على التوالي. ويرد في الجدول ثالثا – ١ موجز للأداء المالي حسب القطاع.

الجدول الثالث – ١

موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٦ – حسب القطاع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية	*تقاسم التكاليف*	*الصناديق الاستئمانية*	*خدمات الدعم المستردة وتكاليفها والأنشطة المتنوعة*	*المقاصّة فيما بين الصناديق*	*المجموع*
مجموع الإيرادات	١٠,٠٢	٣٣,٤٤	٨,٢٧	٤,٦٩	(٣,٢٩)	٥٣,١٣
مجموع المصروفات	٧,٨٣	٤٧,١٢	٨,١٢	٣,٦٦	(٣,٢٩)	٦٣,٤٥
الفائض/(العجز) للسنة	**٢,١٩**	**(١٣,٦٨)**	**٠,١٥**	**١,٠٣**	-	**(١٠,٣٢)**
مجموع الفوائض المتراكمة	**١١,٩٠**	**٥٦,٦١**	**٥,٤١**	**٨,٨٢**	-	**٨٢,٧٥**

موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٥ – حسب القطاع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية	*تقاسم التكاليف*	*الصناديق الاستئمانية*	*خدمات الدعم المستردة وتكاليفها والأنشطة المتنوعة*	*المُقاصّة فيما بين الصناديق*	*المجموع*
مجموع الإيرادات	١١,٩	٣٦,٣	٩,٥	٥,٢	(٤,٥)	٥٨,٤
مجموع المصروفات	١٣,٣	٤٠,٩	١٢,٩	٤,١	(٤,٥)	٦٦,٧
الفائض/(العجز) للسنة	**(١,٤)**	**(٤,٦)**	**(٣,٤)**	**١,١**	–	**(٨,٣)**
مجموع الفوائض المتراكمة	**٩,٤**	**٧٠,٢**	**٥,٣**	**٧,٨**	–	**٩٢,٧**

جيم – أداء الميزانية

١٣ – لا تزال ميزانية صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية تُعَدُّ على أساس نقدي معدل، كما يرد عرضها في البيان المالي الخامس والملاحظة ٧، المقارنة بالميزانية. وتيسيراً للمقارنة بين الميزانية والبيانات المالية التي تُعَدُّ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُدرج أيضا في الملاحظة ٧ تسوية للميزانية حسب بيان التدفقات النقدية.

١٤ – وبالنسبة للصندوق، فإن الميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بأن تمول المصروفات المتكبَّدة في إطار الأنشطة الإنمائية والإدارية من الموارد العادية. والموارد الأخرى للصندوق هي تقدير وتوقع مسبقين على أساس الافتراضات المتعلقة بالأحداث المستقبلية، ولا يقرها المجلس التنفيذي رسميا. ويبين الجدول الثالث – ٢ الاستخدام مقابل مستويات الميزانية للموارد العادية.

الجدول الثالث – ٢

معدلات استخدام الميزانية لعام ٢٠١٦

عنصر الميزانية	*الميزانية المعتمدة على أساس سنوي (بملايين دولارات الولايات المتحدة)*	*معدّل الاستخدام الفعلي (النسبة المئوية)*
الأنشطة الإنمائية	٨,٠	٩٣
الأنشطة الإدارية	٠,٨	٧٨
المجموع	**٨,٨**	**٩١**

دال – الوضع المالي

الأصول

١٥ – تبلغ قيمة الأصول المتداولة للصندوق ٨٠,٣ مليون دولار (مقابل ٦٩,٦ مليون دولار لعام ٢٠١٥) وهي تتألف إلى حد كبير من الاستثمارات (٤٨,٠ مليون دولار)، والنقدية ومكافئات النقدية (١٢,٧ مليون دولار)، والمبالغ المستحقة القبض عن المعاملات التبادلية والمعاملات غير التبادلية (١٨,٤ مليون دولار). وهذه البنود قدرها ٧٩,١ مليون دولار، أي نسبة ٩٨,٦ في المائة، من مجموع الأصول المتداولة. أما الأصول غير المتداولة وقدرها ٢٧,٥ مليون دولار (مقابل ٤٩,٠ مليون دولار لعام ٢٠١٥) فهي مكونة أساسا من الاستثمارات (بقيمة ٢٧,٠ مليون دولار)، والقروض لمقدمي الخدمات المالية (٠,١ مليون دولار)، والممتلكات والمنشآت والمعدات (٠,٤ مليون دولار).

النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

١٦ – في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت لدى الصندوق نقدية ومكافئات نقدية واستثمارات تبلغ ٨٧,٧ مليون دولار (مقابل ١٠٨,٥ ملايين دولار لعام ٢٠١٥). وبلغت إيرادات استثمارات الصندوق ٠,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٦.

المبالغ المستحقة القبض

١٧ – في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت لدى الصندوق مبالغ مستحقة القبض عن المعاملات التبادلية والمعاملات غير التبادلية قيمتها ١٨,٤ مليون دولار (مقابل ٧,٩ ملايين دولار لعام ٢٠١٥)، تتألف من مساهمات مستحقة القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومساهمات لم يتم تلقيها من الجهات المانحة كان قد تم التوقيع على اتفاقات متعلقة بها، وسُلف مقدمة إلى الشركاء المنفذين من اللازم تقسيمها بالتناسب وتخصيصها لمشاريع كل منهم.

السلف المقدَّمة

١٨ – يقوم الصندوق، في إطار الوفاء بولايته، بتحويل مبالغ نقدية إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين في شكل سُلف نقدية. ويُعترف بالسُّلف المقدمة أولا بوصفها أصولا ثم تحول إلى مصروفات عندما تقوم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقدم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المصدق

عليها تلك، يعترف الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المراجَعة للكيانات أو، في حالة عدم توافر تلك البيانات المراجَعة في وقت إعداد التقرير، من بيانات الكيانات بالشكل الذي قُدِّمت به للمراجعة أو من بياناتها غير المراجعة.

١٩ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت لدى الصندوق سُلف غير مدفوعة قيمتها ٠,٦٧ مليون دولار (مقابل ٠,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٥). وهذا المبلغ يتألف من ٠,٢٧ مليون دولار في شكل سُلف مقدمة إلى الحكومات إضافة إلى الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذين، وأما المبلغ الباقي وقيمته ٠,٤٠ مليون دولار فيشمل أساسا السُلف المقدمة للموظفين.

الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

٢٠ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت لدى الصندوق ممتلكات ومنشآت ومعدات تبلغ قيمتها ٠,٤٧ مليون دولار (مقابل ٠,٤٠ مليون دولار لعام ٢٠١٥). ومن أصل مجموع الممتلكات والمنشآت والمعدات، يمثل مبلغٌ قدره ٠,٣١ مليون دولار قيمة المركبات، ويمثل مبلغ قدره ٠,٠٦ مليون دولار قيمة الأثاث والتجهيزات الثابتة، ويمثل مبلغ قدره ٠,٠٨ مليون دولار قيمة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويمثل المبلغ المتبقي قيمة الآليات الثقيلة والمعدات الأخرى. ويقوم الصندوق برسملة جميع الأصول الإدارية وأصول المشاريع التي يتحكم فيها. وتعتبر أصول المشاريع التي لا يتحكم فيها الصندوق مصروفات عندما تنشأ.

الخصوم

٢١ - تبلغ الخصوم الحالية للصندوق ٣,٠ ملايين دولار (مقابل ٣,٩ ملايين دولار لعام ٢٠١٥) وهي مكونة أساسا من استحقاقات للموظفين قدرها ٢,٣ مليون دولار، والتزامات مستحقة وقدرها ٠,٧ مليون دولار. وتشمل استحقاقات الموظفين، من جملة ما تشمله، تكاليف الإجازة السنوية وقدرها ١,٥ مليون دولار، وإجازة زيارة الوطن وقدرها ٠,٦ مليون دولار، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن وقدرها ٠,١ مليون دولار. أما الخصوم غير المتداولة وقدرها ٨,٠ ملايين دولار (مقابل ٧,٧ ملايين دولار لعام ٢٠١٥) فتتألف أساسا من مبلغ قدره ٦,١ ملايين دولار (٧٦ في المائة) في شكل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومبلغ قدره ١,٨ مليون دولار (٢٢ في المائة) في شكل استحقاقات للإعادة إلى الوطن، ومبلغ قدره ٠,١ مليون دولار (٢ في المائة) لاستحقاقات الموظفين الأخرى.

٢٢ - والخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل يحددها اكتواريون مستقلون، ويجري إقرارها وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وحُددت الخصوم المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة من خلال تقييم اكتواري أُجريَ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

استحقاقات الموظفين

٢٣ - تقتضي المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تسجيل جميع الالتزامات المتراكمة المتعلقة باستحقاقات الموظفين في البيانات المالية (وليس بالضرورة تمويلها بالكامل)، مع أن عمليات صرف تلك الاستحقاقات ستحدث على مدى عدة عقود. والالتزام الرئيسي هو التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتبلغ قيمته ٦,١ ملايين دولار.

الفائض المتراكم

٢٤ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغت الفوائض والاحتياطيات المتراكمة لدى الصندوق ٩٦,٨ مليون دولار، وهو ما يعكس انخفاضا بنسبة ١٠ في المائة مقارنة بمبلغ ١٠٧,١ ملايين دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

المركز المالي - حسب القطاع

٢٥ - يرد في الجدول الثالث - ٣ موجزٌ لتفاصيل المركز المالي للصندوق مصنفة حسب القطاع.

الجدول الثالث - ٣

موجز المركز المالي - حسب القطاع

	الأصول		*الخصوم*		*صافي الأصول/حقوق الملكية*	
	بملايين دولارات الولايات المتحدة	*النسبة المئوية من مجموع الأصول*	*بملايين دولارات الولايات المتحدة*	*النسبة المئوية من مجموع الخصوم*	*بملايين دولارات الولايات المتحدة*	*النسبة المئوية من مجموع صافي الأصول حقوق الملكية*
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦						
الموارد العادية	٣٣,٨	٣٢	٩,٩	٨٩	٢٤,٠	٢٥
تقاسم التكاليف	٥٧,٢	٥٣	٠,٦	٥	٥٦,٦	٥٨
الصناديق الاستئمانية	٥,٧	٥	٠,٣	٣	٥,٤	٦
خدمات الدعم المستردة تكاليفها	١١,١	١٠	٠,٣	٣	١٠,٨	١١
المجموع	**١٠٧,٨**	**١٠٠**	**١١,١**	**١٠٠**	**٩٦,٨**	**١٠٠**
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥						
الموارد العادية	٣٠,٨	٢٦	٩,١	٧٨	٢١,٧	٢٠
تقاسم التكاليف	٧١,٢	٦٠	٠,٩	٨	٧٠,٣	٦٦
الصناديق الاستئمانية	٦,٥	٥	١,٢	١١	٥,٣	٥
خدمات الدعم المستردة تكاليفها	١٠,١	٩	٠,٣	٣	٩,٨	٩
المجموع	**١١٨,٦**	**١٠٠**	**١١,٥**	**١٠٠**	**١٠٧,١**	**١٠٠**

هاء - المساءلة والحوكمة وإدارة المخاطر

٢٦ - لمساءلة وحوكمة الصندوق أربعة أوجه، هي:

(أ) هيئات إدارة ولجان حوكمة الصندوق، وهي: الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجلس التنفيذي، واللجنة الخامسة؛

(ب) مساءلة الصندوق أمام الشركاء في برامجه والمستفيدين منها، وهم: الجهات المانحة، وحكومات البلدان التي تنفذ فيها برامج، وشركاء الأمم المتحدة، والشركاء المنفذون، والمستفيدون من المشاريع؛

(ج) آليات الرقابة المؤسسية للصندوق، وهي:

'١' آليات الرقابة الخارجية المستقلة وتمثلها: اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، ووحدة التفتيش المشتركة، واللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات؛

'٢' آليات الرقابة الداخلية المستقلة، ويمثلها مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات، ومكتب الأخلاقيات، ومكتب التقييم؛

(د) آليات المساءلة الداخلية للصندوق، ويمثلها مدير البرنامج الإنمائي بوصفه المدير العام للصندوق، والأمين التنفيذي للصندوق، وفريق الإدارة العليا، والمكاتب الإقليمية والقُطرية.

٢٧ - ويشكل ضمان توخي الكفاءة والفعالية في إدارة جميع الموارد، بما فيها الموارد المالية، المعهود بها إلى الصندوق تحقيقا للنتائج الإنمائية المتوقعة، جزءا لا يتجزأ من الطريقة التي يمارس بها الصندوق الإشراف على تلك الموارد.

٢٨ - وقد طبَّق الصندوق نظاما محكما من الضوابط الداخلية لكفالة إدماج الإدارة الفعالة للمخاطر في عمليات العمل المعتادة ومواءمتها مع الأهداف الاستراتيجية للمنظمة. وفيما يتعلق بإدارة المخاطر المتعلقة بالنقدية والاستثمارات، فإن سياسات الصندوق في مجال إدارة المخاطر فيما يتعلق بعمليات الخزانة تهدف إلى الإقلال إلى أدنى حد من التأثيرات المعاكسة المحتملة على موارد الصندوق المتاحة لتمويل أنشطته الإنمائية. وتتمثل الأهداف الرئيسية لنهج الصندوق في إدارة المخاطر فيما يلي: (أ) السلامة، أي الحفاظ على رأس المال، من خلال الاستثمار في أوراق مالية عالية الجودة وثابتة الإيرادات مع التشديد على الجدارة الائتمانية لمصدّري تلك الأوراق؛ و (ب) السيولة، أي المرونة اللازمة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية وإيرادات ثابتة، ومن خلال هيكلة آجال الاستحقاق لتتواءم مع متطلبات السيولة؛ و (ج) الإيرادات، أي تحقيق أقصى إيرادات استثمارية في إطار معياري السلامة والسيولة. ويستخدم الصندوق الأموال لتنفيذ الأنشطة الإنمائية وفق نظامه المالي وقواعده المالية وسياساته وإجراءاته، التي تشمل آليات قوية للتخفيف من المخاطر، والرصد، والضمان.

واو - إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة

٢٩ - بدأ الصندوق عملية إعادة تنظيم العمل في المؤسسة في عام ٢٠١٤ واكتمل تنفيذها تماما في عام ٢٠١٦. وأدت عملية إعادة التنظيم إلى خفض عبء المرتبات عن الموارد العادية/الأساسية، وتبسيط الهيكل التنظيمي من أجل تحسين المساءلة وتفويض السلطة، وتحسين الممارسات، وتعزيز أوجه التآزر فيما بين الممارسات، وتعزيز المهام والعمليات الإدارية. وخصص اعتماد قدره ٠,١٣٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥ لتغطية تقديرات تكاليف إنهاء الخدمة، دفع بالكامل في عام ٢٠١٦. وقد صُممت العملية سعيا إلى تحقيق ستة أهداف عامة من أهداف المجلس، وهي:

(أ) إعادة الاستثمار في الحضور القُطري في البلدان من فئة أقل البلدان نموا التي ينبغي أن يشارك فيها الصندوق؛

(ب) توضيح عمليات تفويض السلطة والمساءلة والإجراءات المعيارية والنظم (استجابة لنتائج مراجعة الحسابات)؛

(ج) الاستثمار في أوجه التآزر التي تتم عبر الممارسات، وإدارة المعارف؛

(د) ضمان استدامة تمويل المؤسسة؛

(هـ) تحسين الكفاءة التشغيلية والدفع بالإنجاز بما يتناسب مع نمو الموارد غير الأساسية؛

(و) تحقيق أقصى قدر من النتائج على أرض الواقع.

زاي – نظرة تطلعية إلى عام ٢٠١٧ وما بعده

٣٠ – تطلعا إلى المستقبل، سيواصل صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية استخدام ولايته الرأسمالية لتوسيع حدود التمويل في أقل البلدان نموا. وقد أطلق برنامجا استثماريا لأقل البلدان نموا سيوفر – من خلال المنح والمنح التي تُرَد والقروض والضمانات – التمويل الأولي لتقليل مخاطر الاستثمارات وضخ الأموال اللازمة لتحفيز النمو لاجتذاب المستثمرين إلى المبادرات المحلية البعيدة عن اهتمام مؤسسات الاستثمار. وفي إطار هذا العمل، يعمل الصندوق أيضا على تعزيز قدرته على إصدار القروض وإدارتها، نظرا لتزايد عدد الحالات التي تمثل القروض فيها أنسب الأدوات لخلق حوافز للسوق تستفيد من الموارد الأخرى وللمساعدة على تنمية القطاع الخاص المحلي. وأخيرا، فلتحقيق كل ذلك، سيواصل الصندوق السعي إلى تنويع قاعدة تمويله وشراكاته، حتى وهو يعمل مع الدول الأعضاء لضمان توفر غطاء قوي للموارد العادية لتحقيق أهدافه.

الفصل الرابع

البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

أولا – بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الملاحظة	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦*	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
الأصول			
الأصول المتداولة			
النقدية ومكافئات النقدية	الملاحظة ٨	١٢ ٧٥٣	٦ ٢٤٨
الاستثمارات	الملاحظة ٩	٤٨ ٠١٩	٥٤ ١٦٢
المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)	الملاحظة ١٠	١ ٧٧٨	٥ ٤٧١
المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)	الملاحظة ١٠	١٦ ٦٣٢	٢ ٥١٥
السلف المقدَّمة	الملاحظة ١١	٦٦٣	٨٦٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	الملاحظة ١٢	٤٤٢	٣٨٤
المخزونات	الملاحظة ١٣	-	٢
مجموع الأصول المتداولة		**٨٠ ٢٨٧**	**٦٩ ٦٤٧**
الأصول غير المتداولة			
الاستثمارات	الملاحظة ٩	٢٦ ٩٥١	٤٨ ١١٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	الملاحظة ١٢	٩٤	٥٠٤
الممتلكات والمنشآت والمعدات	الملاحظة ١٤	٤٦٨	٤٠٠
مجموع الأصول غير المتداولة		**٢٧ ٥١٣**	**٤٩ ٠١٩**
مجموع الأصول		**١٠٧ ٨٠٠**	**١١٨ ٦٦٦**
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	الملاحظة ١٥	٦٦٦	١ ٦٨٨
الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	الملاحظة ١٦	١٦	-
استحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٧	٢ ٢٩١	٢ ٠٤٤
مخصصات إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة	الملاحظة ٢٧	-	١٣٨
مجموع الخصوم المتداولة		**٢ ٩٧٣**	**٣ ٨٧٠**
الخصوم غير المتداولة			
استحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٧	٨ ٠١٣	٧ ٧٠٥
مجموع الخصوم غير المتداولة		**٨ ٠١٣**	**٧ ٧٠٥**

	الملاحظة	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦*	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
مجموع الخصوم		**١٠ ٩٨٦**	**١١ ٥٧٥**
صافي الأصول			
الاحتياطيات	الملاحظة ١٨	١٤ ٠٦٧	١٤ ٣٩١
الفوائض المتراكمة	الملاحظة ١٩	٨٢ ٧٤٧	٩٢ ٧٠٠
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية		**٩٦ ٨١٤**	**١٠٧ ٠٩١**
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية		**١٠٧ ٨٠٠**	**١١٨ ٦٦٦**

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

ثانيا – بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الملاحظة	*عام ٢٠١٦*	*عام ٢٠١٥*
الإيرادات			
التبرعات	الملاحظة ٢٠	٥١ ٩٧٢	٥٧ ٦٠٢
إيرادات الاستثمار	الملاحظة ٢١	٨٨١	٧٦٤
الإيرادات الأخرى	الملاحظة ٢٢	٢٧٧	٤٩
مجموع الإيرادات		**٥٣ ١٣٠**	**٥٨ ٤١٥**
المصروفات[أ]			
الخدمات التعاقدية	الملاحظة ٢٣	١٤ ٦٥٢	١٢ ٥٩٢
تكاليف الموظفين	الملاحظة ٢٣	١٧ ٩١٢	١٦ ٠٨٩
اللوازم والمواد الاستهلاكية	الملاحظة ٢٣	٦٥٢	٨٦٤
مصروفات التشغيل العامة	الملاحظة ٢٣	٨ ٦٨٢	٨ ٤٠٠
المنح والتحويلات الأخرى	الملاحظة ٢٣	٢٠ ٥٢٥	٢٨ ١٦٧
المصروفات الأخرى	الملاحظة ٢٣	٩١٠	٥١٠
الاستهلاك	الملاحظة ٢٣	٧١	٤٨
تكاليف التمويل	الملاحظة ٢٣	٤٣	٦٠
مجموع المصروفات		**٦٣ ٤٤٧**	**٦٦ ٧٣٠**
الفائض/(العجز) للسنة[ب]		**(١٠ ٣١٧)**	**(٨ ٣١٥)**

(أ) ترد المصروفات حسب مجال الممارسة وتصنيف التكاليف في الملاحظة ٢٩-١، المصروفات حسب تصنيف التكاليف ومجال الممارسة.

(ب) لتغطية العجز في السنة، تسحب الأموال من الأرصدة غير الأساسية لموارد الفائض المتراكم غير المنفق.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

ثالثا – بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الاحتياطيات	*الفائض المتراكم*	*مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية*
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	**١٤ ٣٩١**	**٩٢ ٧٠٠**	**١٠٧ ٠٩١**
التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية			
تحويل الاحتياطي التشغيلي إلى فائض متراكم	(٣٢٤)	٣٢٤	–
الأموال المخصصة لأغراض محددة (الملاحظة ١٨)	–	٤٠٣	٤٠٣
التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع	–	١٨٣	١٨٣
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	–	(٥٤٦)	(٥٤٦)
العجز للسنة	–	(١٠ ٣١٧)	(١٠ ٣١٧)
مجموع الإيرادات والمصروفات المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية	**(٣٢٤)**	**(٩ ٩٥٣)**	**(١٠ ٢٧٧)**
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	**١٤ ٠٦٧**	**٨٢ ٧٤٧**	**٩٦ ٨١٤**

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
رابعا – بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	عام ٢٠١٦	عام ٢٠١٥
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
الفائض/(العجز) للسنة	(١٠ ٣١٧)	(٨ ٣١٥)
التسويات للتوفيق بين عجز السنة وصافي التدفقات النقدية		
الاستهلاك	٧١	٤٨
إهلاك أقساط السندات	٤٩٢	٨٩٩
(مكاسب)/خسائر بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات	–	٢
تسوية الممتلكات والمنشآت والمعدات	(١١٩)	–
التغيرات في الأصول		
(الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)	٣ ٦٩٣	٤١٢
(الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)	(١٦ ٠٦٠)	٢ ٨٤٢
الفوائد المقبوضة على القروض	١٨٠	٦
(الزيادة)/النقصان في السُّلف المقدمة	٢٠٢	(١٤٥)
(الزيادة)/النقصان في المخزونات	٢	١
(الزيادة)/النقصان في القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	٣٥٢	(١١٤)
التغيرات في الخصوم/صافي الأصول		
(النقصان)/الزيادة في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	(١ ٠٢٢)	١ ١٦٦
(النقصان)/الزيادة في الأموال المحتفظ بها باسم الجهات المانحة	١٦	–
(النقصان)/الزيادة في استحقاقات الموظفين	٩	٥٣٥
(النقصان)/الزيادة في مخصصات إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة	(١٣٨)	١٣٨
(النقصان)/الزيادة في الأموال المخصصة لأغراض محددة	٤٠٣	(١ ٣٢٥)
التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية	**(٢٢ ٢٣٦)**	**(٣ ٨٥٠)**
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية		
مشتريات الاستثمارات	(٢٥ ١٦٣)	(٦٩ ٩٢٠)
استحقاق الاستثمارات	٦٣ ٩٤٦	٦٦ ٤٤٨
(الزيادة)/النقصان في الاستثمارات التي يديرها مدير الاستثمار الخارجي	(١١ ٧٨٥)	–
الفوائد والأرباح المتلقاة	١ ٧٦٣	١ ٥٥١
مشتريات الممتلكات والمنشآت والمعدات	(٢٠)	(٤٤)
التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) أنشطة الاستثمار	**٢٨ ٧٤١**	**(١ ٩٦٥)**
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية	–	–
(النقصان)/الزيادة في النقدية ومكافِئات النقدية	**٦ ٥٠٥**	**(٥ ٨١٥)**
النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة	**٦ ٢٤٨**	**١٢ ٠٦٣**
النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة (الملاحظة ٨)	**١٢ ٧٥٣**	**٦ ٢٤٨**

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

خامسا – بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الميزانية المعتمدة		*النفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة (الملاحظة ٧)*	*الفرق بين الميزانية النهائية المعتمدة والنفقات الفعلية*
	الأصلية	*النهائية*		
الأنشطة الإنمائية				
البرامج	٤ ٥٣٠	٤ ٥٣٠	٤ ١٣٠	٤٠٠
فعالية التنمية	٣ ٤٣٩	٣ ٤٣٩	٣ ٢٤٣	١٩٦
المجموع الفرعي	**٧ ٩٦٩**	**٧ ٩٦٩**	**٧ ٣٧٣**	**٥٩٦**
الأنشطة الإدارية	٨٢٦	٨٢٦	٦٤٣	١٨٣
المجموع	**٨ ٧٩٥**	**٨ ٧٩٥**	**٨ ٠١٦**	**٧٧٩**

الملاحظات المُرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

الملاحظة ١
الكيان المصدِر للبيانات المالية

تتمثل الولاية الأصلية للصندوق التي حددتها الجمعية العامة في ''مساعدة البلدان المتنامية على إنماء اقتصاداتها بتكملة الموارد الحالية المتوفرة في مجال مساعدة المشاريع الإنتاجية بمنح وقروض'' (انظر القرار ٢١٨٦ (د-٢١)، المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦). وقد استُكملت الولاية في عام ١٩٧٣ كي تخدم أقل البلدان نمواً أولاً وقبل كل شيء، ولكن لا تقتصر عليها.

وللصندوق ولاية مالية فريدة من نوعها داخل منظومة الأمم المتحدة. فهو يوفر رأس المال الاستثماري والدعم التقني للقطاعين العام والخاص على حد سواء. ومما يجعل ولايته مكملة لولايات وكالات أخرى من وكالات الأمم المتحدة قدرته على توفير تمويل رأس المال، في صورة منح وقروض وتعزيز الائتمان وتوفير الخبرة التقنية في إعداد حوافظ مشاريع بناء القدرات المستدامة والمرنة ومشاريع الهياكل الأساسية. ويجعل ذلك أيضا الصندوق مهيأ للعمل كمستثمر في المراحل المبكرة لإزالة المخاطرة من الفرص التي يمكن فيما بعد أن يوسع الشركاء من المؤسسات المالية من نطاق تطبيقها وأن تفعل ذلك أيضا المؤسسات الخيرية والمستثمرون من القطاع الخاص، بصورة متزايدة.

ويتخذ الصندوق نيويورك مقرا له ويضطلع بعمليات في ٣٠ بلدا وإقليما.

ولا تشمل البيانات المالية إلا عمليات الصندوق. وليس للصندوق أي فروع أو مصالح في كيانات ترتبط به أو يشارك في السيطرة عليها.

الملاحظة ٢
بيان الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

المعايير المحاسبية

أعدت البيانات المالية للصندوق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الملاحظة ٣
أساس إعداد البيانات المالية والإذن بتقديمها بغرض مراجعة الحسابات

(أ) أساس القياس

أعدت هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمرفق ١ لهما، التي تنطبق على الصندوق (يشار إليها فيما بعد بأنها ''النظام المالي والقواعد المالية للصندوق'').

ويطبق الصندوق مبدأ التكلفة الأصلية باستثناء الحالات المذكورة في الملاحظة ٤، السياسات المحاسبية الهامة. وطبقت السياسات المحاسبية على نحو متسق طوال الفترة. وتمتد الفترة المالية من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر.

(ب) العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض التي يستخدمها الصندوق هي دولار الولايات المتحدة. وتعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك.

وتُحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة في تاريخ المعاملة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة، وهي أسعار تقارب أسعار السوق/الأسعار الفورية.

وتُحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية وفقا لسعر الصرف الساري في تاريخ الإبلاغ، ويعترف بها في بيان الأداء المالي.

وتُحوّل البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية والمقاسة بالتكلفة الأصلية بسعر الصرف الساري في تاريخ المعاملة.

أما المكاسب والخسائر المترتبة على تغير أسعار الصرف، التي تنتج عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية، فتقيَّد في بيان الأداء المالي.

(ج) التقديرات المحاسبية الهامة

إن إعداد البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يتطلب من الصندوق استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات في اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. ولهذا السبب، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي قد تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك/إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ ومخصصات إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ والأصول والخصوم الاحتمالية.

(د) الإذن بإصدار البيانات المالية بغرض مراجعة الحسابات

يقوم مدير البرنامج الإنمائي والمديرة الإدارية للصندوق، والأمينة التنفيذية للصندوق، ومدير البرنامج المساعد ومدير مكتب الخدمات الإدارية للبرنامج الإنمائي، وكبير الموظفين الماليين والمراقب المالي للبرنامج الإنمائي، بإقرار هذه البيانات المالية والتصديق عليها. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للصندوق، يؤذن بتقديم هذه البيانات المالية لمراجعة الحسابات في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

الملاحظة ٤
السياسات المحاسبية الهامة

(أ) تصنيف الأصول المالية

يصنف الصندوق الأصولَ المالية إلى الفئات التالية في بيان المركز المالي: أصول محتفظ بها حتى أجل الاستحقاق؛ وأصول متاحة للبيع؛ وقروض وحسابات مستحقة القبض؛ وأصول مُقيّمة بالقيمة

العادلة بفائض أو بعجز في بيان الأداء المالي. ويعتمد التصنيف على الغرض من اقتناء الأصول المالية، ويتحدد هذا التصنيف عند الاعتراف الأول، ويعاد تقييمها في كل تاريخ إبلاغ. وتقاس جميع الأصول المالية أولا بالقيمة العادلة. ويحدث الاعتراف الأول من الصندوق بالقروض والحسابات المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي يصبح فيه الصندوق طرفا في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتُحول الأصول المقوَّمة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ الإبلاغ مع الاعتراف بالمكاسب والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

نوع الأصل المالي المملوك للصندوق	*التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام*
أصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	الاستثمارات، باستثناء الاستثمارات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
أصول متاحة للبيع	استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
قروض وحسابات مستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية، والحسابات المستحقة القبض من معاملات تبادلية وغير تبادلية، والسلف المقدمة (للموظفين على سبيل المثال)، والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	المشتقات المالية

أصول مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد وتواريخ استحقاق ثابتة يعتزم الصندوق الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها ولديه القدرة على ذلك. وهي تُقيّد أولا بالقيمة العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات ويعترف بها لاحقا بالتكلفة المهلكة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة السائد. ويصنف البرنامج الإنمائي حصة كبيرة من حافظته الاستثمارية في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي الأصول المالية غير المشتقة التي إما أُدرجت في هذه الفئة أو لم تُصنّف باعتبارها (أ) قروضا وحسابات مستحقة القبض، أو (ب) استثمارات محتفظا بها حتى تاريخ الاستحقاق، أو (ج) أصولا مالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وتسجل هذه الأصول أولا بالقيمة العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى اقتناء أو إصدار تلك الأصول، ويُبلَغ عنها لاحقا بالقيمة العادلة على أن يُعترف بأي أرباح أو خسائر مترتبة عليها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية بواسطة بيان التغيرات في الأصول/حقوق الملكية، إلى أن يتم إلغاء الأصول المالية، ويجب حينذاك الاعتراف في الفائض أو العجز بما تَراكم من مكسب أو خسارة سبَق الاعتراف به في صافي الأصول/حقوق

الملكية. وتستند القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقا إلى أسعار السوق السارية المأخوذة من أطراف ثالثة ذات دراية. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي، ويُعترف بها في الفائض أو العجز.

القروض والحسابات المستحقة القبض

القروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد، ولا تُعرض في أي سوق نشطة. وهي تسجل أولا بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلّغ عنها لاحقاً بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الإقرار بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

وتشمل النقدية ومكافئات النقدية الاستثماراتِ النقدية والقصيرة الأجل العالية السيولة التي يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية معروفة وتنخفض فيها مخاطر التغير في القيمة وصافي اضمحلال القيمة بالنسبة للعملات المقيدة الاستخدام. وتضم الأدوات المالية المصنفة بوصفها مكافئات للنقدية أي استثمارات يحين تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ حيازتها.

أما الحسابات المستحقة القبض للمعاملات غير التبادلية فهي تتألف من المساهمات المستحقة القبض. وتمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي التزمت بها جهات مانحة للصندوق على أساس أنها التزامات واجبة الإنفاذ ويُعترف بها بوصفها إيرادات. وتُسجل الحسابات المستحقة القبض للمعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مطروحا منها اضمحلال القيمة مراعاة للمبالغ التي أظهرت التقديرات أنها غير قابلة للاسترداد. وينظر في اضمحلال قيمة التبرعات المستحقة القبض على أساس كل حالة على حدة.

والحسابات المستحقة القبض للمعاملات التبادلية هي المبالغ التي تدين بها كيانات أخرى للصندوق نظير ما يقدمه لها من خدمات. وفي مقابل ذلك، يتلقى الصندوق بشكل مباشر قيمة نقدية تكاد تعادل ما يقدمه من خدمات.

وتمثل السلف المقدمة النقدية المحولة كسلفة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين. ويُعترف بالسلف المقدمة أولا بوصفها أصولا ثم تحول إلى مصروفات عندما تقوم الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المعتمدة المعمول بها، كالتقارير المالية أو استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق أو تقارير إنجاز المشاريع. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المصدق عليها هذه، يعترف الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المراجَعة للكيانات أو، في حالة عدم توافر تلك البيانات المراجَعة في وقت إعداد التقرير، من بيانات الكيانات بالشكل الذي قُدِّمت به للمراجعة أو من بياناتها غير المراجعة.

وتُصرف الدفعات المسبقة في الحالات التي تنص فيها الاتفاقات المبرمة بين الصندوق والكيان المسؤول عن التنفيذ أو الشريك المنفذ أو المورّد على دفع مبالغ مسبقة. وتسجل هذه الدفعات المسبقة كأصول جارية إلى حين تسليم السلع أو تقديم الخدمات المرتبطة بها، وعندئذ يبدأ الاعتراف بالمصروفات وتُخفض المدفوعات المقدمة بمبلغ مقابل.

ويمنح الصندوق الموظفين سلفا تصل مدتها إلى ١٢ شهرا لأغراض محددة وفقا للنظام الإداري والنظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق الأولي لهذه السلف عن ١٢ شهرا، وتقارب قيمتها الدفترية القيمة العادلة.

القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية

يتعهد الصندوق، في إطار جهوده الرامية إلى دعم الإدماج المالي في البلدان الأقل نموا، حافظة صغيرة من القروض التي يمنحها مباشرة لمقدمي الخدمات المالية. وتعتبر القروض ''ميسَّرة'' عندما تُمنح بأسعار فائدة أقل وآجال استحقاق أطول مما هو متوافر في السوق التجارية. وتساعد القروض مقدمي الخدمات المالية في إثبات جدارتهم الائتمانية الكامنة وقدرتهم على إدارة الديون من أجل تنمية حوافظهم.

ويمنح الصندوق مقدمي الخدمات المالية قروضاً استنادا إلى خطط أعمال سليمة تبين الكيفية التي ستُسهم بها القروض في تحقيق استدامتهم المالية. ويُراعى في منح القروض مبدآن عامان. أولا: عدم ''استبعادها'' لمصادر رأس المال الخاصة. أو بعبارة أخرى، فإن الصندوق لا يقرض مقدمي الخدمات المالية الذين يمكنهم بطريقة أخرى استخدام المصادر الخاصة مثل المصارف التجارية. وثانيا: عدم تعريضها مقدمي الخدمات المالية لمخاطر صرف العملات الأجنبية (أي أنه يفضل صرف القروض بالعملة المحلية).

حساب القروض الميسرة

القرض الميسَّر هو قرض يقدم بشروط أكثر مؤاتاة من تلك التي يمكن أن يحصل عليها المقترض من السوق.

وفي الاعتراف الأوّلي بالقرض الميسَّر، يُفصل عنصر القرض القائم على السوق عن عنصر الخصم ويحسب على النحو التالي.

فيحسب عنصر القرض القائم على السوق باعتباره أصلا ماليا يصنف على أنه قروض وحسابات مستحقة القبض. ويعترف به أولا بالقيمة العادلة للقرض التي تقدَّر من خلال أسلوب التقييم، ثم يحسب لاحقا بالتكلفة المهلكة وذلك باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري.

ويعترف بعنصر الخصم في القرض الميسَّر كمصروفات في بيان الأداء المالي. ويمثل عنصر الخصم الفرق بين القيمة الاسمية للقرض وقيمة القرض العادلة.

ويعترف باضمحلال القيمة في حالة وجود دليل موضوعي على أن الصندوق لن يتمكن من تحصيل جميع المبالغ المستحقة على القرض وفقا للشروط التعاقدية الأصلية.

ويقيَّم الانكشاف الائتماني للأفراد على أساس شخصية المقترض: ويتمثل ذلك في الحالة المالية العامة، والموارد، وسجل المدفوعات، وإمكانيات الاسترداد في حالة إعمال الضمانات الرهنية أو طلبها، عند الاقتضاء. وتُرصد مخصصات خاصة، إذا رأت إدارة الصندوق أن استرداد الأرصدة غير المسددة بات موضع شك شديد.

ويوازي المبلغ المقدَّر استرداده القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة في المستقبل، والتي يمكن أن تنتج عن إعادة هيكلة القرض أو تصفيته.

ويُبلَّغ عن الزيادة في القيمة الحالية للمطالبات التي اضمحلت قيمتها بسبب مرور الزمن باعتبارها إيرادات.

منهجية التقييم

تتمثل سياسة الصندوق في تقدير قيمة القروض والحسابات المستحقة القبض بالقيمة السوقية العادلة أولا ثم حسابها بطريقة سعر الفائدة الساري بالتكلفة المهلكة. وتحقيقا لهذه الغاية، يحدد الصندوق أولا القيمة السوقية للقرض من نقطة المنشأ. والقيمة السوقية للقرض هي السعر الذي يرجح أن يدفعه المستثمر في عملية بيع تنافسية مستقلة. ويحسب هذا السعر في الأغلب عن طريق خصم تدفقات القرض النقدية المتعاقد عليها بسعر الخصم المعمول به في السوق (تحليل التدفق النقدي المخفض). وبالنظر إلى الطابع الاحتمالي الذي يمكن على أساسه حساب التدفق النقدي لقرض (بسبب عناصره التعاقدية) يمثل العائد الذي يشترطه المشارك في السوق عادة مدخلا رئيسيا لتحليل التدفق النقدي المخفض. ويتناسب معدل الخصم، أو العائد، الذي يشترطه المشارك في السوق مع مستوى الخطر المفترض تحمله للحصول على الأداة المالية. وتشمل العوامل الأخرى التي تؤثر أيضا على شرط العائد المطلق القوى الاقتصادية السائدة على المستويين الكلي والجزئي، مثل معدلات الاقتراض المحلي بدون مخاطر، ومعدلات الاقتراض بين المصارف التي كثيرا ما تشكل مؤشر القياس الأساسي للعائد المطلق، وكذلك معدلات الإقراض التجارية، وحالة التضخم.

وبسبب الذاتية التي تصبغ عملية تسعير القروض الميسرة، وقلة عدد المشاركين في السوق داخل هذا القطاع وإمكانية الوصول إلى معلومات عن هذه الأنواع من القروض في السوق، يمكن أن يتفاوت نوع العائد ويتسع نطاقه إلى حد ما. ومن ثم، ركز التحليل على عوامل الخطورة المختلفة المرتبطة بالمنطقة التي يوجد فيها المقترض عند وضع تصور لمخاطر الائتمان التي يتحملها المشارك في السوق عند الحصول على قرض.

الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

تحدد الأصول المالية المقيسة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز على هذا النحو في الاعتراف الأولي أو يحتفظ بها للتداول. وتُسجل أولا بقيمتها العادلة، مضافا إليها أي تكاليف للمعاملات. وتحسب الأصول بالقيمة العادلة في تاريخ كل إبلاغ مالي، وما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر بالقيمة العادلة يعترف بها بفائض أو عجز. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي وتبرم تعاقداتها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية وفقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويصنف الصندوق المشتقات كأصول مالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. ويُحصل على القيمة العادلة للمشتقات من النظراء، وتقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على طرق وأساليب التقييم المعترف بها عموما كمعيار في القطاع. وتصنّف الأصول المدرجة في هذه الفئة بوصفها أصولا جارية إذا كان يُتوقع أن تتحقق في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. ولا يُخضِع الصندوق المشتقات لأي محاسبة تحوطية.

وتقيّم جميع فئات الأصول المالية في تاريخ الإبلاغ لكل منها لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أي استثمار أو مجموعة استثمارات. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول تخلُّف الطرف المناظر أو عجزه عن السداد، أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي (مباشرة أو باستخدام حساب للمخصصات) في السنة التي تنشأ فيها.

المخزونات

تسجَّل المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل. وتُسجّل المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. ويشكّل صافي القيمة القابلة للتحقق سعر البيع المقدر في مسار الأعمال العادي، مخصوما منه مصروفات إنجاز المعاملة والبيع. وتحدد التكلفة باستخدام طريقة الوارد أولا يصرف أولا المستخدمة في تقييم المخزونات. وتتضمن تكلفة المخزونات التكاليف المتكبدة لاقتناء المخزونات وغيرها من التكاليف المتكبدة لتوصيلها لموقعها وحالتها الحاليين. وبالنسبة للمخزونات التي تُقتنى عن طريق معاملات غير تبادلية (مثل السلع المتبرع بها)، تقاس التكلفة بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

تسجل جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية، مخصوما منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتجدر الإشارة إلى أنه لدى اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأحكامها الانتقالية، قُيّمت الرسملة الأولية للممتلكات والمنشآت والمعدات، بالنسبة للأرصدة الافتتاحية، بالقيمة العادلة. وهذا ما يشمل التكاليف التي تُعزى مباشرة إلى حيازة الأصل والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم الموقع. وفي حالة حيازة الأصل دون مقابل أو بمقابل رمزي، فإن القيمة العادلة في تاريخ حيازته تعتبر هي تكلفته. وعتبة الاعتراف بالممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها أصلا تبلغ ٥٠٠ ٢ دولار أو أكثر لكل وحدة. وتبلغ العتبة ٠٠٠ ٥٠ دولار لتحسينات الحيازة الإيجارية.

وقد اختار الصندوق تطبيق نموذج التكلفة على عمليات قياس القيمة اللاحقة للاعتراف، بدلا من نموذج إعادة التقييم. وتُضاف التكاليف اللاحقة إلى القيمة الدفترية للأصل أو يعترف بها بوصفها أصلا منفصلا، ولا يحدث ذلك إلا عندما يحتمل أن تتدفق إلى الصندوق الفوائد الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا البند وتكون تكلفة البند قابلة للقياس بطريقة يمكن الوثوق بها. وتقيّد تكاليف الإصلاح والصيانة بفائض أو بعجز في بيان الأداء المالي في الفترة التي نشأت فيها.

وتعتبر أصول المشاريع التي لا يتحكم فيها الصندوق مصروفات عندما تنشأ. ويعتبر الصندوق مسيطراً على الأصل إذا كان قادرا على استخدامه أو الانتفاع به في تحقيق أهدافه بأي شكل آخر، وإذا كان الصندوق قادرا على منع أو تنظيم وصول أطراف ثالثة إلى هذا الأصل. وتنطبق هذه الحالة على المشاريع التي ينفذها الصندوق مباشرة.

وتشتمل الممتلكات والمنشآت والمعدات على ترتيبات حق استخدام الممتلكات التي تستوفي معايير الاعتراف (انظر الفرع المعنون ''عقود الإيجار'' أدناه).

ويُحسب إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات بطريقة القسط الثابت على مدى العمر النافع المُقدّر، باستثناء الأراضي التي لا تتعرض للإهلاك. وعندما يتباين العمر النافع للأجزاء المكونة لوحدة من الممتلكات والمنشآت والمعدات، تعامل الأجزاء من الناحية المحاسبية بوصفها وحدات منفصلة، أي مكونات رئيسية للممتلكات والمنشآت والمعدات. ولا يُحتسب أي استهلاك بالنسبة للأصول التي تكون قيد الإنشاء، نظرا لأنها غير متاحة بعد للاستخدام.

وتقدر الأعمار النافعة على النحو التالي:

الفئة	*العمر النافع المقدر (بالسنوات)*
المباني	١٠-٤٠
السيارات	١٢
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٨-٢٠
الأثاث والتجهيزات الثابتة	١٥
الآلات الثقيلة والمعدات الأخرى	٢٠
تحسينات الأماكن المستأجرة	مدة الإيجار أو عُمر الأصل ذي الصلة أيهما أقصر

ونظرا لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، لا توجد أي قيم متبقية بعد الاستهلاك الكامل. وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات حينما تختلف عائدات التخلص منها عن القيمة الدفترية. ويعترف بهذه الأرباح أو الخسائر بفائض أو بعجز في بيان الأداء المالي.

وليست لدى الصندوق أصول غير مادية.

اضمحلال قيمة الأصول غير المدرة للنقدية

تُستعرض الممتلكات والمنشآت والمعدات في تاريخ الإبلاغ للوقوف على اضمحلال القيمة. وبالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات، يستعرض الصندوق اضمحلال القيمة خلال عملية التحقق المادي التي تجرى مرتين في السنة. ويعترف بخسائر اضمحلال القيمة بفائض أو عجز في بيان الأداء المالي عندما تزيد القيمة الدفترية للأصل عن القيمة التي يمكن استردادها من هذا الأصل. وتتمثل القيمة التي يمكن استردادها من الأصل في قيمة الأصل العادلة، مخصوما منها تكلفة بيعه، وقيمته الناجمة عن الاستخدام أيهما أعلى. ومن أجل تقييم القيمة الناجمة عن الاستخدام، يطبق الصندوق طريقة تكلفة الاستبدال بعد الاستهلاك أو طريقة تكلفة الترميم، أو طريقة وحدات الخدمة، حسب مدى توافر البيانات وطبيعة اضمحلال القيمة.

وتقيّم خسائر اضمحلال القيمة، التي تم الاعتراف بها في فترات سابقة، في تاريخ كل إبلاغ بحثا عن أي دلائل على أن انخفاض القيمة قد انحسر أو تلاشى. ويسجل اعتراف عكسي بالعجز الناجم عن اضمحلال القيمة في الحدود التي لا تجعل القيمة الدفترية للأصل تتجاوز القيمة الدفترية التي كانت ستُحدد، مخصوما منها صافي الاستهلاك أو الإهلاك، لو لم يكن قد سبق الاعتراف بأي عجز ناجم عن اضمحلال القيمة.

(ب) تصنيف الخصوم المالية

التصنيف وفقا للمعايير المحاسبية الدولية	*نوع الخصوم المالية الخاصة بالصندوق*
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة والخصوم الأخرى
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	المشتقات المالية

يعترف بالخصوم المالية الأخرى أولا بالقيمة العادلة، مضافا إليها تكاليف المعاملات المعزوة مباشرة إليها، وتقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. والخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهرا يعترف بها بقيمتها الدفترية.

ويعترف أولا بالحسابات المستحقة الدفع والمستحقات الناشئة عن شراء سلع وتقديم خدمات بالقيمة العادلة، وتقاس بعد ذلك بالتكلفة المهلكة عندما تسلَّم السلع أو تقدَّم الخدمات ويقبلها الصندوق. وتسجل الخصوم بالقيمة المدونة في الفواتير، مطروحا منها أي خصم مُنح عند الدفع، في تاريخ الإبلاغ. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير في تاريخ الإبلاغ.

استحقاقات الموظفين

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات يتوقع تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء الفترة التي قدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشمل هذه الاستحقاقات استحقاقات الانتداب والاستحقاقات الشهرية المنتظمة (مثل الأجور والمرتبات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازات المدفوعة الأجر مثل الإجازات السنوية)، والاستحقاقات الأخرى القصيرة الأجل وغير النقدية، والجزء الحالي من الاستحقاقات الطويلة الأجل الممنوحة للموظفين الحاليين. ويُعترف بالمصروفات عندما يقدم الموظف خدمات مقابل الاستحقاقات التي يحصل عليها. ويُبلغ عن الخصم عندما يتعلق الأمر بأي استحقاق لم يُسو حتى تاريخ الإبلاغ، ويمثل المبلغ الذي دُفع أو يُتوقع دفعه لتسوية الخصم. ونظراً إلى أن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فلا تُطرَح من الخصوم القيمة الزمنية للنقود. وتُعرَض على أنها خصوم حالية.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة هي المبالغ المستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة، لكنها لا تشمل مدفوعات إنهاء الخدمة.

وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطط المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد نهاية الخدمة، ومنح الإعادة إلى الوطن، إلى جانب مبالغ إجمالية أخرى مستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة. وتصنف خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة إما بوصفها خطط اشتراكات محددة أو خطط استحقاقات محددة.

وبالنسبة لخطط الاشتراكات المحددة بعد انتهاء الخدمة، يُحدد الالتزام لكل فترة بقيمة الاشتراكات المطلوب سدادها في تلك الفترة، ولا يلزم إعداد أي افتراضات اكتوارية لقياس الالتزام أو المصروفات. وتقاس استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في إطار خطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية لالتزام الاستحقاقات المحددة بعد تسويتها بطريقة تراعي المكاسب والخسائر الاكتوارية غير المعترف بها وتكاليف الخدمة السابقة غير المعترف بها، وتُطرَح منها القيمة العادلة لأصول الخطة (إن وجدت) في تاريخ الإبلاغ. ولم يحتفظ الصندوق بأي أصول يسري عليها تعريف أصل الخطة.

وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية هو منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وتنص المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق على أن باب العضوية في الصندوق مفتوح أمام الوكالات المتخصصة، وأمام أي منظمة أخرى من المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

ويعرّض صندوق المعاشات التقاعدية المنظماتِ المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، ما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق فيه لتوزيع الالتزام وأصول الخطة والتكاليف على فرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وصندوق المعاشات التقاعدية، شأنهما شأن المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، لا يمكنهما تحديد الحصة النسبية لصندوق المشاريع الإنتاجية في الالتزام بالاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية لأغراض محاسبية. ومن ثم، فقد تعامل صندوق المشاريع الإنتاجية مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تمشياً مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويعترف بمساهمات صندوق المشاريع الإنتاجية في صندوق المعاشات التقاعدية خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يُجري مجلس المعاشات التقاعدية تقييماً اكتوارياً لصندوق المعاشات مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به الخبير الاكتواري الاستشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدّرة للمستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. وينشر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته؛ ويمكن الاطلاع على هذه التقارير عن طريق زيارة موقع صندوق المعاشات التقاعدية على الرابط www.unjspf.org.

ويوفر برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية مدعومة من المنظمة لخدمات التأمين الصحي للمتقاعدين ومُعاليهم وفقاً لنفس شروط التأمين الصحي السارية على الموظفين العاملين على

أساس اشتراطات أهلية محددة. وبرنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في صندوق المشاريع الإنتاجية هو خطة استحقاقات محددة. وبناء على ذلك، يُعترف بالخصم لبيان القيمة الحالية للالتزام الناشئ عن نظام الاستحقاقات المحدّدة، بعد تعديل هذه القيمة لمراعاة المكاسب والخسائر الاكتوارية التي لم يسبق الاعتراف بها واستيعاب تكاليف الخدمات السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها. وقد أجري آخر تقييم اكتواري لبرنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الخاصة بصندوق المشاريع الإنتاجية باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

خطط الاستحقاقات المحددة

تشمل خطط الاستحقاقات المحددة لصندوق المشاريع الإنتاجية برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وبعض استحقاقات انتهاء الخدمة. ويُحسب التزام صندوق المشاريع الإنتاجية بخطط الاستحقاقات المحددة، على نحو منفصل لكل نظام، من خلال تقدير قيمة الاستحقاقات المستقبلية التي اكتسبها الموظفون نظير خدمتهم خلال الفترات الحالية والسابقة؛ ويخضع ذلك الالتزام لعملية خصم لتحديد قيمته الحالية، ويُسجل في نهاية فترة الإبلاغ مخصوما منه القيمة العادلة لأصول النظام، إلى جانب أي تسويات متعلقة بتكاليف الخدمة السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها. ويقوم بعملية الحساب سنويا خبير اكتواري مؤهل مستقل ويستخدم فيها طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

ومعدل الخصم هو العائد المتأتي في تاريخ الإبلاغ من سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني العالي الجودة التي لها تواريخ استحقاق قريبة من آجال التزامات الدفع.

ويعترف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية الناشئة عن التسويات المرتبطة بالخبرة والتغييرات في الافتراضات الاكتوارية بشكل مباشر كاحتياطي في صافي الأصول/حقوق الملكية في الفترة التي تنشأ فيها. ويعترف بجميع التغييرات الأخرى في الخصم المتعلق بهذه الالتزامات في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي في الفترة التي تنشأ فيها.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

تشمل الالتزامات الأخرى المتعلقة بالاستحقاقات الطويلة الأجل للموظفين استحقاقات أو أجزاء من استحقاقات لن يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء الفترة التي يقدم الموظفون فيها الخدمات ذات الصلة. وتشمل هذه الاستحقاقات الأجزاء غير الجارية من إجازة زيارة الوطن والتعويض عن الوفاة والإصابة الممكن عزوهما إلى تأدية واجبات العمل. ويُعترف بها كخصوم غير جارية وتقاس بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة إذا اعتُبر أن كلا من قيمة المدفوعات وأثر الخصم له أهمية جوهرية. ويبلغ عن المكاسب والخسائر الاكتوارية في بيان تغيرات صافي الأصول/حصص الملكية.

استحقاقات إنهاء الخدمة

لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة باعتبارها مصروفات إلا عندما يكون صندوق المشاريع الإنتاجية ملتزماً التزاماً واضحاً من دون وجود إمكانية واقعية بسحب التزامه، بخطة تفصيلية رسمية تنطوي إما على إنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ التقاعد العادي، أو تقديم استحقاقات إنهاء الخدمة بناء على

عرض يقدم بغرض تشجيع الإنهاء الطوعي للخدمة. وتقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تسوى في غضون ١٢ شهرا بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا حان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة بعد أكثر من ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم.

عقود الإيجار

عقد الإيجار التشغيلي

تُصنف عقود الإيجار باعتبارها عقوداً للإيجار التشغيلي عندما يكون صندوق المشاريع الإنتاجية هو المستأجر، ويحتفظ المؤجر بنصيب كبير من المخاطر والمزايا المتأصلة في الملكية. ويُعترف بالمدفوعات المقدمة بموجب عقود الإيجار التشغيلي، مخصوما منها الحوافز المستلمة من المؤجر، بطريقة القسط الثابت في بيان الأداء المالي على مدى أجل عقد الإيجار.

عقد الإيجار التمويلي

تصنف عقود إيجار الأصول الملموسة بوصفها عقوداً للإيجار التمويلي عندما يتحمل الصندوق إلى حد كبير كل مخاطر الملكية ومزاياها. ويترتب على الاعتراف الأولي بعقد إيجار تمويلي الاعتراف بأصل وبخصم بالقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة أو بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الدنيا، أيهما أقل. وبعد الاعتراف الأولي، تُستهلك الأصول المستأجرة على مدى فترة الإيجار أو العمر النافع لهذه الأصول، أيهما أقصر، وذلك وفقاً للسياسات المحاسبية التي تسري على الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويوزَّع كل مبلغ مدفوع للإيجار التمويلي بين الخصم وتكاليف التمويل. ويُعترف بمكوّن الفائدة في التزامات عقد الإيجار التمويلي بوصفه مصروفات في بيان الأداء المالي خلال مدة الإيجار من أجل التوصل إلى سعر دوري ثابت للفائدة على الرصيد المتبقي من الخصم لكل فترة.

ترتيبات حق الاستخدام

تعد المعاملة غير تبادلية عندما يكون الصندوق قد وقَّع على اتفاق يمنح حق استخدام الأصول بدون سند قانوني/ملكية قانونية لهذه الأصول، مثلا عن طريق الاستخدام المتبرع به للصندوق بدون تكلفة. وفي هذه الحالة، يُعترف بالأصول والإيرادات عند إبرام الاتفاق. ويتوقف الاعتراف بأي أصل على الوفاء بمعايير ذلك الاعتراف. ويكون تقييم الأصول بالقيمة العادلة للموارد التي اكتُسب الحق في استخدامها في تاريخ الحيازة. ويُحتسب استهلاك الأصل على مدى عمره النافع أو مدة حق الاستخدام، أيهما أقصر. ويعترف بالإيرادات أيضاً بنفس قيمة الأصل، باستثناء الحالات التي يعترف فيها بخصم أيضاً.

(ج) الاعتراف بالإيرادات

التبرعات

التبرعات هي معاملات غير تبادلية يعترف بها كإيرادات عندما تصبح اتفاقات التبرع نافذة، أو عند استلام أموال نقدية في حال عدم وجود اتفاقات بشأن التبرع. ووفقاً لكل اتفاق، يتمّ الإنفاذ بمجرد التوقيع، أو بالتوقيع واستلام العربون، أو عند استيفاء شروط اتفاقات التبرع، إن وجدت. ويُعرض الإيراد مخصوما منه المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة من الأموال غير المستخدمة ومبلغ اضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض.

وتقدّم الحكومات تعهدات بتقديم تبرعات تساهم بها في الموارد العادية؛ بيد أنه في حالات قليلة، لا تُدفع الأموال المتعهد بها لصندوق المشاريع الإنتاجية. ونظراً إلى أن احتمال ورود تلك المبالغ غير مؤكد، فإن الصندوق لا يتعامل معها على أنها أصول احتمالية.

ويعترف بالتبرعات العينية المقدمة على شكل سلع بأنها أصول وإيرادات إذا كان هناك احتمال أن تتدفق منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل إلى الصندوق، وإذا كان يمكن قياس القيمة العادلة لهذه الأصول على نحو موثوق. وتعترف التبرعات العينية بالإيراد المتأتي من ترتيبات حق الاستخدام بالقيمة العادلة للأصل المبلغ عنه. ولا يعترف الصندوق بتبرعات الخدمات العينية أو يفصح عنها بوصفها أصلا وإيرادا.

(د) الاعتراف بالمصروفات

يُعترف بالمصروفات عند استلام السلع أو تقديم الخدمات وقبولها في الصندوق أو في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عنه، أو على النحو المحدد أدناه.

وبالنسبة للحالات التي يتولى فيها الصندوق التنفيذ المباشر أو الحالات التي تتولى فيها التنفيذ الحكومات الوطنية بدعم كامل من المكاتب القطرية، يُعترف بالمصروفات عندما يستلم الصندوق السلع أو الخدمات (غير الرأسمالية).

وفيما يتعلق بالتنفيذ الوطني أو التنفيذ من خلال المنظمات غير الحكومية، تسجل المصروفات عندما تصرف الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذون الأموال ويُبلَّغ الصندوق بذلك.

ويعترف بالسُلف المحولة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين بأنها مصروفات عند قيام الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويتأكد الصندوق من ذلك باستلام تقارير المصروفات المعتمدة المعمول بها مثل التقارير المالية، أو استمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أو تقارير إنجاز المشاريع. ويعترف الصندوق بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به، بمجرد تسلّم تقارير المصروفات المعتمدة هذه. ويمكن استخلاص البيانات من البيانات المالية المراجعة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين أو، عندما لا تكون هذه البيانات متاحة للفترة المشمولة بالتقرير، من البيانات التي قدمتها الكيانات لمراجعة الحسابات أو من بياناتها غير المراجعة.

(هـ) الالتزامات والمخصصات والخصوم الاحتمالية

الالتزامات

الالتزامات هي مصروفات وخصوم مستقبلية يُتَوَقَّع تكبدها بشأن عقود أبرمت في تاريخ الإبلاغ وتكون سلطة الصندوق التقديرية لتفاديها، إن وجدت، محدودة جداً في المسار العادي للعمليات. وتُستثنى من ذلك الالتزامات المتعلقة بعقود العمل. وتشمل الالتزامات ما يلي:

'١' الالتزامات الرأسمالية: وهي القيمة الإجمالية للمصروفات الرأسمالية التي جرى التعاقد بشأنها ولكن لم يعترف بأنها سُدِّدَت أو عُيِّنَت لها مخصصات سداد في نهاية الفترة؛

'٢' عقود توريد السلع أو الخدمات التي يتوقع الصندوق تسليمها في المسار العادي للعمليات؛

'٣' الحدود الدنيا لمدفوعات عقود الإيجار غير القابلة للإلغاء؛

'٤' أي التزامات أخرى غير قابلة للإلغاء.

المخصصات

يعترف بالمخصصات عندما يقع على عاتق الصندوق، نتيجة لحدث ماض، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره بطريقة موثوقة، وعندما يُحتَمَل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام تدفق بعض المنافع الاقتصادية خارج الصندوق. وتُقاس المخصصات بالقيمة الحالية للمصروفات المتوقع أن تتطلبها تسوية الالتزام. ويُعترف بالزيادة التي تطرأ على المخصصات نتيجة مرور الزمن بأنها إحدى تكاليف التمويل.

الأصول والخصوم الاحتمالية

الأصول الاحتمالية

يُفصِح الصندوق عن الأصل الاحتمالي عندما يكون من المحتمل أن تتدفق إلى الصندوق منافع اقتصادية أو خدمات مستقبلية. وإذا تأكد بدرجة تقترب من اليقين أن الأصل لم يعد احتمالياً وكان يمكن قياس قيمة الأصل على نحو موثوق، يعترف بالأصل وما يتصل به من إيرادات في الفترة التي يحصل فيها التغيير.

الخصوم الاحتمالية

يُفصَح عن أي خصم احتمالي ما لم تكن إمكانية تحصيل قيمته بعيدة. وإذا أصبح احتمال تحصيل قيمة الخصم الاحتمالي قائماً، فيُعتَرَف بالمخصص في الفترة التي يتغير فيها الاحتمال.

الملاحظة ٥
تسويات الفترات السابقة وإعادة تصنيف المبالغ المستخدمة في إجراء المقارنة

لم تُجرَ في سنة ٢٠١٦ أي تسويات للفترات السابقة أو عمليات إعادة تصنيف للأرقام المستخدمة في إجراء المقارنة لعام ٢٠١٥.

الملاحظة ٦
الإبلاغ القطاعي

يصنف صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية جميع أنشطته في أربعة قطاعات (الموارد العادية؛ وتقاسم التكاليف؛ والصناديق الاستئمانية؛ وخدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة)، وذلك لأغراض تقييم أدائه في الماضي من حيث تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

(أ) الموارد العادية

الموارد العادية هي جميع موارد الصندوق المجموعة معاً وغير المقيدة وغير المخصصة. وهي تشمل التبرعات؛ والمساهمات من المنظمات الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية أخرى أو المصادر غير الحكومية؛ وما يتصل بذلك من عائدات الفوائد والإيرادات المتنوعة.

(ب) تقاسم التكاليف

تقاسم التكاليف هو طريقة تمويل مشترك يمكن بها تلقي تبرعات لأنشطة محددة من الأنشطة البرنامجية للصندوق بما يتماشى مع سياساته وأهدافه وأنشطته. وتُستخدم هذه الطريقة للتمويل المباشر لمشروع معين أو مجموعة من المشاريع أو جزء من برنامج قطري. ويقتصر استخدام تبرعات الجهات المانحة عادة على فترة مشروع معين. وسلطة التوقيع على تقاسم التكاليف هي سلطة لامركزية، إذ يجري التوقيع على الاتفاقات على مستوى المكاتب القطرية.

(ج) الصناديق الاستئمانية

الصناديق الاستئمانية هي طريقة تمويل مشترك أُنشِئَت على أنها كيان محاسبي مستقل يتلقى الصندوق في إطاره مساهمات لتمويل الأنشطة البرنامجية التي تحددها الجهة المساهِمة. ويُحتَفَظ بسجلات محاسبية مستقلة لكل صندوق استئماني على حدة، ويجري الإبلاغ المالي على مستوى كل صندوق منفرداً. ويُشترط تقديم تقارير مستقلة عن كل صندوق استئماني إلى المجلس التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية. وتفوض للصناديق الاستئمانية سلطة توقيع مركزية، على أن يأذن مدير البرنامج المعاون على مستوى المقر بإبرام الاتفاقات. ولكل صندوق استئماني اختصاصات محددة ويُعين مدير لكل صندوق استئماني.

(د) خدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة

خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة هي موارد الصندوق بخلاف الفئات الثلاث المشار إليها أعلاه، والتي يتم تلقيها لتمويل غرض برنامجي محدد يتواءم مع سياسات الصندوق وأهدافه وأنشطته ومن أجل تقديم خدمات الإدارة وخدمات الدعم الأخرى لأطراف ثالثة.

وبهدف تخصيص الأصول للقطاع المناسب، وزَّع الصندوق الأموال النقدية والاستثمارات بين القطاعات الأربعة على أساس الأرصدة المشتركة بين الصناديق.

الإبلاغ حسب القطاع: بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية		*تقاسم التكاليف*		*الصناديق الاستئمانية*		*خدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة*		*المجموع*	
	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥
الأصول										
الأصول المتداولة										
النقدية ومكافئات النقدية	٢ ٧١٨	١ ٣٦١	٧ ٦٩٣	٤ ١٠١	٧٨٨	٢٠٦	١ ٥٥٤	٥٨٠	١٢ ٧٥٣	٦ ٢٤٨
الاستثمارات	٨ ٦٠٢	١٣ ٤٣٩	٣٠ ٢٢٢	٣٤ ١٧٨	٣ ٠٩٥	١ ٧١٩	٦ ١٠٠	٤ ٨٢٦	٤٨ ٠١٩	٥٤ ١٦٢
المبالغ المستحقة القبض (المعاملات غير التبادلية)	–	–	١ ٧٧٨	٢ ٠٩٢	–	٢ ٩٦٨	–	٤١١	١ ٧٧٨	٥ ٤٧١
المبالغ المستحقة القبض (المعاملات التبادلية)	١٦ ٥٦٠	٢ ٤٨٩	٧٢	٢٦	–	–	–	–	١٦ ٦٣٢	٢ ٥١٥
السلف المقدمة	٣٩٠	٤٢٦	٢١٠	٣٢٠	٥٦	١٠٩	٧	١٠	٦٦٣	٨٦٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	٤٤٢	٣٨٤	–	–	–	–	–	–	٤٤٢	٣٨٤
المخزونات	–	–	–	–	–	–	–	٢	–	٢
مجموع الأصول المتداولة	**٢٨ ٧١٢**	**١٨ ٠٩٩**	**٣٩ ٩٧٥**	**٤٠ ٧١٧**	**٣ ٩٣٩**	**٥ ٠٠٢**	**٧ ٦٦١**	**٥ ٨٢٩**	**٨٠ ٢٨٧**	**٦٩ ٦٤٧**
الأصول غير المتداولة										
الاستثمارات	٤ ٧٣٤	١٢ ٢٧٩	١٧ ٠٣٥	٣٠ ٠٧٦	١ ٧٤٤	١ ٥١٣	٣ ٤٣٨	٤ ٢٤٧	٢٦ ٩٥١	٤٨ ١١٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	٩٤	١٣٩	–	٣٦٤	–	١	–	–	٩٤	٥٠٤
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٢٩١	٣٢٩	١٦١	٥٢	–	–	١٦	١٩	٤٦٨	٤٠٠
مجموع الأصول غير المتداولة	**٥ ١١٩**	**١٢ ٧٤٧**	**١٧ ١٩٦**	**٣٠ ٤٩٢**	**١ ٧٤٤**	**١ ٥١٤**	**٣ ٤٥٤**	**٤ ٢٦٦**	**٢٧ ٥١٣**	**٤٩ ٠١٩**
مجموع الأصول	**٣٣ ٨٣١**	**٣٠ ٨٤٦**	**٥٧ ١٧١**	**٧١ ٢٠٩**	**٥ ٦٨٣**	**٦ ٥١٦**	**١١ ١١٥**	**١٠ ٠٩٥**	**١٠٧ ٨٠٠**	**١١٨ ٦٦٦**

الإبلاغ حسب القطاع: بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية		تقاسم التكاليف		الصناديق الاستئمانية		خدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة		المجموع	
	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥
الخصوم										
الخصوم المتداولة										
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٣١٥	٢٣	٢٢٤	٥٧٢	٩٦	١ ٠٧٥	٣١	١٨	٦٦٦	١ ٦٨٨
الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	–	–	١٦	–	–	–	–	–	١٦	–
استحقاقات الموظفين	١ ٧٢٠	١ ٤٥٧	٣٢٥	٣٢٦	١٢٩	١٢٩	١١٧	١٣٢	٢ ٢٩١	٢ ٠٤٤
إعادة الهيكلة المستحقة	–	١٣٨	–	–	–	–	–	–	–	١٣٨
مجموع الخصوم المتداولة	**٢ ٠٣٥**	**١ ٦١٨**	**٥٦٥**	**٨٩٨**	**٢٢٥**	**١ ٢٠٤**	**١٤٨**	**١٥٠**	**٢ ٩٧٣**	**٣ ٨٧٠**
الخصوم غير المتداولة										
استحقاقات الموظفين	٧ ٨٢٥	٧ ٤٨٧	–	٢٠	٤٣	٤٣	١٤٥	١٥٥	٨ ٠١٣	٧ ٧٠٥
مجموع الخصوم غير المتداولة	**٧ ٨٢٥**	**٧ ٤٨٧**	–	**٢٠**	**٤٣**	**٤٣**	**١٤٥**	**١٥٥**	**٨ ٠١٣**	**٧ ٧٠٥**
مجموع الخصوم	**٩ ٨٦٠**	**٩ ١٠٥**	**٥٦٥**	**٩١٨**	**٢٦٨**	**١ ٢٤٧**	**٢٩٣**	**٣٠٥**	**١٠ ٩٨٦**	**١١ ٥٧٥**
صافي الأصول/حقوق الملكية										
الاحتياطيات	١٢ ٠٦٧	١٢ ٣٩٠	–	–	–	–	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠١	١٤ ٠٦٧	١٤ ٣٩١
الفائض المتراكم	١١ ٩٠٤	٩ ٣٥١	٥٦ ٦٠٦	٧٠ ٢٩١	٥ ٤١٥	٥ ٢٦٩	٨ ٨٢٢	٧ ٧٨٩	٨٢ ٧٤٧	٩٢ ٧٠٠
المجموع الصافي للأصول/حقوق الملكية	**٢٣ ٩٧١**	**٢١ ٧٤١**	**٥٦ ٦٠٦**	**٧٠ ٢٩١**	**٥ ٤١٥**	**٥ ٢٦٩**	**١٠ ٨٢٢**	**٩ ٧٩٠**	**٩٦ ٨١٤**	**١٠٧ ٠٩١**
مجموع الخصوم وصافي الأصول/ حقوق الملكية	**٣٣ ٨٣١**	**٣٠ ٨٤٦**	**٥٧ ١٧١**	**٧١ ٢٠٩**	**٥ ٦٨٣**	**٦ ٥١٦**	**١١ ١١٥**	**١٠ ٠٩٥**	**١٠٧ ٨٠٠**	**١١٨ ٦٦٦**

الإبلاغ حسب القطاع: بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الموارد العادية		*تقاسم التكاليف*		*الصناديق الاستئمانية*		*خدمات الدعم المستردة تكاليفها والأنشطة المتنوعة*		*المبالغ المستبعدة*[أ]		*المجموع*	
	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥
الإيرادات												
التبرعات	٩ ٤٢٥	١١ ٥٩٣	٣٣ ٠٨٠	٣٥ ٩٦٨	٨ ١٣٢	٩ ٤١٨	١ ٣٣٥	٦٢٣	–	–	٥١ ٩٧٢	٥٧ ٦٠٢
إيرادات الاستثمار	٤٦٠	٣٦٥	٣٤٥	٣٥٧	–	٤٢	٧٦	–	–	–	٨٨١	٧٦٤
الإيرادات الأخرى	١٣٨	٩	١٣	١٨	١٣٠	–	٣ ٢٨١	٤ ٥١٤	(٣ ٢٨٥)	(٤ ٤٩٢)	٢٧٧	٤٩
مجموع الإيرادات	**١٠ ٠٢٣**	**١١ ٩٦٧**	**٣٣ ٤٣٨**	**٣٦ ٣٤٣**	**٨ ٢٦٢**	**٩ ٤٦٠**	**٤ ٦٩٢**	**٥ ١٣٧**	**(٣ ٢٨٥)**	**(٤ ٤٩٢)**	**٥٣ ١٣٠**	**٥٨ ٤١٥**
المصروفات												
الخدمات التعاقدية	١ ٠١٩	١ ٦١٤	١٢ ٢٦١	٩ ٤٢٥	١ ١١٥	١ ٠٥٩	٢٥٧	٤٩٤	–	–	١٤ ٦٥٢	١٢ ٥٩٢
تكاليف الموظفين	٤ ١٥٦	٥ ٣٧٥	١٠ ٥٩٣	٧ ٥٥٥	٦٠١	٧٤٠	٢ ٥٦٢	٢ ٤١٩	–	–	١٧ ٩١٢	١٦ ٠٨٩
اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	٥٨	٢٥٨	٤٨٤	٤٣٢	٦٤	١٢٩	٤٦	٤٥	–	–	٦٥٢	٨٦٤
مصروفات التشغيل العامة	١ ٦٩٢	٢ ١٤٤	٨ ٣٦٨	٧ ٨٨٠	١ ٢٠٣	١ ٧٨٩	٧٠٤	١ ٠٧٩	(٣ ٢٨٥)	(٤ ٤٩٢)	٨ ٦٨٢	٨ ٤٠٠
المنح والتحويلات الأخرى	٣٧٧	٣ ٥٨٦	١٥ ٠٥٧	١٥ ٤٧٨	٥ ٠٧٩	٩ ١٠٣	١٢	–	–	–	٢٠ ٥٢٥	٢٨ ١٦٧
المصروفات الأخرى	٤٨٩	٣١٧	٣٣٢	١٥٠	١٤	١٣	٧٥	٣٠	–	–	٩١٠	٥١٠
الإهلاك	٤١	٤٠	٢٧	٦	–	–	٣	٢	–	–	٧١	٤٨
تكاليف التمويل	٢	٩	١	٦	٤٠	٤٥	–	–	–	–	٤٣	٦٠
مجموع المصروفات	**٧ ٨٣٤**	**١٣ ٣٤٣**	**٤٧ ١٢٣**	**٤٠ ٩٣٢**	**٨ ١١٦**	**١٢ ٨٧٨**	**٣ ٦٥٩**	**٤ ٠٦٩**	**(٣ ٢٨٥)**	**(٤ ٤٩٢)**	**٦٣ ٤٤٧**	**٦٦ ٧٣٠**
الفائض/(العجز) في السنة	**٢ ١٨٩**	**(١ ٣٧٦)**	**(١٣ ٦٨٥)**	**(٤ ٥٨٩)**	**١٤٦**	**(٣ ٤١٨)**	**١ ٠٣٣**	**١ ٠٦٨**	–	–	**(١٠ ٣١٧)**	**(٨ ٣١٥)**

(أ) تلزم هذه التسوية لإزالة تأثير استرداد تكاليف صندوق المشاريع الإنتاجية داخليا.

الملاحظة ٧

المقارنة بالميزانية

ثمة فرق بين الأساس المستند إليه في وضع الميزانية وبين الأساس المحاسبي. ويجري إعداد البيان الخامس، بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية (الموارد العادية)، بناء على الأساس المستند إليه في وضع الميزانية، أي الأساس النقدي المعدل، ويتم إعداد البيان الثاني، أي بيان الأداء المالي، على أساس محاسبي، أي على أساس الاستحقاق.

ويعكس عرض الأنشطة والمصروفات المرتبطة بالميزانية في البيان الخامس فئات تصنيف التكاليف، وهي: (أ) الأنشطة الإنمائية: '١' البرامج و '٢' فعالية التنمية؛ و (ب) الأنشطة الإدارية. وتجدر الإشارة إلى أن بيان الأداء المالي (البيان الثاني) يعرض المصروفات حسب طابعها.

ولهذه الأسباب، هناك فرق بين مجموع المصروفات الفعلية لميزانية الموارد العادية وبين مجموع مصروفات المحاسبة المالية.

ولأغراض الإبلاغ وفق المعايير المحاسبية الدولية، فإن الميزانيات المعتمدة للصندوق هي التي تسمح بأن تمول المصروفات المتكبَّدة فيما يتصل بالأنشطة الإنمائية والإدارية من الموارد العادية. والموارد الأخرى للصندوق هي تقدير وتوقع مسبقان يستندان إلى افتراضات بشأن أحداث لاحقة، ولذا فهي غير مدرجة في البيان الخامس.

ويقارن البيان الخامس بين المبالغ المدرجة في الميزانية النهائية المعتمدة والمبالغ الفعلية المحسوبة على نفس الأساس المستخدَم في الميزانية المقابلة. ولا توجد فروق جوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة.

والفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة مقدارها صفر، لأن الميزانية الأصلية المعتمدة تساوي الميزانية النهائية المعتمدة. ومستويات استخدام الميزانية في عام ٢٠١٦ يقف وراءها مزيج من العوامل التالية: (أ) المستويات المعتمدة في الميزانية؛ و (ب) التدفق النقدي العام ومتطلبات السيولة؛ و (ج) متطلبات وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للصندوق للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

وبناء على ذلك، كانت مبالغ الاستخدام الفعلي في عام ٢٠١٦ مقارنة بمستويات الميزانية على النحو التالي:

(أ) الأنشطة الإنمائية: الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٧,٣٧٣ مليون دولار، أي ما نسبته ٩٢,٥ في المائة من الميزانية المعتمدة على أساس سنوي والبالغة ٧,٩٧٩ مليون دولار؛

(ب) الأنشطة الإدارية: الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٠,٦٤٣ مليون دولار، أي ما نسبته ٧٧,٨ في المائة من الميزانية السنوية المعتمدة والبالغة ٠,٨٢٦ مليون دولار.

وخلال عام ٢٠١٦، نقح صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية حدود الإنفاق السنوي، مشيرا إلى انخفاض مستوى التبرعات. وأدى هذا الأمر إلى انخفاض نفقات الميزانية مقارنة بالميزانية المعدَّة على أساس سنوي لعام ٢٠١٦ التي أقرها الصندوق.

ويتطابق صافي التدفقات النقدية الفعلية من الأنشطة التشغيلية والأنشطة الاستثمارية والأنشطة التمويلية، المبين على أساس قابل للمقارنة، مع المبالغ المعروضة في البيانات المالية على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التشغيل	*الاستثمار*	*التمويل*	*المجموع*
مجموع المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة على النحو المبين في البيان الخامس	**(٨ ٠١٢)**	**(٤)**	–	**(٨ ٠١٦)**
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	٤٦	–	–	**٤٦**
الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان	(١٤ ٢٧٠)	٢٨ ٧٤٥	–	**١٤ ٤٧٥**
صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية من البيان الرابع	**(٢٢ ٢٣٦)**	**٢٨ ٧٤١**	–	**٦ ٥٠٥**

وتشمل الفروقُ الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروقَ بين أساس الميزانية (مبدأ الأساس النقدي المعدَّل) وأساس المحاسبة (مبدأ الاستحقاق)، التي تنتج أساسًا عن أوامر الشراء الصادرة ولكن غير المنفذة. وتدرج هذه المبالغ في أساس الميزانية ولكنها لا تدرج في أساس المحاسبة، حيث إن تسليم السلع وتقديم الخدمات المشمولة بتلك الأوامر لم يتمّا بعد.

وتشمل فروق الكيانات بين البيان الخامس والبيان الرابع الموارد الأخرى للصندوق، أي المبالغ المتصلة بتقاسم التكاليف والصناديق الاستئمانية وخدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، المدرجة في البيان الرابع ولكنها غير مدرجة في البيان الخامس.

ولا توجد فروق توقيت، لأن فترة الميزانية السنوية هي نفس فترة الإبلاغ عن البيانات المالية.

الملاحظة ٨
النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
النقدية المودعة في حسابات مصرفية	١ ١٦٨	١ ٠٠٨
النقدية الموجودة بحوزة مديري الاستثمارات الخارجيين	٤١١	–
صناديق سوق المال	٥ ٩٠٥	٥ ٢٤٠
السندات	٥ ٢٦٩	–
مجموع النقدية ومكافئات النقدية	**١٢ ٧٥٣**	**٦ ٢٤٨**

يُفصح في الملاحظة ٢٤ عن المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها الصندوق والأدوات المالية وإدارة المخاطر.

الملاحظة ٩
الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الاستثمارات المتداولة		
الاستثمارات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٤٨ ٠١٩	٥٤ ١٦٢
الاستثمارات التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون	–	–
مجموع الاستثمارات المتداولة	**٤٨ ٠١٩**	**٥٤ ١٦٢**
الاستثمارات غير المتداولة		
الاستثمارات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٤ ٩٨٣	٤٨ ١١٥
النقدية التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون	١١ ٩٦٨	–
مجموع الاستثمارات غير المتداولة	**٢٦ ٩٥١**	**٤٨ ١١٥**
مجموع الاستثمارات	**٧٤ ٩٧٠**	**١٠٢ ٢٧٧**

تشمل استثمارات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والمتاحة للبيع التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون.

٩-١ الاستثمارات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: الأصول المالية المحتفَظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦	*المشتريات*	*الاستثمارات المستحقة*	*الإهلاك*	*المكاسب/ (الخسائر) المحققة*	*إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة*	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦*
الاستثمارات المتداولة							
السندات	٥٤ ١٦٢	١٠ ١٥٦	(٥٨ ٩٤٦)	(٣٥٥)	–	٤٣ ٠٠٢	٤٨ ٠١٩
مجموع الاستثمارات المتداولة	**٥٤ ١٦٢**	**١٠ ١٥٦**	**(٥٨ ٩٤٦)**	**(٣٥٥)**	**–**	**٤٣ ٠٠٢**	**٤٨ ٠١٩**
الاستثمارات غير المتداولة							
السندات	٤٨ ١١٥	١٥ ٠٠٧	(٥ ٠٠٠)	(١٣٧)	–	(٤٣ ٠٠٢)	١٤ ٩٨٣
مجموع الاستثمارات غير المتداولة	**٤٨ ١١٥**	**١٥ ٠٠٧**	**(٥ ٠٠٠)**	**(١٣٧)**	**–**	**(٤٣ ٠٠٢)**	**١٤ ٩٨٣**
مجموع الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	**١٠٢ ٢٧٧**	**٢٥ ١٦٣**	**(٦٣ ٩٤٦)**	**(٤٩٢)**	**–**	**–**	**٦٣ ٠٠٢**

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم يشهد الصندوق أي اضمحلال في قيمة الاستثمارات.

ويُفصَح في الملاحظة ٢٤ عما يتعرض له الصندوق من مخاطر ائتمانية ومخاطر متعلقة بالسوق ومخاطر متعلقة بسعر الصرف، وعما يقوم به من أنشطة لإدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات.

٩-٢ الاستثمارات التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون: الأصول المالية المتاحة للبيع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الاستثمارات المتاحة للبيع		
الاستثمارات غير المتداولة		
الأسهم	٧ ٤٢٨	–
السندات	٤ ٥٤٠	–
مجموع الاستثمارات غير المتداولة	**١١ ٩٦٨**	–
مجموع الاستثمارات التي يديرها مديرو الاستثمارات الخارجيون: المتاحة للبيع	**١١ ٩٦٨**	–

الحافظة المتاحة للبيع تمثل الاستثمارات التي يديرها مديرو الاستثمار الخارجيون للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وبالإضافة إلى الاستثمارات المشار إليها أعلاه، صُنِّفَت استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغة ٠,٤١١ مليون دولار ضمن فئتي النقدية ومكافئات النقدية.

وبلغ مجموع استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، بما في ذلك النقدية ومكافئات النقدية، ١٢,٤ مليون دولار (٢٠١٥: ٠,٠٠ مليون دولار).

وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم يشهد الصندوق أي اضمحلال في قيمة الاستثمارات.

ويُفصَح في الملاحظة ٢٤ عما يتعرض له الصندوق من مخاطر ائتمانية ومخاطر متعلقة بالسوق ومخاطر متعلقة بسعر الصرف، وعما يقوم به من أنشطة لإدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات.

الملاحظة ١٠

١٠-١ المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
المساهمات المستحقة القبض	١ ٧٧٨	٥ ٤٧١
مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية	**١ ٧٧٨**	**٥ ٤٧١**

التقادم الزمني للمبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
أقل من ٦ أشهر	١ ٧٧٨	٥ ٠٤٤
أكثر من ٦ أشهر	–	٤٢٧
مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية	**١ ٧٧٨**	**٥ ٤٧١**

تشكل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي تعهدت بها الجهات المانحة للصندوق. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم يشهد الصندوق أي اضمحلال في قيمة مبالغه المستحقة القبض. ويفصح في الملاحظة ٢٤، الأدوات المالية وإدارة المخاطر، عن المخاطر الائتمانية ومخاطر العملة التي يتعرض لها الصندوق والمتصلة بالمبالغ المستحقة القبض.

١٠-٢ المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
المبالغ المستحقة القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٠ ٨١٥	١ ٨٥٨
المبالغ المستحقة القبض من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	–	٤
المبالغ المستحقة القبض من صندوق الأمم المتحدة للسكان	١٤	–
الأصول الاستثمارية والمبالغ المستحقة القبض	٥ ٦٩٩	٦٢٠
المبالغ المستحقة القبض من الموظفين	٨	٧
المبالغ المستحقة القبض من الغير	٧٨	٢٦
الأصول المشتقة	١٨	–
مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية	**١٦ ٦٣٢**	**٢ ٥١٥**

التقادم الزمني للمبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
أقل من ٦ أشهر	١٦ ٢٥٩	٢ ٤١٣
أكثر من ٦ أشهر	٣٧٣	١٠٢
مجموع المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية	**١٦ ٦٣٢**	**٢ ٥١٥**

ويفصح في الملاحظة ٢٤، الأدوات المالية وإدارة المخاطر، عن المخاطر الائتمانية ومخاطر العملة التي يتعرض لها الصندوق والمتصلة بالمبالغ المستحقة القبض.

الملاحظة ١١
السلف المقدمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
المعاملات غير التبادلية		
أموال التشغيل المقدمة إلى الحكومات	٢٧٩	٤٨٣
أموال التشغيل المقدمة إلى الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذين	–	٤٠
السلف المقدمة: المعاملات غير التبادلية	**٢٧٩**	**٥٢٣**
المعاملات التبادلية		
سلف للموظفين	٤٠٠	٣٩٨
السلف المقدمة: المعاملات التبادلية	**٤٠٠**	**٣٩٨**
إجمالي مجموع السلف المقدمة	٦٧٩	٩٢١
اضمحلال القيمة[أ]	(١٦)	(٥٦)
صافي مجموع السلف المقدمة	**٦٦٣**	**٨٦٥**

(أ) هناك انخفاض في اضمحلال القيمة بلغ ٠,٤٠ مليون دولار اعترف به في بيان الأداء المالي في السنوات السابقة.

التقادم الزمني للسلف المقدمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
أقل من ٦ أشهر	٥٥٧	٧٦٢
أكثر من ٦ أشهر	١٢٢	١٥٩
السلف المقدمة: إجمالي المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية	**٦٧٩**	**٩٢١**

الملاحظة ١٢
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
القروض الحالية		
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	٧٩٧	٣٨٤
اضمحلال القيمة	(٣٥٥)[أ]	–

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
مجموع القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	**٤٤٢**	**٣٨٤**
القروض غير الحالية		
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	٦٨٦	١ ١٩٤
اضمحلال القيمة	(٥٩٢)[أ]	(٦٩٠)[أ]
مجموع القروض غير الحالية الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	**٩٤**	**٥٠٤**
مجموع القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	**٥٣٦**	**٨٨٨**

(أ) في عام ٢٠١٦، طُبق اضمحلال إضافي في القيمة بلغ ٠,٣٥٥ مليون دولار على أرصدة القروض الحالية واعترف به في بيان الأداء المالي (انظر الملاحظة ٢٣، المصروفات). وهناك انخفاض في اضمحلال القيمة بلغ ٠,٠٩٨ مليون دولار في القروض غير الحالية اعترف به في بيان الأداء المالي في السنوات السابقة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير	٨٨٨	٧٧٤
إعادة تقييم القروض (ترجمة المكاسب/الخسائر في تاريخ الإبلاغ)	(٣٧)	(٢١٣)
القروض المضمحلة	(٣٥٥)	–
تسديد القروض	(٢٠)	(١٠)
صرف القروض	–	٣٣٧
إعادة قيد القروض المضمحلة	٦٠	–
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	**٥٣٦**	**٨٨٨**

أرصدة القروض تشمل القروض المقدمة إلى خمس مؤسسات وتبلغ قيمتها ٠,٥٣٦ مليون دولار. وثلاثة من هذه القروض هي قروض عاملة. ويتوقف نطاق أسعار الخصم على البلد الذي صدر فيه القرض ويتراوح بين ٩ في المائة و ١٥ في المائة.

الملاحظة ١٣
المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
المخزونات		
اللوازم المكتبية	–	٢
مجموع المخزونات	**–**	**٢**

الملاحظة ١٤
الممتلكات والمنشآت والمعدات

لدى صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية فئتان واسعتان من الممتلكات والمنشآت والمعدات، هما: أصول المشاريع وأصول الإدارة. أما أصول المشاريع، التي تشكل نسبة ٩٨ في المائة من مجموع الأصول، فتستخدم في تنفيذ برامج/مشاريع الصندوق. وأما أصول الإدارة، التي تشكل ٢ في المائة من مجموع الأصول، فتستخدم في عمليات محددة غير متعلقة بالمشاريع في مكاتب الصندوق القطرية وفي المقر. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغت قيمة الصندوق الدفترية الإجمالية ٠,٠٦٨ مليون دولار من الممتلكات والمنشآت والمعدات المستهلكة تماماً، التي كانت ما زالت تُستخدم.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الأثاث والتجهيزات الثابتة	*معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات*	*المركبات*	*الآلات الثقيلة والمعدات الأخرى*	*المجموع*
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦					
التكلفة	٧٧	١١٩	٦٨٨	٢٠	٩٠٤
الاستهلاك المتراكم	(١٢)	(٦٤)	(٤٢١)	(٧)	(٥٠٤)
القيمة الدفترية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	**٦٥**	**٥٥**	**٢٦٧**	**١٣**	**٤٠٠**
الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦					
الإضافات	–	٣٥	١٠٦	٥	١٤٦
تسويات التكلفة	–	–	(٧)	–	(٧)
الإهلاك	(٥)	(١١)	(٥٤)	(١)	(٧١)
القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	**٦٠**	**٧٩**	**٣١٢**	**١٧**	**٤٦٨**
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦					
التكلفة	٧٧	١٥٤	٧٨٧	٢٥	١٠٤٣
الاستهلاك المتراكم	(١٧)	(٧٥)	(٤٧٥)	(٨)	(٥٧٥)
القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	**٦٠**	**٧٩**	**٣١٢**	**١٧**	**٤٦٨**

لم يكن صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ يشهد أي اضمحلال في قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الملاحظة ١٥
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
المبالغ المستحقة الدفع للغير	٤٤٩	١ ٦٥٦
الاستحقاقات	١٧٧	١٢
المبالغ المستحقة الدفع للموظفين	١٥	٢٠
المبالغ المستحقة الدفع لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	٢٥	–
مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتراكمة	**٦٦٦**	**١ ٦٨٨**

الملاحظة ١٦
الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
المبالغ التي لم ترد بعدُ إلى جهات مانحة	١٦	–
مجموع الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	**١٦**	–

الملاحظة ١٧
استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الاستحقاقات الحالية		
الإجازات السنوية	١ ٥٤٩	١ ٤٠٧
إجازات زيارة الوطن	٥٧٠	٤٢١
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٤٨	٣٨
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	١١٧	١٢٩
استحقاقات الوفاة	٤	٣
استحقاقات الموظفين الأخرى	٣	٤٦
مجموع الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين	**٢ ٢٩١**	**٢ ٠٤٤**
الاستحقاقات غير الحالية		
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٦ ٠٥٧	٥ ١٧٠

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	١ ٧٩٤	١ ٦٤٠
إجازات زيارة الوطن	١٣٤	١٣٥
استحقاقات الوفاة	٢٨	٢٩
استحقاقات الموظفين الأخرى	–	٧٣١
مجموع الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين	**٨ ٠١٣**	**٧ ٧٠٥**
مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	**١٠ ٣٠٤**	**٩ ٧٤٩**

ويحدد خبراء اكتواريون مستقلون الخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة. وتُحدَّد استحقاقات الموظفين وفقاً للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، حُددت الخصوم المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن والوفاة بتطبيق مبادئ تاريخ الاستحقاق المؤجل على تقييم أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وتتيح المبادئ المتعلقة بتأجيل تواريخ الاستحقاق استخدام بيانات التعداد والافتراضات الاكتوارية نفسها التي استخدمت العام الفائت، إلى جانب تحديث الافتراضات المالية مثل أسعار الخصم وتضخم تكاليف الرعاية الصحية. ويعزى ازدياد الخصوم في عام ٢٠١٦ بشكل كبير إلى الانخفاض العام في أسعار الخصم.

(أ) خطط الاستحقاقات المحددة

يوفر صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، لموظفيه الحاليين والسابقين، خطط الاستحقاقات المحددة التالية التي تُحدَّد قيمتها اكتوارياً: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ واستحقاقات نهاية الخدمة مثل استحقاقات الإعادة إلى الوطن؛ واستحقاقات أخرى من قبيل استحقاقات الوفاة.

وترد فيما يلي تحركات القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في هذه الخطط:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	*الإعادة إلى الوطن*	*استحقاقات الوفاة*	*المجموع*
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	**٥ ٢٠٨**	**١ ٧٦٩**	**٣٢**	**٧ ٠٠٩**
الزيادة في الالتزامات				
تكلفة الخدمة الحالية	٤٤٥	١٨٤	٢	٦٣١
تكلفة الفائدة	٢٢٢	٦٣	١	٢٨٦
الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالصرف	١٤٠	٣٦١	–	٥٠١
الخسائر الاكتوارية الناجمة عن التغير في الافتراضات	٢٧٠	٢٧	–	٢٩٧
النقصان في الالتزامات				
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة	(١٨٠)	(٤٩٣)	–	(٦٧٣)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	*الإعادة إلى الوطن*	*استحقاقات الوفاة*	*المجموع*
(المكاسب) الاكتوارية المتعلقة بالصرف	–	–	(٣)	(٣)
الخصوم المعترف بها في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	**٦١٠٥**	**١٩١١**	**٣٢**	**٨٠٤٨**

وقيمة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محدّدة تساوي الخصومَ المتعلقة بالاستحقاقات المحددة المعترف بها في بيان المركز المالي.

وتَرِد فيما يلي تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة المعترف بهما في بيان الأداء المالي وبيان المركز المالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	*الإعادة إلى الوطن*	*استحقاقات الوفاة*	*المجموع*
تكلفة الخدمة الحالية	٤٤٥	١٨٤	٢	٦٣١
تكلفة الفائدة	٢٢٢	٦٣	١	٢٨٦
مجموع مصروفات استحقاقات الموظفين المعترف بها	**٦٦٧**	**٢٤٧**	**٣**	**٩١٧**

وتَـرِد فيما يلي الأرباح/(الخسائر) الاكتوارية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/ حقوق الملكية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	*الإعادة إلى الوطن*	*استحقاقات الوفاة*	*المجموع*
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن التغير في الافتراضات	(٢٧٠)	(٢٧)	–	(٢٩٧)
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المتعلقة بالصرف	(١٤٠)	(١١٢)[أ]	٣	(٢٤٩)
المجموع	**(٤١٠)**	**(١٣٩)**	**٣**	**(٥٤٦)**

(أ) يشكل مبلغ ٠,١١٢ مليون دولار المبلغ الصافي للخسائر الاكتوارية البالغة ٠,٣٦١ مليون دولار المتعلقة بالصرف والتعديل بقيمة ٠,٢٤٩ مليون دولار الذي أجري العام الفائت.

وفي عام ٢٠١٦، من أصل صافي الخسائر الاكتوارية البالغة قيمتها ٠,٥٤٦ مليون دولار، بلغت الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الناجمة عن تغير في الافتراضات الاكتوارية ما قيمته ٠,٢٧٠ مليون دولار.

وترد في الجدول التالي المبالغ الحالية والمبالغ في الفترات الأربع السابقة للالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة والتعديلات القائمة على التجربة التي تشهدها خصوم الخطة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة					
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة	٦١٠٥	٥٢٠٨	١٠٩٤٨	٧٨٩٩	١٢٦٤٠
التعديلات القائمة على التجربة فيما يتعلق بخصوم الخطة	–	(٥١٢٦)	(٤٧٤)	(١٣٦)	(١٤٥)
الإعادة إلى الوطن					
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة	١٩١١	١٧٦٩	٢٠٨٨	١٩٧٩	١٨٦٥
التعديلات القائمة على التجربة فيما يتعلق بخصوم الخطة	–	(٢٥٣)	(١١٩)	١٦٣	(١)
استحقاقات الوفاة					
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة	٣٢	٣٢	٣٣	٢٦	٣٥
التعديلات القائمة على التجربة فيما يتعلق بخصوم الخطة	–	٢	٢	(٤)	–

وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(ب) الافتراضات الاكتوارية

كان آخر تقييم اكتواري للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة قد أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. والافتراضان الرئيسيان اللذان استخدمهما الخبير الاكتواري لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات محددة هما سعر الخصم؛ ومعدل اتجاه تكلفة الرعاية الصحية فيما يتعلق بتوفير التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وترد أدناه الافتراضات الاكتوارية الأساسية المستخدمة لتحديد التزام الاستحقاقات المحددة:

	٢٠١٦	٢٠١٥
سعر الخصم		
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٤,٠٩ في المائة	٤,٢٧ في المائة
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٣,٥٩ في المائة	٣,٧١ في المائة
استحقاقات الوفاة	٣,٤١ في المائة	٣,٥٢ في المائة
زيادة متوقعة في معدل التكاليف الطبية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (تختلف حسب الخطة الطبية)	٤–٦,٠ في المائة	٤–٦,٤ في المائة
تكاليف المطالبات الطبية لكل فرد (تختلف حسب العمر)	١ ٠٥٢ دولاراً – ١٥ ٤١٩ دولاراً	٩٨٩ دولاراً – ١٤ ٤٩٢ دولاراً
جدول المرتبات (يختلف حسب الفئة العمرية وفئة الموظفين)	٤,٥–٩,٨ في المائة	٤,٥–٩,٨ في المائة
معدل التضخم	٢,٢٥ في المائة	٢,٢٥ في المائة
الطريقة الاكتوارية	طريقة الوحدة الإضافية المقدرة	طريقة الوحدة الإضافية المقدرة

الافتراضات الاكتوارية الأخرى المستخدمة في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هي: الانخراط في الخطة والمشاركة في الجزء باء من خطة التأمين الصحي ”ميديكير“ (Medicare)، والمعالون، وفارق العمر بين الزوجين، واشتراكات المتقاعدين، وزيادة المطالبات المرتبطة بالسن، والإعانة المالية

المتعلقة بالأدوية المقدمة إلى المتقاعدين المشتركين في الجزء دال من خطة التأمين الصحي ''ميديكير''، وأقساط الاشتراك في الجزء باء من خطة التأمين الصحي ''ميديكير''.

وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدل الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات المنشورة وجداول الوفيات. وفيما يلي المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها قيم الخصوم في حسابات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتكاليف الإعادة إلى الوطن:

معدل الوفيات قبل التقاعد	*في سن ٢٠ عاما*	*في سن ٦٩ عاما*
ذكور	٠,٠٠٠٦٥	٠,٠٠٩٠٦
إناث	٠,٠٠٠٣٤	٠,٠٠٦٤٥

معدل الوفيات بعد التقاعد	*في سن ٢٠ عاما*	*في سن ٧٠ عاما*
ذكور	٠,٠٠٠٧٢	٠,٠١١٧٦
إناث	٠,٠٠٠٣٧	٠,٠٠٨٦٠

وترد فيما يلي معدلات تقاعد موظفي الفئة الفنية الذين أكملوا ٣٠ عاما أو أكثر من الخدمة الفنية والمعيّنين في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وقبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤:

معدل التقاعد: موظفو الفئة الفنية الذين أمضوا في الخدمة ٣٠ سنة أو أكثر	*في سن ٥٥ عاما*	*في سن ٦٢ عاما*
ذكور	٠,١٦	٠,٧٠
إناث	٠,٢٠	٠,٨٠

تحليل الحساسية

إذا تغيرت الافتراضات بشأن اتجاهات التكاليف الطبية المشار إليها أعلاه، سيؤثر ذلك في قياس الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	+١ في المائة	*-١ في المائة*
أثر تغير سعر الخصم في خصوم نهاية السنة	(١ ٢٧٨)	١ ٦٦٥
أثر تغير معدلات اتجاه تكلفة الرعاية الصحية على الالتزامات في نهاية السنة الناجمة عن الاستحقاقات المتراكمة بعد انتهاء الخدمة	١ ٧٢٩	(١ ٢٨١)

(ج) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

ينصّ النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. والممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات هي إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة

حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدّرة للمستقبل كافية لتسديد خصومه.

ويتألف الالتزام المالي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية حيال صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمته المقررة، بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حاليا ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى حصته في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تُسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة ٢٦، بعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كلٌ منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ عن فائض اكتواري بنسبة ٠,١٦ في المائة (عجز قدره ٠,٧٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لتحقيق التوازن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بلغ ٢٣,٥٤ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان معدل الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولاً بنسبة ١٤١,١ في المائة (١٢٧,٥ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣) بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ١٠٠,٩ في المائة (٩١,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣) عندما وُضِع النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحسبان.

وبعد تقييم مدى الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لم تنشأ ضرورة، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، لتسديد العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في إطار الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المتراكمة في تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى تطبيق أحكام المادة ٢٦.

وفي عام ٢٠١٦، بلغت قيمة مساهمات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في صندوق المعاشات التقاعدية ٣,٤ ملايين دولار (٢٠١٥: ٢,٤ مليون دولار). ويشمل المبلغ حصة المنظمة ومساهمات المشاركين. ومن المتوقع أن تبقى قيمة الاشتراكات المستحقة في عام ٢٠١٧، رهناً بملاك الموظفين والتغيرات في حساب المعاش التقاعدي، عند ٣,٤ ملايين دولار.

(د) استحقاقات إنهاء الخدمة

لم يتكبد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، خلال العمليات المعتادة، أي استحقاقات متعلقة بإنهاء الخدمة. وخلال عام ٢٠١٦، سددت بالكامل استحقاقات إنهاء الخدمة المستحقة في عام ٢٠١٥ نتيجة إعادة تنظيم الأعمال.

(هـ) تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٤٤ في المستقبل

بتت الجمعية العامة، في قرارها ٧٠/٢٤٤ الذي اتخذته في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، في مجموعة من التغييرات في شروط خدمة جميع الموظفين العاملين في النظام الموحد للأمم المتحدة واستحقاقاتهم المقبلة. وشملت التغييرات الهامة: (أ) رفع المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد السن الإلزامية لإنهاء خدمة الموظفين المعينين قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ سنة في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين المكتسبة؛ (ب) تنفيذ جدول منقَّح لإجمالي وصافي المرتبات الأساسية/الدنيا للموظفين من الفئة الفنية والفئات العليا، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛ (ج) يبدأ تنفيذ المقترحات بشأن مجموعة عناصر الأجر في النظام الموحد للأمم المتحدة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦.

الملاحظة ١٨
الاحتياطيات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	التحركات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
الاحتياطي التشغيلي	١٤ ٣٩١	(٣٢٤)	١٤ ٠٦٧
مجموع الاحتياطيات	**١٤ ٣٩١**	**(٣٢٤)**	**١٤ ٠٦٧**

أنشأ مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي حاليا) الاحتياطي التشغيلي في عام ١٩٧٩ لضمان الحفاظ على سيولة كافية في صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عند مستوى ٢٠ في المائة من قيمة التزامات المشاريع. وبلغت التزامات المشاريع ٦٠,٣٣ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٦؛ وهكذا تبلغ نسبة ٢٠ في المائة المحتفظ بها للاحتياطي التشغيلي ١٢,٠٧ مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت الإدارة احتياطياً بقيمة مليوني دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية لتغطية تكاليف الموظفين في حال حصول تغير في الموارد.

الملاحظة ١٩
الفوائض المتراكمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦	*التحركات*	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦*
الفوائض المتراكمة	٨٢ ٤٩٤	(٩ ٩٩٣)	٧٢ ٥٠١
الأموال المخصصة لأغراض محددة (الملاحظة ١٨)	٩٢٦	٤٠٣	١ ٣٢٩
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية	٩ ٢٨٠	(٥٤٦)	٨ ٧٣٤
التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع	–	١٨٣	١٨٣
مجموع الفوائض المتراكمة	**٩٢ ٧٠٠**	**(٩ ٩٥٣)**	**٨٢ ٧٤٧**

تشمل التحركات في الفوائض المتراكمة البالغة (٩,٩٩٣ ملايين دولار) عجزاً للسنة قدره (١٠,٣١٧ ملايين دولار)، وتحويلاً للاحتياطي التشغيلي إلى فوائض متراكمة تبلغ ٠,٣٢٤ مليون دولار.

وتشمل حركة الصناديق ذات الأغراض المحددة صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (٠,٠٥٧ مليون دولار)، وصندوق الأمن (٠,٠٢٦ مليون دولار)، وصندوق التعلُّم (٠,٢٩٩ مليون دولار)، وتكاليف السداد الخاصة بأنشطة الأمم المتحدة المشتركة التمويل (٠,٠١٩ مليون دولار)، وقسط بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية (٠,٠٠٢ مليون دولار).

الملاحظة ٢٠
التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٥
الاشتراكات	٥٤ ٥٢٤	٥٨ ٠٥٣
ناقص: التبرعات غير المستخدمة المردودة للجهات المانحة	(٢ ٥٥٢)	(٤٥١)
مجموع التبرعات	**٥١ ٩٧٢**	**٥٧ ٦٠٢**

في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، سيعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الولاية المالية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في مجالات التركيز المشتركة في أقل البلدان نمواً. وفي هذا السياق، يقدم البرنامج الإنمائي الدعم المؤسسي إلى الصندوق. وإضافة إلى ذلك، خلال عام ٢٠١٦، وعلى سبيل المساهمات العينية، دفع البرنامج جزئياً وبصورة مباشرة تكاليف مرتبات ١٥ من موظفي الصندوق التي بلغت ٢,٢ مليون دولار، ونفقات التشغيل العامة التي شملت تكاليف الاستئجار والسفر وغيرها من التكاليف، ووصلت إلى ٠,٦ مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، غطى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تكاليف دعم البرامج بمبلغ قدره ٠,٨ مليون دولار.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغت موارد الصندوق ٣٨,٩٠٨ مليون دولار من الاتفاقات المتعلقة بمساهمات الموارد غير العادية الموقعة مع الجهات المانحة التي ستسجل إيراداتها في الفترات المحاسبية المقبلة وفقاً للسياسة المحاسبية المتعلقة بالاعتراف بالإيرادات.

الملاحظة ٢١
إيرادات الاستثمار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٥
إيرادات الاستثمار	٨٨١	٧٦٤
مجموع إيرادات الاستثمارات	**٨٨١**	**٧٦٤**

تشمل إيرادات الاستثمار الفائدة مضافاً إليها خصم الاستهلاك مخصوماً منها الأقساط المهلكة والأرباح المكتسبة في الحافظة الاستثمارية للصندوق، والفائدة المكتسبة في أرصدة الحسابات المصرفية، والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية.

الملاحظة ٢٢
الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٥
المكاسب المتأتية عن صرف العملات الأجنبية	١٦٤	٢٠
إيرادات متنوعة أخرى	١١٣	٢٩
مجموع الإيرادات الأخرى	**٢٧٧**	**٤٩**

الملاحظة ٢٣
المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٦[1]	*مجموع المصروفات لعام ٢٠١٦*	*المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٥*	*مجموع المصروفات لعام ٢٠١٥*
٢٣-١ الخدمات التعاقدية				
الخدمات التعاقدية مع الأفراد	٩ ٨٥٧	١٠ ١٤٠	١١ ٣٤٥	١١ ٧٧٢
الخدمات التعاقدية مع الشركات	٤ ٢٣٦	٤ ٣٣١	٥٤٤	٧٧٠
مصروفات متطوعي الأمم المتحدة للخدمات التعاقدية	١٥٣	١٨١	٤٩	٥٠
مجموع الخدمات التعاقدية	**١٤ ٢٤٦**	**١٤ ٦٥٢**	**١١ ٩٣٨**	**١٢ ٥٩٢**

	المصروفات البرنامجية[أ] لعام ٢٠١٦	مجموع المصروفات لعام ٢٠١٦	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٥	مجموع المصروفات لعام ٢٠١٥
٢٣-٢ تكاليف الموظفين				
المرتبات والأجور	٨ ٨٥٤	١٢ ٠٥٦	٦ ٧١٢	٩ ٧٤٢
استحقاقات المعاشات التقاعدية	١ ٦٤٩	٢ ٢٤٩	١ ٠٦١	١ ٦٢١
بعد انتهاء الخدمة	٦١٢	١ ٠٥٨	٨٤٥	٢ ١٤٧
التعيين والانتداب	٧٨٥	٩٥٨	٦٠٥	٨٢٧
استحقاقات الإجازات	٤٢٩	٤٧٧	٢٧٥	٣٦٨
استحقاقات الموظفين الأخرى	٦٨٤	١ ١١٤	١ ١١١	١ ٣٨٤
مجموع تكاليف الموظفين	**١٣ ٠١٣**	**١٧ ٩١٢**	**١٠ ٦٠٩**	**١٦ ٠٨٩**
٢٣-٣ اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة				
تكاليف صيانة الممتلكات والمنشآت والمعدات، واللوازم المتصلة بالمشاريع	٣٠٧	٣١٥	٣٨٤	٣٩١
القرطاسية واللوازم المكتبية الأخرى	٤١	٦٠	٤١	٥٨
المنتجات الزراعية والنفطية والمعدنية	٢٧	٣٤	٤٨	٥١
لوازم تكنولوجيا المعلومات وصيانة البرامجيات	٦٠	٦٨	٦٩	٧٨
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٤٢	٤٣	١٧٨	٢٢٤
المواد الاستهلاكية المستخدمة الأخرى	٩٣	١٣٢	٥٦	٦٢
مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	**٥٧٠**	**٦٥٢**	**٧٧٦**	**٨٦٤**
٢٣-٤ مصروفات التشغيل العامة				
السفر	٣ ٣٦١	٣ ٥٩٥	٣ ٦٠٣	٣ ٨١٩
التعلم واستقدام الموظفين	١ ٣٦٨	١ ٤١٧	١ ٤٢٢	١ ٥١٢
الإيجار والتأجير والمرافق	٦٠٣	٨٥٨	٥٧٧	١ ٢١١
رد التكاليف	٢٢٦	٢٥٠	٣٥	٣٣٩
الاتصالات	٥٦٣	٧٣٥	٤٤٧	٦٤٢
الأمن	٤٠٤	٥٢٤	٢٨٦	٤١٠
الخدمات المهنية	٣١١	٤٩١	٨	٨
تكاليف الإدارة العامة	٣ ٤٥٩[ب]	١٧٧	٤ ٥١٠	١٨
المساهمة في أنشطة الأمم المتحدة المشتركة التمويل	٢٥٠	٣٤١	١٤٧	٢٢٩
المساهمة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١١٦	١٥٨	٧٤	١١٥
الشحن	٣٧	٣٩	٣٥	٣٦
التأمين/الضمانات	٦	٨	٧	٩
مصروفات تشغيل متنوعة أخرى	٦٧	٨٩	٣٣	٥٢
مجموع مصروفات التشغيل العامة	**١٠ ٧٧١**	**٨ ٦٨٢**	**١١ ١٨٤**	**٨ ٤٠٠**
٢٣-٥ المنح والتحويلات الأخرى				
المنح	٢٠ ٥٠٣	٢٠ ٥١٥	٢٨ ١٣٢	٢٨ ١٣٢

	المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٦	*مجموع المصروفات لعام ٢٠١٦*	*المصروفات البرنامجية لعام ٢٠١٥*	*مجموع المصروفات لعام ٢٠١٥*
التحويلات	٩	١٠	٢	٣٥
مجموع المنح والتحويلات الأخرى	**٢٠ ٥١٢**	**٢٠ ٥٢٥**	**٢٨ ١٣٤**	**٢٨ ١٦٧**
٢٣-٦ المصروفات الأخرى				
خسائر صرف العملات الأجنبية	٨١	٨١	٣١٥	٣٤٣
الخسائر الناجمة عن بيع الأصول الثابتة	–	–	٢	٢
مصروفات متنوعة	٣٧٤	٤٧٤	١٤١	١٦٥
اضمحلال القيمة	٣٥٥[ج]	٣٥٥[ج]	–	–
مجموع المصروفات الأخرى	**٨١٠**	**٩١٠**	**٤٥٨**	**٥١٠**
٢٣-٧ الاستهلاك				
الاستهلاك	٥٧	٧١	٣٥	٤٨
مجموع الاستهلاك	**٥٧**	**٧١**	**٣٥**	**٤٨**
٢٣-٨ تكاليف التمويل				
الرسوم المصرفية	٤٣	٤٣	٦٠	٦٠
مجموع تكاليف التمويل	**٤٣**	**٤٣**	**٦٠**	**٦٠**
مجموع المصروفات	**٦٠ ٠٢٢**	**٦٣ ٤٤٧**	**٦٣ ١٩٤**	**٦٦ ٧٣٠**

(أ) من بين مجموع المصروفات، يمثل مبلغ ٦٠,٠٢٢ مليون دولار المصروفات البرنامجية؛ أما بقية المبلغ وقدره ٣,٤٢٥ ملايين دولار فيمثل مصروفات تحقيق فعالية التنمية ومصروفات الإدارة.

(ب) من أصل مبلغ ٣,٤٥٩ ملايين دولار، يُلغى مبلغ ٣,٢٨٥ ملايين دولار لإزالة أثر استرداد التكاليف الداخلية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

(ج) في عام ٢٠١٦، اعترف صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بحصول اضمحلال بقيمة ٠,٣٥٥ مليون دولار فيما يتعلق بالقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية (انظر الملاحظة ١٢).

الملاحظة ٢٤
الأدوات المالية وإدارة المخاطر

الهدف من سياسات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لإدارة المخاطر ومن سياساته ومبادئه التوجيهية الاستثمارية ونظامه المالي وقواعده المالية هو التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة المحتملة على الموارد المتاحة للصندوق لتمويل أنشطته.

ويتعرض الصندوق أثناء تنفيذ عملياته لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية تشمل ما يلي:

- مخاطر الائتمان: قد تنشأ مخاطر الخسائر المالية للصندوق إذا لم يفِ كيان أو طرف نظير بالتزاماته المالية/التعاقدية مع الصندوق
- مخاطر السيولة: مخاطر ألا تتوافر لدى الصندوق أموال كافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها

- مخاطر السوق: مخاطر تكبد الصندوق خسائر مالية متعلقة بأصوله المالية بسبب تحركات غير مُربحة في أسعار صرف العملات الأجنبية، و/أو أسعار الفائدة، و/أو أسعار الأوراق المالية الاستثمارية

ويضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية للصندوق بموجب اتفاق بشأن مستوى الخدمات. وبموجب أحكام هذا الاتفاق، يُطبِّق البرنامج الإنمائي مبادئه التوجيهية للاستثمار وإطاره الخاص بالحوكمة لصالح الصندوق. وتُسجَّل الاستثمارات باسم الصندوق، بينما يحتفظ قَيِّمٌ يعيّنه البرنامج الإنمائي بالأوراق المالية القابلة للتداول. وتتمثل الأهداف الاستثمارية الرئيسية على النحو المنصوص عليه في السياسة والمبادئ التوجيهية لاستثمارات البرنامج الإنمائي فيما يلي:

- السلامة: الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات جودة عالية وإيرادات ثابتة مع التأكيد على الجدارة الائتمانية لمصدريها
- السيولة: تحقيق المرونة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية وإيرادات ثابتة وعبر هيكلة آجال الاستحقاق لتتواءم مع متطلبات السيولة
- الإيرادات: تحقيق أقصى قدر من إيرادات الاستثمار في إطار معيارَي السلامة والسيولة المذكورين أعلاه

وتجتمع لجنة الاستثمار التابعة للبرنامج الإنمائي، والتي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافظ الاستثمارات وضمان امتثال قرارات الاستثمار للمبادئ التوجيهية للاستثمار المعمول بها. ويتلقى الصندوق تقريرا شهريا مفصلا عن أداء الاستثمارات من البرنامج الإنمائي يبين مكونات وأداء حافظة الاستثمارات. وتستعرض مكاتب الصندوق هذه التقارير بانتظام.

وينظّم النظام المالي والقواعد المالية للصندوق الإدارةَ المالية للصندوق. وينطبق النظام والقواعد على جميع الصناديق والبرامج التي يديرها الصندوق ويحدِّد معايير الرقابة الداخلية والمساءلة داخل المؤسسة.

وفي عام ٢٠١٦، عهد الصندوق بإدارة أمواله المخصصة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى مديري استثمارات لخارجيين. وقد قام بذلك لضمان مستوى ملائم من عائد الاستثمار، بالنظر إلى الطبيعة الطويلة الأمد للالتزامات. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، صُنفت هذه الحافظة باعتبارها أساساً أصولاً متاحة للبيع. وتشمل الحيازات الأسهم والأوراق مالية ذات الإيرادات الثابتة.

وتنظم المبادئ التوجيهية للاستثمار في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مهام مديري الاستثمارات الخارجية. وتكفل هذه المبادئ التوجيهية مراعاة جميع الأنشطة الاستثمارية لأفضل شروط الأمن والمساءلة والمسؤولية الاجتماعية مع العمل في امتثال تام لأعلى معايير الجودة والكفاءة والمقدرة والنزاهة. وتتولى لجنة الاستثمار في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة استعراض وإقرار المبادئ التوجيهية على أساس دوري.

ويبين الجدول أدناه قيمة الأصول المالية غير المسددة في نهاية السنة بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	*المتاحة للبيع*	*القروض والحسابات المستحقة القبض*	*الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*القيمة الدفترية*	
					٢٠١٦	٢٠١٥
النقدية ومكافئات النقدية	–	–	١٢ ٧٥٣	–	١٢ ٧٥٣	٦ ٢٤٨
الاستثمارات	٦٣ ٠٠٢	١١ ٩٦٨	–	–	٧٤ ٩٧٠	١٠٢ ٢٧٧
المبالغ المستحقة القبض: المعاملات غير التبادلية	–	–	١ ٧٧٨	–	١ ٧٧٨	٥ ٤٧١
المبالغ المستحقة القبض: المعاملات التبادلية	–	–	١٦ ٦١٤	١٨	١٦ ٦٣٢	٢ ٥١٥
السلف	–	–	٦٦٣	–	٦٦٣	٨٦٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	–	–	٥٣٦	–	٥٣٦	٨٨٨
مجموع الأصول المالية	**٦٣ ٠٠٢**	**١١ ٩٦٨**	**٣٢ ٣٤٤**	**١٨**	**١٠٧ ٣٣٢**	**١١٨ ٢٦٤**

وتُقيَّد الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بالتكلفة المهلكة؛ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فاقت القيمة الدفترية لهذه الأصول قيمتها السوقية بمبلغ قدره ٠,٠٤٧ مليون دولار (في عام ٢٠١٥: ٠,٠٨٨ مليون دولار). والقيم الدفترية للقروض والمبالغ المستحقة القبض هي تقريبٌ معقول لقيمتها العادلة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان لدى الصندوق أصول مالية قدرها ٠,٠١٨ مليون دولار مسجلة بالقيمة العادلة ومتأتية من الفائض والعجز الناشئين عن مختلف عقود العملات الأجنبية التي يديرها مدير الاستثمار الخارجي.

ويبين الجدول أدناه قيمة الخصوم المالية غير المسددة في نهاية السنة بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي اعتمدها الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الخصوم المالية الأخرى	*الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز*	*القيمة الدفترية*	
			٢٠١٦	٢٠١٥
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٦٦٦	–	٦٦٦	١ ٦٨٨
الأموال المحتفظ بها نيابةً عن جهات مانحة	١٦	–	١٦	–
مجموع الخصوم المالية	**٦٨٢**	**–**	**٦٨٢**	**١ ٦٨٨**

وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم تكن للصندوق أية خصوم مالية غير مسددة مسجلة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وتعتبر القيمة الدفترية للخصوم الأخرى تقديرا تقريبيا معقولا لقيمتها العادلة.

وفيما يتعلق بالسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، يعترف في بيان الأداء المالي بمكاسب صافية قدرها ٠,١٣٨ مليون دولار تتعلق بالأصول والخصوم المالية المسجلة بالقيمة العادلة والناجمة عن الفائض والعجز.

التقييم

يعرض الجدول أدناه التسلسل الهرمي للقيمة العادلة لأدوات الصندوق المالية المتاحة للبيع والمقيدة بالقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المستوى ١	*المستوى ٢*	*المستوى ٣*	*المجموع*
الأصول المالية المتاحة للبيع				
الأسهم	٧ ٤٢٨	–	–	٧ ٤٢٨
السندات	٤ ٥٤٠	–	–	٤ ٥٤٠
المجموع	**١١ ٩٦٨**	**–**	**–**	**١١ ٩٦٨**

تحدد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ثلاثة مستويات لتسلسل القيمة العادلة استنادا إلى أهمية المدخلات المستخدمة في تقدير القيمة على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة غير المعدلة في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات بأسعار غير الأسعار المعلنة المندرجة في المستوى ١، التي يمكن رصدها بالنسبة للأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (كأسعار) أو غير مباشرة (مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

تحليل المخاطر الائتمانية الخاصة بالصندوق

الصندوق معرّض لمخاطر الائتمان فيما يتعلق بالأرصدة غير المسددة لأصوله المالية، وهي أساساً النقدية ومكافئات النقدية، والأدوات المالية، والمبالغ المستحقة القبض (من معاملات تبادلية وغير تبادلية) والسلف المقدمة، والقروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية.

ويستعين الصندوق بالحسابات المصرفية المحلية للبرنامج الإنمائي لتسديد التزاماته المالية اليومية ولا يتلقى مساهمات على مستوى المكاتب القطرية. وتُقدَّم جميع المساهمات مباشرة إلى الصندوق أو إلى حسابات المساهمات التابعة للبرنامج الإنمائي في مقر البرنامج.

وفي ما يتعلق بأدوات الصندوق المالية، تحد المبادئ التوجيهية للاستثمار من حجم التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل منفرد، وتشمل شروطَ الحد الأدنى من الجودة الائتمانية. وتشمل استراتيجيات التخفيف من مخاطر الائتمان الواردة في المبادئ التوجيهية للاستثمار الحد الأدنى لمعايير الجدارة الائتمانية لجميع الجهات التي تصدر أدوات مالية، مع وضع حدود لآجال الاستحقاق وللأطراف المناظرة، حسب التصنيف الائتماني. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية لجهات الإصدار والأطراف المناظرة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على

الأدوات ذات الإيرادات الثابتة الصادرة عن الهيئات السيادية وعن الهيئات فوق الوطنية والوكالات والمصارف الحكومية أو الاتحادية. ويتولى البرنامج الإنمائي تنفيذ أنشطة الاستثمار.

وتُستخدم التصنيفات الائتمانية من أهم ثلاث وكالات لتقدير الجدارة الائتمانية، وهي وكالات موديز (Moody's) وستاندارد آند بورز (Standard & Poor's) وفيتش (Fitch)، لتصنيف ورصد المخاطر الائتمانية للأدوات المالية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان البرنامج الإنمائي يدير الاستثمارات المالية للصندوق من خلال الصكوك الثابتة الدخل عالية الجودة وذات الإيرادات الثابتة، كما هو مبين في الجدول أدناه (المعروض باستخدام تصنيفات وكالة ستاندارد آند بورز).

تركز الاستثمارات حسب تقدير الجدارة الائتمانية – البرنامج الإنمائي – إدارة الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*AAA*	*AA+*	*AA*	*AA-*	*A+*	*المجموع*
السندات– النقدية ومكافئات النقدية	–	–	–	٥ ٢٦٩	–	٥ ٢٦٩
السندات – الاستثمارات	٣٢ ٩٩٧	٤ ٩٩٩	٩ ٩٨٥	٤ ٩٩٨	١٠ ٠٢٣	٦٣ ٠٠٢
المجموع	**٣٢ ٩٩٧**	**٤ ٩٩٩**	**٩ ٩٨٥**	**١٠ ٢٦٧**	**١٠ ٠٢٣**	**٦٨ ٢٧١**

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	*AAA*	*AA+*	*AA*	*AA-*	*A+*	*المجموع*
السندات – الاستثمارات	٧١ ٨٦٤	١٦ ٣٧٧	٤ ٩٩٦	٤ ٠٠٤	٥ ٠٣٦	١٠٢ ٢٧٧
المجموع	**٧١ ٨٦٤**	**١٦ ٣٧٧**	**٤ ٩٩٦**	**٤ ٠٠٤**	**٥ ٠٣٦**	**١٠٢ ٢٧٧**

تركز الاستثمارات حسب تقدير الجدارة الائتمانية – إدارة الاستثمارات خارجياً

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	*AA+*	*AA-*	*A+*	*A*	*BBB+*	*BBB*	*خزانة الولايات المتحدة*	*غير مصنّفة*	*المجموع*
السندات – الاستثمارات	٨٨	٦٥	٧٨	١٢٠	٣٣٩	١١٩	٥٩٥	٣ ١٣٦	٤ ٥٤٠
المجموع	**٨٨**	**٦٥**	**٧٨**	**١٢٠**	**٣٣٩**	**١١٩**	**٥٩٥**	**٣ ١٣٦**	**٤ ٥٤٠**

يخفف النظام المالي والقواعد المالية للصندوق من احتمال تعرضه للمخاطر الائتمانية المتعلقة بمبالغ مستحقة القبض غير مسددة من معاملات غير تبادلية، إذ يقضي، فيما يتصل بالموارد الأخرى، بتحمل المصروفات بعد تلقي الأموال من الجهات المانحة. ولا يُسمح بتحمل مصروفات قبل تلقي الأموال إلا في حالة استيفاء معايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالطرف المُلزِم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن جزءا كبيرا من المساهمات التي هي قيد التحصيل مستحق على حكومات ذات سيادة ووكالات فوق وطنية وجهات مانحة من القطاع الخاص لا تواجه مخاطر ائتمان كبيرة.

وتؤدي خزانة البرنامج الإنمائي وظيفة إدارة الاستثمارات. ولا تشارك مكاتب الصندوق بشكل منتظم في الأنشطة الاستثمارية.

تحليل مخاطر السيولة الخاصة بالصندوق

مخاطر السيولة هي مخاطر ألا يكون الصندوق قادرا على الوفاء بالتزاماته، بما في ذلك الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة والخصوم الأخرى، عند استحقاقها.

ويجري استثمار الأموال مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات الصندوق من النقدية اللازمة لأغراض التشغيل على أساس التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويراعي نهج الاستثمار توقيت احتياجات المنظمة من التمويل في المستقبل عند اختيار آجال استحقاق الاستثمارات. ويحتفظ الصندوق بنصيب من نقديته واستثماراته على هيئة نقدية ومكافئات للنقدية واستثمارات متداولة كافية لتغطية التزاماته حسبما وعندما يحل موعد سدادها، على النحو المبين في الجدول أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*النسبة المئوية*	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*	*النسبة المئوية*
أرصدة النقدية	١ ٥٧٩	٢	١ ٠٠٨	١
مكافئات النقدية	١١ ١٧٤	١٣	٥ ٢٤٠	٥
مجموع النقدية ومكافئات النقدية	**١٢ ٧٥٣**	**١٥**	**٦ ٢٤٨**	**٦**
الاستثمارات المتداولة	٤٨ ٠١٩	٥٤	٥٤ ١٦٢	٥٠
الاستثمارات غير المتداولة	٢٦ ٩٥١	٣١	٤٨ ١١٥	٤٤
مجموع الاستثمارات المتداولة وغير المتداولة	**٧٤ ٩٧٠**	**٨٥**	**١٠٢ ٢٧٧**	**٩٤**
مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية	**٨٧ ٧٢٣**	**١٠٠**	**١٠٨ ٥٢٥**	**١٠٠**

ومع أن النسبة المئوية للصندوق من الحافظة المستثمرة في السندات كانت في نهاية عام ٢٠١٦ أكبر بقليل مما كانت عليه في نهاية عام ٢٠١٥، فإن هذه السندات كانت أوراقا مالية عالية السيولة ذات آجال استحقاق قصيرة الأجل نسبيا (نصفها أقل من سنة واحدة). وفي حالة عدم كفاية الأموال لسداد الالتزامات الحالية، وهو أمر مستبعد، فإنه يمكن للصندوق أن يصفي بسهولة تلك الأصول بحد أدنى من تكاليف المعاملات والتأخير.

تكوين مكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
صناديق سوق المال	٥ ٩٠٥	٥ ٢٤٠
سندات	٥ ٢٦٩	–
مكافئات النقدية	١١ ١٧٤	٥ ٢٤٠

يواصل الصندوق تخفيفه من مخاطر السيولة من خلال نظامه المالي وقواعده المالية، إذ يحظر ذلك النظام وتلك القواعد على المكاتب الدخول في التزامات، بما في ذلك التزامات الشراء، ما لم تكن

هناك ميزانية قائمة بالفعل. ويكون الإنفاق ممكنا بعد استلام الأموال وتحديث الميزانيات في النظام المركزي لتخطيط الموارد الخاص بالصندوق. ويجري باستمرار تنقيح القدرة على الإنفاق كلما جرى التعهد بالتزامات جديدة وتكبد نفقات. ويتعين أن يكون الإنفاق في غياب ميزانية ممولة ممتثلا للمبادئ التوجيهية للصندوق المتعلقة بإدارة المخاطر.

تصنيف الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	أساس القيمة الدفترية	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦*	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	التكلفة بعد الإهلاك	٦٣ ٠٠٢	١٠٢ ٢٧٧
الاستثمارات المتاحة للبيع	القيمة العادلة	١١ ٩٦٨	–
مجموع الاستثمارات		**٧٤ ٩٧٠**	**١٠٢ ٢٧٧**

ويعرض الجدول الوارد أدناه حساسية استثمارات الصندوق إزاء سعر الفائدة على أساس مدة أوراقه المالية. وتقتصر الحساسية على الاستثمارات في الإيرادات الثابتة المصنفة على أنها متاحة للبيع، والتي تُعتبر معدة للطرح في السوق من خلال صافي الأصول/حصص الملكية، ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أي تأثير على الفائض والعجز لدى الصندوق.

تحليل حساسية سعر الفائدة في ما يتعلق باستثمارات الإيرادات الثابتة المتاحة للبيع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الأثر في البيانات المالية	
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*تغير الحساسية*	*صافي الأصول*	*الفائض والعجز*
٤ ٥٤٠	زيادة قدرها ١٠٠ نقطة أساس	(٩٣)	–
٤ ٥٤٠	انخفاض قدره ٥٠ نقطة أساس	٤٧	–

ملاحظة: لا تشمل الاستثمارات المصنفة على أنها نقدية أو مكافئات نقدية.

تحليل مخاطر السوق الخاصة بالصندوق

مخاطر السوق هي مخاطر أن يتعرض الصندوق لخسائر مالية محتملة ناجمة عن تحركات غير مواتية في أسعار الأدوات المالية في الأسواق، بما في ذلك التحركات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية.

وتنشأ مخاطر أسعار الفائدة عن آثار تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق على ما يلي:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات المالية المستقبلية.

وتصنف حافظة استثمارات الصندوق على أنها مُحتفَظ بها حتى أجل الاستحقاق، أي أنها ليست مرتبطة بأسعار السوق. والقيم الدفترية المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق لا تتأثر بالتغيرات في أسعار الفائدة.

المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

الصندوق معرَّض لمخاطر العملة الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي تتعين تسويتها بالعملات الأجنبية.

ويتلقى الصندوق تبرعات الجهات المانحة بدولارات الولايات المتحدة واليورو أساسا. وتحول فورا إلى دولارات الولايات المتحدة أيُّ مساهمات واردة بعملة أخرى، وذلك باستخدام سعر الفائدة السائد، لأن الصندوق يضع جميع الأموال في حسابات بدولارات الولايات المتحدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت جميع استثمارات الصندوق مقومة بدولارات الولايات المتحدة.

ولا تشكل الحسابات المستحقة الدفع/الخصوم المستحقة أي مخاطر متعلقة بتقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية.

ويبين الجدول الوارد أدناه أن جزءا كبيرا من أصول وخصوم الصندوق المالية مقوَّم بدولارات الولايات المتحدة، الأمر الذي يحد من تعرضه لمخاطر تقلبات العملات الأجنبية.

التعرض لمخاطر تقلبات العملات الأجنبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	دولارات الولايات المتحدة	*عملات أخرى*	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦*	*٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥*
النقدية ومكافئات النقدية	١٢ ٧١١	٤٢	١٢ ٧٥٣	٦ ٢٤٨
الاستثمارات	٧١ ٤٣٤	٣ ٥٣٦	٧٤ ٩٧٠	١٠٢ ٢٧٧
المبالغ المستحقة القبض، المعاملات غير التبادلية	٥٠٠	١ ٢٧٨	١ ٧٧٨	٥ ٤٧١
المبالغ المستحقة القبض، المعاملات التبادلية	١٦ ٦٣٢	–	١٦ ٦٣٢	٢ ٥١٥
السلف المقدمة	–	٦٦٣	٦٦٣	٨٦٥
القروض الممنوحة لمقدمي الخدمات المالية	١٩٥	٣٤١	٥٣٦	٨٨٨
مجموع الأصول المالية	**١٠١ ٤٧٢**	**٥ ٨٦٠**	**١٠٧ ٣٣٢**	**١١٨ ٢٦٤**
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٦٦٦	–	٦٦٦	١ ٦٨٨
الأموال المحتفظ بها نيابةً عن جهات مانحة	١٦	–	١٦	–
مجموع الخصوم المالية	**٦٨٢**	**–**	**٦٨٢**	**١ ٦٨٨**

مخاطر أسعار الأسهم

في عام ٢٠١٦، كان لدى الصندوق استثمارات بالأسهم في حافظته التي تدار خارجيا لصناديق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويعرض الجدول الوارد أدناه حساسية أسعار الاستثمارات

السهمية للتغير بنسبة ٥ في المائة في أسعار الأسهم. وتقتصر الحساسية على الاستثمارات المصنفة على أنها متاحة للبيع، والتي تُعتبر معدة للطرح في السوق من خلال صافي الأصول/حصص الملكية، ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أي تأثير على الفائض والعجز لدى الصندوق.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الأثر في البيانات المالية	
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	*تغير الحساسية*	*صافي الأصول*	*الفائض والعجز*
٧ ٤٢٨	زيادة ٥ في المائة	٣٧١	–
٧ ٤٢٨	نقصان ٥ في المائة	(٣٧١)	–

الملاحظة ٢٥
الأطراف ذات الصلة

(أ) موظفو الإدارة الرئيسيون

يتكون هيكل قيادة الصندوق من فريق تنفيذي يضم أربعة أعضاء هم: الأمين التنفيذي، ونائب الأمين التنفيذي، ومديران لمجالات الممارسة. والفريق التنفيذي مسؤول عن التوجيه الاستراتيجي والإدارة التشغيلية للصندوق، ومنوط به سلطة كبيرة لتنفيذ ولاية الصندوق.

(ب) الأجر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	*عدد الوظائف*	*المرتب وتسوية مقر العمل*	*الاستحقاقات الأخرى*	*الأجر الكلي*	*الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، واستحقاق الوفاة، والإجازة السنوية*
موظفو الإدارة الرئيسيون	٤	٧٧٨	١٧٦	٩٥٤	١ ٩٠٦
المجموع	**٤**	**٧٧٨**	**١٧٦**	**٩٥٤**	**١ ٩٠٦**

تتضمن الأجور المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتب وتسوية مقر العمل والاستحقاقات الأخرى، حسب الحالة، مثل منح الانتداب، وإسهام رب العمل في التأمين الصحي والمعاش التقاعدي، وبدل الإعالة، ومنح التعليم، وبدل المشقة والتنقل وعدم نقل الأمتعة، وسداد تكاليف الوكالات العقارية، وبدل التمثيل.

ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومنحة الإعادة إلى الوطن، ودفع مبالغ التعويض عن الإجازات السنوية غير المستخدمة.

(ج) السُّلف

يشار إلى السُّلف الممنوحة للموظفين في صندوق المشاريع الإنتاجية على أنها سلف على المرتبات. والسلف على المرتبات متاحة لجميع موظفي الصندوق، بما في ذلك موظفو الإدارة الرئيسيون، لأغراض خاصة منصوص عليها في النظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم يُمنح موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم القريبون أي سلف غير متاحة لجميع موظفي الصندوق.

الملاحظة ٢٦
الالتزامات والخصوم الاحتمالية

(أ) الالتزامات المفتوحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
السلع	١٠٤	٦٣
الخدمات	٧٣٣	٣٥٠
مجموع الالتزامات المفتوحة	**٨٣٧**	**٤١٣**

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغت التزامات الصندوق المتصلة باقتناء سلع وخدمات مختلفة تم التعاقد عليها ولكن لم يتم استلامها بعد ما قدره ٠,٨٣٧ مليون دولار.

(ب) الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار حسب مدتها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	*٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*
الالتزامات المتعلقة بعقود إيجار الممتلكات		
أقل من سنة واحدة	٣٢٦	٣٢٦
من سنة واحدة إلى خمس سنوات	١٣٠٤	١٣٠٤
مجموع الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار	**١٦٣٠**	**١٦٣٠**

عادة ما تتراوح مدة عقود الإيجار التي يبرمها الصندوق بين ٥ و ١٠ سنوات. ومع ذلك، تسمح بعض عقود الإيجارات بإنهائها المبكر في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. وترد في الجدول أعلاه الالتزامات المستقبلية للحد الأدنى لمدد الإيجار/الشرط التعاقدي المتعلق بمدفوعات الإيجار.

الملاحظة ٢٧

إعادة تنظيم الأعمال في المؤسسة

بدأ الصندوق عملية إعادة تنظيم العمل في المؤسسة في عام ٢٠١٤ واكتمل تنفيذها في عام ٢٠١٦. وقد أدى ذلك إلى خفض عبء المرتبات على الموارد العادية/الأساسية مما يبسط الهيكل التنظيمي من أجل تحسين المساءلة وتفويض السلطة، وتحسين أوجه التآزر بين الممارسات وتعزيز المهام والعمليات الإدارية.

والاعتماد البالغ ٠,١٣٨ مليون دولار الذي خصص في عام ٢٠١٥ لحساب تكاليف إنهاء الخدمة المتوقع تكبدها قد سدد بالكامل في عام ٢٠١٦.

الملاحظة ٢٨

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ عن هذه البيانات المالية هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ولم تكن هناك أحداث مادية، إيجابية أو سلبية، قد وقعت في الفترة الفاصلة بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدار هذه البيانات والتي من شأنها أن تؤثر في تلك البيانات تأثيراً مادياً.

الملاحظة ٢٩-١

الإفصاح الإضافي

المصروفات حسب تصنيف التكاليف ومجال الممارسة

تصنيف التكاليف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
التنمية	
البرنامج	٦٠ ٠٢٢
فعالية التنمية	٣ ٢٥٣
الإدارة	٣ ٤٥٧
الإلغاء	(٣ ٢٨٥)[أ]
مجموع المصروفات	**٦٣ ٤٤٧**

(أ) تلزم هذه التسوية لإزالة تأثير استرداد تكاليف الصندوق الداخلية.

مجال الممارسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
تعميم الخدمات المالية	٣٧ ٤٠٧

	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
تمويل التنمية المحلية	١٩ ٣٣٠
فعالية التنمية	٣ ٢٥٣
الإدارة	٣ ٤٥٧
مجموع المصروفات	**٦٣ ٤٤٧**

الملاحظة ٢٩-٢
الإفصاح الإضافي

جميع الصناديق الاستئمانية التي أنشأها صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية: الجدول الزمني للأداء المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اسم الصندوق الاستئماني	*صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*	*الإيرادات/ التسويات*	*(المصروفات)*	*صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦*
بلجيكا – صندوق التنمية المحلية لمنطقة أنسيبا	٤٨٢	٣	–	٤٨٥
بلجيكا – دعم التنمية المجتمعية والمبادرات المحلية	١	–	–	١
بلجيكا – مشروع دعم التنمية المحلية في منطقة مانياهي	١	–	–	١
بلجيكا – مشروع دعم التنمية المحلية في منطقة نغويغمي	٣	(٣)	–	–
بلجيكا – مشروع تنمية الموارد الزراعية – الرعوية بمقاطعة ناميتنغا، في بوركينا فاسو	٢	(٢)	–	–
بلجيكا (الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي) – MLI/CO2/12 – البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية والصندوق البلجيكي للأمن الغذائي في نارا – نيورو	١ ٢٧٢	٢	(١ ١٩٧)	٧٧
صندوق البقاء البلجيكي– برنامج دعم التنمية الاقتصادية المحلية	٣٥٨	–	(٣٣٨)	٢٠
صندوق البقاء البلجيكي – مشروع دعم اللامركزية واللاتركز والتنمية الاقتصادية المحلية في بنن	٧	–	–	٧
مؤسسة بيل وميليندا غيتس – صندوق أقل البلدان نموا	١٣٥	–	(١)	١٣٤
الوكالة الكندية للتنمية الدولية – دعم تطبيق الحوكمة المحلية في محافظة الشمال الشرقي في هايتي	٢٧	–	–	٢٧
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي – الجماعات الإقليمية والتنمية المحلية في تومبكتو وموبتي – برنامج مالي	٧٤	–	–	٧٤
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي – تقييم الأثر المستقل	–	(٥)	٥	–
الصندوق البلجيكي للأمن الغذائي – مشروع دعم التنمية المجتمعية بمقاطعة بيومبا – رواندا	٢٨٤	–	–	٢٨٤
فرنسا – مشروع دعم جماعة ديفا الحضرية – النيجر	٤	١٢٨	١١	١٤٣
فرنسا – مشروع دعم تطبيق اللامركزية والتنمية المحلية – موريتانيا	٥	(٥)	–	–
اليابان – المرحلة ٢ من برنامج تنمية المقاطعات – عنصر تعميم المنظور الجنساني	١٢٢	–	–	١٢٢
الصندوق الاستئماني لسُبل المعيشة والأمن الغذائي	١١٢	١ ٢٨٩	(١ ١٠٢)	٢٩٩

اسم الصندوق الاستئماني	*صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥*	*الإيرادات/ التسويات*	*(المصروفات)*	*صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦*
لكسمبرغ – مشروع متعلق بمالي	٢	–	–	٢
لكسمبرغ – برنامج دعم تطبيق اللامركزية في الأرياف	١٠	–	(٢)	٨
لكسمبرغ – مشروع دعم المجتمعات الريفية في موبتي	٢	(٢)	–	–
الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين – الصندوق الاستئماني للتمويل العابر	٢ ٣٢٤	٤ ٤٠٥	(٥ ٤٩٢)	١ ٢٣٧
إسبانيا – الأهداف الإنمائية للألفية – المياه والصرف الصحي	٦	٧	–	١٣
إسبانيا – الأهداف الإسبانية الإنمائية للألفية	٣	–	–	٣
السويد – فريق الأمم المتحدة الاستشاري	٢٣	–	–	٢٣
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية – السنة الدولية للائتمانات البالغة الصغر، لعام ٢٠٠٥	١٠	–	–	١٠
الصندوق الاستئماني لتمويل مرحلة الميل الأخير	–	٢ ٤٤٥	–	٢ ٤٤٥
المجموع	**٥ ٢٦٩**	**٨ ٢٦٢**	**(٨ ١١٦)**	**٥ ٤١٥**